جامعة 8 ماي 1945 – قالمة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص:مالية مؤسسة

تحت عنوان

دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في خلق وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

دراسة ميدانية "ANSEJ"

– فرع قالمة –

من إعداد الطلبة:

- ✓ ترايعية سامي عقبة
- ✓ حمي فيروز

تحت إشراف الأستاذ:

سعدو عادل

السنة الجامعية: 2020/2019

جامعة 8 ماي 1945 – قالمة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص:مالية مؤسسة

تحت عنوان

دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في خلق وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

دراسة ميدانية "ANSEJ"

– فرع قالمة –

من إعداد الطلبة:

- ✓ ترايعية سامي عقبة
- ✓ حمي فيروز

تحت إشراف الأستاذ:

سعدو عادل

السنة الجامعية: 2020/2019

شكر وعرفان:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

صدق رسول الله صلى الله عليه و سلم

الحمد لله على إحسانه و الشكر له على توفيقه و امتنانه و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما لشأنه و أشهد أن سيدنا و نبينا محمد عبده و رسوله الداعي إلى رضوانه صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه و أتباعه و سلم .

وبعد شكر الله سبحانه و تعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع أتقدم بجزيل الشكر إلى الوالدين العزيزين الذين أعانوني و شجعوني على الاستمرار في مسيرة العلم و النجاح، و إكمال الدراسة الجامعية والبحث؛

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى من شرفني بإشرافه على مذكرة بحثي الأستاذ الدكتور

" سعدو عادل" الذي لن تكفي حروف هذه المذكرة لإيفائه حقه بصبره الكبير علي، ولتوجيهاته العلمية التي لا تقدر بثمن، و التي ساهمت بشكل كبير في إتمام و استكمال هذا العمل إلى كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية و علوم التسيير؛ كما أتوجه بخالص شكري وتقديري إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد

على إنجاز و إتمام هذا العمل.

" رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي انعمت علي و على والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

الإهداء

أحمد الله عز وجل على منه و عونه لإتمام هذا البحث.

إلى الذي وهبني كل ما يملك حتى أحقق له آماله، إلى من كان يدفعني قدما نحو الأمام لنيل المبتغى، إلى الإنسان الذي امتلك الإنسانية بكل قوة، إلى الذي سهر على تعليمي بتضحيات جسام

مترجمة في تقديسه للعلم، إلى مدرستي الأولى في الحياة

إلى من أفضلها على نفسي ولم لا فلقد ضحت من أجلي، ولم تدخر جهداً في سبيل إسعادي على الدوام أمي الحبيبة.

نسير في دروب الحياة، ويبقى من يسيطر على أذهاننا في كل مسلك نسلكه.

صاحب الوجه الطيب والأفعال الحسنة، فلم يبخل علي طيلة حياته والدي العزيز

إلى أصدقائي وجميع من وقفوا بجواري وساعدوني بكل ما يملكون وفي أصعدة كثيرة

كما أهدي ثمرة جهدي لأستاذي الكريم الدكتور : سعدو عادل الذي كلما تظلمت الطريق أمامي لجأت إليه فأنارها لي و كلما دب اليأس في نفسي زرع فيا الأمل الأسير قدما و كلما سألت من معرفة زودني بها و كلما طلبت كمية من وقته الثمين وفره لي بالرغم من

مسؤولياته المتعددة، إلى كل أساتذة قسم العلوم الإقتصادية و علوم التسيير؛ و إلى كل من يؤمن بأن بذور نجاح التغيير هي في ذواتنا وفي أنفسنا قبل أن تكون في

أشياء أخرى...

قال الله تعالى " : إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم"....

الآية 11 من سورة الرعد

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل

ترايعية سامي عقبة

الإهداء

في مثل هذه اللحظات يتوقف اليراع ليفكر قبل أن يخط هذه الحروف ليجمعها في كلمات و تتبعثر الأحرف و تتجمع في سطور محاولين جمع ذكريات و صور بمن كانوا سندا لنا في هذا المشوار، فالواجب علينا شكرهم و وداعهم و نحن نخطو خطواتنا الأولى في غمار هذه الحياة، و أخص بجزيل الشكر والدي و إخوتي الأحباء و إلى أستاذتي المبجلة نزهة حرامي او إلى أستاذي المؤطر "لأستاذ **"سعدو عادل"** ،و إلى الأستاذ

" زرفة رؤوف" و إلى أساتذة لجنة المناقشة الكرام و إلى كل الأساتذة في كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , وإلى صديقاتي و زملائي في الدراسة.

حمي فيروز

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
البسملة	
التقدير و الشكر	
الاهداء	
فهرس المحتويات	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
المقدمة العامة	أ - ز
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	
مقدمة الفصل الأول	02
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	03
المطلب الاول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أهدافها	12
المطلب الثالث: العوامل المعيقة التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة	14
المبحث الثاني: آليات انشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	16
المطلب الأول: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	16
المطلب الثاني: المعيقات وسبل دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	17
المطلب الثالث: مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاد الجزائر	21
المبحث الثالث : مفاهيم حول التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	24
المطلب الاول : ماهية التمويل	24
المطلب الثاني : مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	29
المطلب الثالث :الصعوبات والمشاكل التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	38
خلاصة الفصل الأول	40
الفصل الثاني: الكيانات المتخصصة في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	
مقدمة الفصل الثاني	42
المبحث الاول: الهيئات المتخصصة في مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	43

المطلب الأول: المشاتل وحاضنات الأعمال	44
المطلب الثاني: مراكز التسهيل	46
المطلب الثالث: المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	48
المبحث الثاني: الهياكل المتخصصة في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	50
المطلب الأول: وكالة ترقية ودعم الاستثمارات(APSI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)	50
المطلب الثاني: الوكالة الوطنية للعقار الصناعي (ANFI) والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM)	55
المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME) والوكالة الوطنية لترقية الصناعات الصغيرة و المتوسطة (ANPMI)	57
المطلب الرابع: وكالة التنمية الاجتماعية (ADS) و بورصات ترقية المناولة و الشراكة	59
المبحث الثالث: الصناديق المتخصصة في خلق ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	61
المطلب الأول: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)	61
المطلب الثاني: صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(FGAR)	63
المطلب الثالث: صندوق ضمان قروض الاستثمار(CGCI)	65
المطلب الرابع: صندوق رأسمال المخاطر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (FCR)	65
خلاصة الفصل الثاني	66
الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب – قالمة –	
مقدمة الفصل الثالث	68
المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	69
المطلب الأول: المطلب الأول : مفهوم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (النشأة، الأهداف والامتيازات)	69
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية ANSEJ	73
المطلب الثالث: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	74
المبحث الثاني: آليات خلق مشروع استثماري وكيفية توسيعه	75
المطلب الأول: لخطوات المتبعة لإنشاء مشروع استثماري	75
المطلب الثاني: مراحل مرافقة المشروع الاستثماري	80
المطلب الثالث: كيفية توسيع المشروع الاستثماري	81

المبحث الثالث: الطرق والإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية	82
المطلب الأول: منهجية الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة	82
المطلب الثاني: أداة الدراسة والأساليب الإحصائية المستخدمة	83
المطلب الثالث: عرض وتحليل نتائج الدراسة	85
خلاصة الفصل الثالث	110
الخاتمة العامة	112
قائمة المراجع	117
قائمة الملاحق	126

فهرس الجداول

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	رأس المال المستثمر في مختلف القطاعات حسب عدد العمال	04
02	تصنيف " بروش و ميمتر" للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب عدد العمال	05
03	تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية خلال الفترة 2010-2018	17
04	مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التشغيل خلال الفترة 2010-2018	22
05	تغيرات القيمة المضافة للفترة 2013 - 2018	23
06	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس	85
07	توزيع عينة الدراسة وفق الفئة العمرية	86
08	توزيع عينة الدراسة وفق للمؤهل العلمي	87
09	توزيع عينة الدراسة وفق قطاع النشاط	88
10	أسباب اللجوء إلى الوكالة	90
11	كيفية التعرف بالوكالة	91
12	طريقة الاستقبال من طرف الوكالة	92
13	إجابة الوكالة عن الاستفسارات	93
14	صيغة التمويل من طرف الوكالة	93
15	مساعدة الوكالة في الحصول على القرض البنكي	94
16	الامتيازات الجبائية الممنوحة	95
17	الاستعانة بالوكالة لحل مشكل	96
18	الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع	97
19	سبب عدم الاستفادة من الدراسة التقنية	98
20	التسهيلات المقدمة من طرف الوكالة	99
21	الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة	100
22	كيفية المرافقة	101
23	نوعية المرافقة	102
24	كيفية إتمام عملية المرافقة	103

فهرس الجداول

25	النقائص الموجودة في عملية المرافقة	104
26	المتابعة الدورية من طرف الوكالة للمشروع	105
27	المعلومات المقدمة من طرف الوكالة أعطت نتائج	106
28	أهم النتائج الموصل إليها من خلال الدراسة الميدانية	107

فهرس الاشكال

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	74
02	مراحل مرافقة المشروع الاستثماري	80
03	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس	86
04	توزيع عينة الدراسة وفق الفئة العمرية	87
05	توزيع عينة الدراسة وفق للمؤهل العلمي	88
06	توزيع عينة الدراسة وفق قطاع النشاط	89
07	أسباب اللجوء إلى الوكالة	90
08	كيفية التعرف بالوكالة	91
09	طريقة الاستقبال من طرف الوكالة	92
10	إجابة الوكالة عن الاستفسارات	93
11	صيغة التمويل من طرف الوكالة	94
12	مساعدة الوكالة في الحصول على القرض البنكي	95
13	الامتيازات الجبائية الممنوحة	96
14	الاستعانة بالوكالة لحل مشكل	97
15	الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع	98
16	سبب عدم الاستفادة من الدراسة التقنية	99
17	التسهيلات المقدمة من طرف الوكالة	100
18	الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة	101
19	كيفية المرافقة	102
20	نوعية المرافقة	103
21	كيفية إتمام عملية المرافقة	104
22	النقائص الموجودة في عملية المرافقة	105
23	المتابعة الدورية من طرف الوكالة للمشروع	106
24	المعلومات المقدمة من طرف الوكالة أعطت نتائج	107

مقدمة عامة

مقدمة عامة

شهد العالم تطورات اقتصادية هامة كانت لها الأثر البالغ على تطور الاقتصاد الدولي وهذا ما أدى إلى تغير الأنظمة الاقتصادية لكثير من البلدان مصدرها العولمة بمختلف أنواعها خاصة الاقتصادية، هذا ما أدى إلى ظهور مفاهيم جديدة منها هيئات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فقد أوضحت التجارب الدولية مدى قدرة هذه الهيئات على تشجيع التنمية الاقتصادية، من خلال مساهمتها في دعم و انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف القطاعات حسب متطلبات التنمية المحلية.

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مدخلا هاما من مداخل النمو الاقتصادي كونها تؤدي دورا هاما لضمان تحفيز واستدامة التنمية الاقتصادية و ذلك باعتبارها محركا ت استثمارية رائدة تساهم بشكل كبير في انتاج الثروات وخلق فرص العمل، كذلك استيعاب التكنولوجيا المتجددة.

لعامل الأساسي المساعد في انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يكمن في البيئة التنظيمية والمناخ الاقتصادي، أما السياسات الاقتصادية والقانونية تسمح للحكومات بإدارة اقتصادها وهذا ما يؤمن أرضية صالحة لقيام وعمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

يعتبر مفهوم مرافقة المؤسسات الناشئة من أهم الآليات الجديدة المبتكرة لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أن أهمية دور هيئات الدعم والمرافقة ناتجة عن الدور الذي تلعبه هذه الهيئات في انجاح مسار هذه المؤسسات من خلال تذليل الصعوبات والمشاكل التي تعترض عملية التنمية والانشاء والترقية للمشاريع الناشئة.

لقد أصبح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذا أهمية بالغة في الجزائر، بالنظر إلى كونه أحد ركائز التحول إلي اقتصاد السوق، حيث عملت الدولة على تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مجموعة من السياسات والبرامج والهيئات المتخصصة في دعم هذا القطاع وضمان سيرورته بهدف تطوير تنمية ديناميكية انشاء المشاريع، مما يعود بالنفع على التنمية الوطنية.

إشكالية البحث

بناء على ما سبق، من هذا المنطلق يمكن أن تتجلى معالم الاشكالية الرئيسية لهذه الدراسة على النحو التالي:

ما مدى مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في انشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

وحتى نستوفي الإجابة عن هذه الإشكالية الرئيسية، علينا الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هو الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية في تدعيم تشغيل الشباب في انشاء و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟؛
2. كيف يتم تقييم تجربة الوكالة الوطنية في تدعيم تشغيل الشباب في مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟؛
3. ما مدى تأثير الهيئات الداعمة على نجاح انشاء ومرافقة المشاريع الناشئة، وهل المؤهلات الشخصية لها تأثير في ذلك؟.

فرضيات البحث

للإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية صغنا مجموعة من الفرضيات التي تشكل إجابات أكثرها احتمالا وهي كالآتي:

1. تلعب الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب دورا جوهريا في دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. ضمان نجاح واستمرار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة حديثا يكون بالمرافقة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
3. اكتساب المنشئ للمعلومات التي تلقاها من الوكالة عند الإنشاء والمرافقة وكذلك المؤهلات الشخصية لأصحاب المشاريع تساهم بشكل كبير في تجسيد ونجاح المشروع.

منهج و أدوات البحث

بهدف الإجابة على إشكالية البحث تم اعتماد الأسلوب الوصفي التحليلي في الدراسة النظرية والعملية، فالدراسة النظرية تمت اعتمادا على الأسلوب التحليلي في موضوع الهياكل المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك استنادا إلى جملة من المراجع تضمنت القوانين والمراسيم والدراسات العلمية، أما الدراسة الميدانية فتهدف إلى الإجابة على الإشكالية المتعلقة بأجهزة المرافقة وأهم الصعوبات التي تواجهها أثناء ذلك، وكان ذلك اعتمادا على عينة بحث شملتها الدراسة والتي تمثل المؤسسات المصغرة التي أنشئت بدعم من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع قالمة، ويتكون حجم العينة من 40 مؤسسة مصغرة، ومن المفيد الإشارة إلى أن اختيار مجتمع الدراسة والعينة اقتصر فقط على المؤسسات التي بدأت الاستغلال الفعلي دون الاعتماد على المؤسسات التي مازالت مجرد فكرة أو في شكل طلبات مقدمة للوكالة أو في إطار التأسيس.

وقد قامت الدراسة على جمع البيانات من مصادرها الأولية في مجتمع البحث عن طريق استبيان، وذلك في ضوء نتائج البحوث والدراسات العلمية التي تناولت موضوع إنشاء ومرافقة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة،

بناء على ذلك قسمت قائمة الاستبيان إلى جزئين، حيث اشتمل الجزء الأول على أسئلة تخص المعلومات الشخصية والوظيفية لعينة الدراسة، في حين قسم الجزء الثاني إلى محورين حيث تناولنا في المحور الأول أسئلة حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، أما في المحور الثاني تضمن دور عملية المرافقة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهداف البحث

نحاول من خلال هذا البحث تحقيق الأهداف التالية:

- إبراز أهمية ودور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؛
- إلقاء نظرة شاملة على مختلف الهيئات الناشئة والداعمة والمرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؛
- تقييم أسلوب المرافقة المطبق من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء وديمومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهمية البحث

تكتسب دراسة مثل هذه المواضيع أهمية علمية و تطبيقية، فأما الأهمية العلمية فتكمن في محاولة دراسة موضوع إنشاء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من منظور متكامل يجمع بين مراحل الإنشاء وصعوبات وأخطار هذه العملية، ويربط كل منهما ببعض الأجهزة والتنظيمات التي تساهم في التخفيف من حدة هذه الصعوبات، وباعتبار أن موضوع مرافقة إنشاء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حديث العهد نسبيا حتى في الدول المتقدمة، لذلك فإن اخضاع مفاهيمه للدراسة النظرية يعطي أهمية واضحة لأساليب المرافقة المتواجدة على مستوى الجزائر، والبحث عن سبل تطوير هذه الأخيرة وجعلها أكثر ملائمة لتغيير المحيط.

أسباب اختيار الموضوع

من أهم أسباب اختيار موضوع بحثنا المتواضع، يمكن ذكر على سبيل المثال لا الحصر:

- معرفة المراحل المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- معرفة الدور الفعال الذي تلعبه المرافقة في ضمان نجاح واستمرارية تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- تزايد اهتمام الدولة بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛

☜ الدور البارز الذي تلعبه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛

☜ الرغبة في التعرف على مختلف التدابير التي وضعتها الدولة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة لنظام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الدراسات السابقة

❖ دراسة " لخلف عثمان" بعنوان "واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها وتنميتها _دراسة حالة الجزائر_"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر،2004.

هدفت هذه الدراسة إلى محاولة معرفة تأثير التحولات الاقتصادية العالمية على الدور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا بالنسبة إلى الجزائر من خلال التحول الاقتصادي الذي عرفته ومدى تأثير الإجراءات وأساليب تنشيط إنشاء وتدعيم المؤسسات، بالإضافة إلى مقدرة هذه المؤسسات على مواجهة تحديات عصر العولمة.

❖ دراسة حالة "غيتي نسرين" بعنوان " مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة انتاجية صغيرة "، مذكرة ماجيستير في تنمية وتسيير الموارد البشرية غير المنشورة، جامعة منتوري، قسنطينة (الجزائر)، 2009.

قامت هذه الدراسة على معرفة مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها وأهميتها في الاقتصاد ومفهوم المرافقة باعتبارها من أساسيات ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم استعراض واقع إنشاء المؤسسة المصغرة في الجزائر من خلال مختلف السياسات والبرامج التي تهدف إلى النهوض بهذا القطاع.

❖ دراسة " توايتية الطاهر" بعنوان " انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة والآثار المحتملة على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال، غير منشورة، جامعة أم البواقي، 2015.

بينت الدراسة أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استطاعت في ظل الإصلاحات الاقتصادية أن تحتل مكانة هامة في النشاط الاقتصادي الوطني فهي تتمتع بديناميكية كبيرة وفعالية اقتصادية أكثر مقارنة بالمؤسسات الاقتصادية الكبرى، كما أبرز أهم الخطوات والإجراءات التنظيمية والتحفيزية التي بادرت السلطات العمومية إلى اتخاذها في سبيل دعم نشاط قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع ابراز أهم الصعوبات والعراقيل.

❖ دراسة "بوالبردعة نهلة " بعنوان " **الإطار القانوني لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، غير منشورة ، جامعة أم البواقي، 2015.

تناولت الدراسة للمنظومة القانونية والمؤسساتية التي خصصتها الدولة الجزائرية لدعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، باعتبارها أن الحلول المقترحة لإخراج الاقتصاد الوطني من الاعتماد على مصدر وحيد للدخل (النفط) إلى اقتصاد مبني على مصادر متعددة وتوصلت الباحثة أن للمرافقة دور كبير في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

هيكل الدراسة

انطلاقا من الإشكالية المدروسة و الفرضيات والأهمية والأهداف المرجوة، يستلزم علينا تنظيم هيكل البحث وفق ثلاث فصول وهي على الشكل التالي:

☜ **الفصل الأول**: سنحاول من خلاله دراسة الأسس النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و ذلك من خلال ثلاث مباحث نتناول خلال المبحث الأول ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو بدوره ينقسم إلى ثلاث مطالب الأول مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والثاني أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما الثالث فهو العوامل المعيقة التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة. أما المبحث الثاني فهو تحت عنوان آليات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتم فيه ذكر تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المطلب الأول أما المطلب الثاني فهو يذكر المعيقات وسبل دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما المطلب الثالث فهو تحت عنوان مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاد الجزائر أما المبحث الثالث مفاهيم حول التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو أيضا قسم لثلاث مطالب الأول حول ماهية التمويل والثاني حول مصادر التمويل والثالث حول المشاكل والصعوبات التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

☜ **الفصل الثاني**: سنحاول من خلاله دراسة الكيانات المتخصصة في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث قسم إلى ثلاث مباحث الأول تحت عنوان الهيئات المتخصصة في مرافقة المؤسسات الصغيرة وهو بدوره مقسم إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول المشاتل وحاضنات الأعمال أما الثاني فهو مراكز التسهيل أما المطلب الثالث فهو المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما المبحث الثاني فهو تحت عنوان الهياكل المتخصصة في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو أيضا يقسم إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول: وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI) و الوكالة

الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) أما المطلب الثاني فهو الوكالة الوطنية للعقار الصناعي (ANFI) والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM) أما المطلب الثالث فهو الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME) والوكالة الوطنية لترقية الصناعات الصغيرة والمتوسطة (ANPMI) والمبحث الثالث كان تحت عنوان الصناديق المتخصصة في خلق ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو كذلك مقسم إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC) أما المطلب الثاني صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (FGAR) و المطلب الثالث صندوق ضمان قروض الاستثمار(CGCI).

- **الفصل الثالث:** سنحاول من خلاله طرح أهم الجوانب المتعلقة بدراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب قالمة، يقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث الأول بعنوان تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب يقسم إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول مفهوم لوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب من نشأة، أهداف وامتيازات أما المطلب الثاني فهو معنون ب الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (Ansej) وبالنسبة للمطلب الأخير فهو تحت عنوان مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. أما المبحث الثاني آليات خلق مشروع استثماري وكيفية توسيعه هو كذلك مقسم إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول الخطوات المتبعة لإنشاء مشروع استثماري والمطلب الثاني مراحل مرافقة المشروع الاستثماري أما المطلب الثالث كيفية توسيع المشروع الاستثماري، أما المبحث الثالث فهو تحت عنوان الطرق والاجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية مقسم إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول منهجية الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة أما المطلب الثاني فهو أداة الدراسة والأساليب الإحصائية المستخدمة، أما المطلب الثالث فهو عرض وتحليل نتائج الدراسة.
- **أما في الخاتمة:** سنستعرض أهم النتائج التي توصلنا إليها بعد تقديم ملخص لموضوع الدراسة، لنصل إلى طرح بعض التوصيات والحلول المقترحة، ثم آفاق البحث في هذا الموضوع مستقبلا.

صعوبات الدراسة

1) الصعوبات الخاصة بالجانب النظري

بالنظر إلى حداثة هذا الموضوع فقد وجدنا صعوبة في إيجاد المراجع التي تناولت موضوع الهياكل المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وبالتالي تم الاعتماد على المراسيم والقوانين المحددة لتعريف

هذه المؤسسات وأهم مهامها والأهداف التي تصبوا إلى تحقيقيها، ذلك أن موضوع المرافقة يعتبر من المواضيع الجديدة من الناحية الأكاديمية.

2) الصعوبات الخاصة بالجانب التطبيقي

صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خاصة في ظروف الحجر الصحي الذي منعنا للذهاب إليها.

الفصل الاول:

الاطار المفاهيمي

للمؤسسات

الصغيرة و

المتوسطة

تمهيد

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تطوير اقتصاديات دول العالم، لما لها من فعالية وتثير كبيرين في تحقيق التنمية الاقتصادية.

كما بدأت الجزائر بالاهتمام بهذا النوع من المؤسسات من خلال مساهمتها بمجموعة من التحفيزات و التشريعات التي جاءت في هذا الجانب لما لها من دور فعال في إرساء ركائز التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

من خلال هذا الفصل نتطرق إلى:

أولا- ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ثانيا- آليات انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا- مفاهيم حول التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الاول : ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يشكل قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إحدى الأولويات التي أعطتها الحكومة أهمية كبيرة خصوصا في ظل التغيرات التي يعرفها الاقتصاد الوطني ،حيث أنها تتميز بعدد من الخصائص و السمات تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة و تمكنها من دفع عجلة التنمية الاقتصادية ،إلا أنها تواجه مجموعة من المشاكل تعرقل نشاطها و مسيرتها نحو التطور .

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

سنحاول أن نتطرق إلى إبراز صعوبة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال محاولة تحديد المعايير التي تضبط التعاريف المختلفة لها، وإعطاء خصائصها وأهم أشكالها.

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك الكثير من التعريفات التي تناولت موضوع تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و سنحاول هنا عرض أهم تلك التعريفات قصد إلقاء الضوء على هذا المفهوم بشكل مسهب

أولا– تعريف الولايات المتحدة الأمريكية

حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953 الذي نظم إدارة هذه المؤسسات فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه وقد اعتمد على معياري المبيعات وعدد العاملين لتحديد تعريف أكثر تفصيلا فقد حدد القانون هذه المؤسسات كما يلي:

- مؤسسات الخدمات و التجار لا بالتجزئة من 1 إلى 05 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات تجارية بالجملة من 05 إلى 15 دولار كمبيعات سنوية.
- المؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عامل كحد أعلى لها.[1]

ثانيا – تعريف الاتحاد الأوروبي

وضع الاتحاد الأوروبي سنة 1996 تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي كان موضوع توصية لكل البلدان الأعضاء:

- فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المؤسسة تشتغل أقل من عشر أجزاء.

[1] نبيل جواد، **إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، الطبعة الاولى، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 2006، ص 35

☜ المؤسسة الصغيرة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل أقل من خمسين أجير وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز سبع ملايين أورو أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية 5 مليون أورو.[1]

ثالثا– تعريف اليابان

اعتمدت اليابان في تعريفها حسب القانون الأساسي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1963 على معياري رأس المال واليد العاملة.[2]

جدول (1): يمثل رأس المال المستثمر في مختلف القطاعات حسب عدد العمال

القطاعات	رأس المال المستثمر	عدد العمال
المؤسسات المنجمية والتحويلية وباقي فروع النشاط الاقتصادي	أقل من 100 مليون ين ياباني	300 عامل أو أقل
مؤسسات التجارة بالجملة	أقل من 30 مليون ين ياباني	100 عامل على الأقل
مؤسسات التجارة بالتجزئة والخدمات	أقل من 10 مليون ين ياباني	50 عامل أو أقل

المصدر:

Daniel Baroin et Patrick Fracheboud, Les PME en Europe et leur contribution à l'emploi, La Documentation française, Paris, 1983, P 5

رابعا– تعريف منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي OCDE

وهي المنظمة التي تضم دول ذات اقتصاديات مصنعة و هي تعتمد في أغلب الاحيان على التعاريف التالية:

☜ **الصناعات المصغرة:** وتتمثل في الصناعات الفردية والتي تكون عادة بدون اجزاء أو تشغل أربعة أجزاء على الأكثر.

☜ **الصناعات الصغيرة جدا:** وهي تلك الصناعات التي تضم من 5 إلى 19 عامل.

☜ **الصناعات الصغيرة:** و تضم من 20 إلى 99 عامل.

☜ **الصناعات المتوسطة:** وتضم من 100 إلى 199 وأحيانا تكون مقسمة إلى صنفين يضم الصنف الاول من 50 إلى 199 والثاني من 200 إلى 499 عامل.

[1] الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، **تقرير من أجل سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الجزائر، 2002، ص 21

[2] لخلف عثمان، **دور و مكانة الصناعات في التنمية الاقتصادية**، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1994، ص 11

☜ **الصناعات الكبيرة:** ضم أكثر من 500 عامل وأحيانا تضم أكثر من 100 عامل وعلى عكس دول منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي لا تجتمع الدول النامية على تعريف موحد ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتشير إحدى الدراسات إلى أن المؤسسة تعد صغيرة إذا كانت تشغل أقل من 6 عمال، بينما تعد المؤسسة التي تضم من 10 إلى 25 حتى 100 عامل مؤسسة متوسطة وتعد المؤسسة التي تضم أكثر من 100 عامل مؤسسة كبيرة في بعض الدول الاقل نموا.[1]

خامسا– تعريف بلدان جنوب آسيا

تعتمد بلدان جنوب شرق آسيا في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على دراسة حديثة حيث قام " بروش" و "ميمتر" بتصنيف يعتمد بصفة أساسية على معيار العمالة وأصبح هذا التصنيف معترف به بصفة عامة لدى هذه الدول. وهذا التصنيف هو:[2]

الجدول رقم (2): تصنيف " بروش و ميمتر" للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العمال.

من 01 - 09 عمال	مؤسسة عائلية حرفية
من 10 – 49 عامل	مؤسسة صغيرة
من 50 – 99 عامل	مؤسسة متوسطة
من 100 عامل فأكثر	مؤسسة كبيرة

المصدر: صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة و دورها في تحقيق التنمية، دار النهضة العربية، مصر، 1999، ص 14

سادسا– تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

قبل ديسمبر 2001، لم يكن هناك تعريف لهذه المؤسسات بل اكتفينا بالتعريف الخاص بوزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم "مصطفى بن بادة "بحيث عرفها كالتالي:

تعتبر مؤسسة صغيرة و متوسطة أو صغيرة و متوسطة صناعية كل وحدة إنتاجية للسلع أو الخدمات التي لها تسيير مستقل و عدد عمالها يكون ما بين 8 و 300 يد عاملة دائمة.

[1] حدوش وريدة، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين اشكالية التمويل و متطلبات التنمية**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2011، ص 12

[2] اسماعيل بو خاوة وعبد القادر عطوي، **التجربة الجزائرية التنموية في الجزائر و استراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، دورة تدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، الجزائر، 25 الى 28 ماي 2003، ص 4

بقى هذا التعريف شاملا وعموميا إلى غاية 12 ديسمبر 2001، أين تم إصدار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (1) والذي ينص في فصله الثاني وبالتحديد المادة 4 منه على ما يلي: "تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات:

- تشغل من 1 إلى 250 شخصا؛
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري (2) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار؛
- تستوفي معايير الاستقلالية .

أما المادة 5 منه فتعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخصا، ويكون رقم أعمالها ما بين مائتي (200) مليون و ملياري (2) دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة (100) و خمسمائة (500) مليون دينار.

و تعرف كذلك المادة 6 منه المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا، و لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي (200) مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دينار، بينما المادة 7 منه فتعرف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل (1) إلى تسعة (9) عمال و تحقق رقم أعمال أقل من عشرين (20) مليون دينار أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة (10) ملايين دينار و التي نستبعدها في دراستنا هذه كونها لا تدخل ضمن المؤسسات المتوسطة و الصغيرة فهي إذن تعتبر مؤسسة مصغرة .

بينما تنص المادة 10 من هذا القانون على ما يلي: يشكل تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنصوص عليه في القانون السابق ذكره مرجعا في:

- كل برامج و تدابير المساعدة والدعم لصالح هذه المؤسسات؛
- إعداد ومعالجة الإحصائيات المتعلقة بالقطاع[1].

الفرع الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى يمكن ذكرها كالآتي:

[1] قشيدة صوراية، **تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، (دراسة حالة الشركة الجزائرية الاوروبية للمساهمات "فينا ليب")**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، فرع نقود و مالية، كلية العلوم الاقتصادية و الاجتماعية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2012/2011، ص 23

أولا– سهولة الإنشاء والتأسيس: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصغر حجم رأس مال إنشائها إلى جانب قصر الوقت اللازم لإعداد دراسات تأسيسها بما فيها دراسة جدوى إقامتها، كما تتميز بسهولة تنفيذ المباني وتركيب خطوط الإنتاج من آلات ومعدات فضلا عن سهولة تحضير مستلزمات التشغيل من مواد خام ومواد أخرى، كما تتميز هذه المؤسسات بانخفاض إجراءات تكوينها وانخفاض الإجراءات الإدارية فيها نظرا لبساطة وسهولة هياكلها الإدارية والتنظيمية.[1]

ثانيا– المرونة العالية والتكيف مع التغيرات: هذه المشاريع لها القدرة على التأثر بشكل كبير أكثر من المشاريع الكبرى، حيث أنها تستطيع أن تتكيف مع المتغيرات الخارجية والمرونة في مجال الإنتاج من حيث الكم والنوع وبرامج التسويق مما يجعلها أسرع استجابة لحاجات السوق .[2]

ثالثا– سهولة الإدارة وبساطة التنظيم: من خلال توزيع الاختصاصات بين أقسام المشروع والتحديد الدقيق للمسؤوليات وتوضيح المهام، والتوثيق بين المركزية الأغراض التخطيط والرقابة وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ.

رابعا– العمالة الكثيفة والتكنولوجيا البسيطة: إن التكنولوجيا المستخدمة في المشاريع الصغيرة والمتوسطة ملائمة الإمكانيات البلدان النامية حيث تكون مكثفة للعمل وبسيطة وتكلفتها منخفضة والمهارات العمالية بسيطة فتنخفض الحاجة إلى تدريب العمال.[3]

خامسا– توفير الخدمات للصناعات الكبرى: تستجيب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمتطلبات الصناعات الكبيرة بتوفير مستلزمات معينة منتجات معينة، يد عاملة) حيث تتم هذه العملية عن طريق عقود تسمى التعاقد بالباطن.[4]

سادسا– ارتباط الملكية مع الإدارة: تتصف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بارتباط الملكية مع الإدارة مما يؤدي إلى زيادة مسؤوليات المالك الذي يقع على عاتقه إدارة وتسيير كل وظائف المؤسسة.

وبالرغم من اختلاف المعايير المعتمدة في تصنيف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا تعدد وتنوع تعريفها من دولة إلى أخرى لا يكاد يوجد تعريف واحد متفق عليه بالرغم من الجهود التي بذلها

---

[1] هيا جميل بشارات، **التمويل المصرفي في الاسلام للمشروعات الصغيرة و المتوسطة**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2008، ص31

[2] نفس المرجع، ص 32

[3] عبد الرحمان بن عنتر، عبد الله بلوناس ، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين تحدي المعوقات و ضرورة دعم قدراتها التنافسية في ظل المنافسة الدولية**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية و الاقتصادية، المجلد 14، العدد 1، العراق، 2012، ص 116

[4] اسماعيل بو خاوة و عبد القادر عطوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 837 – 838

الباحثون والخبراء الاقتصاديون إلا أن الكل متفق على وجود عدة مزايا وخصائص تميز هذا النوع من المؤسسات[1].

الفرع الثالث : أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

تمارس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشطتها في جميع القطاعات الاقتصادية، سواء في القطاع الزراعي أو الصناعي أو التجاري، ويمكن تصنيفها وفق عدة معايير حسب الملكية القانونية لرأسمالها، منتجاتها، نشاطها وإمكانياتها، كما يلي:

أولا– تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار الملكية

يقوم هذا التصنيف على أساس الملكية القانونية لرأس المال فنجد ضمنها الأنواع الآتية:

أ– المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الخاصة: وهي جميع المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص سواء كانت محلية أو أجنبية، وتكون في شكل شركات مساهمة أو شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات تضامنية كما يلي:

- **المؤسسات الفردية:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بالدرجة الأولى لشخص واحد مسؤول على جميع الأعمال الإدارية والفنية، ومطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط، كما أنه مسؤول عن مختلف القرارات التأسيس البسيطة، ومن سلبيات هذه المؤسسات هو أن بقاء هذه المؤسسات مرتبط بحياة الشخص.[2]
- **الشركات:** الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر يساهم كل مفهوم بمشروع مالي، بتقديم حصة من مال أو عمل، على أن يقسموا الربح أو الخسارة طبقا للمادة 416 من القانون المدني الجزائري، وقد وضع المشرع شروط موضوعية عامة وهي الرخاء، الأهلية، المحل، أما الشروط الموضوعية الخاصة فتتمثل في تعدد الشركاء، تقسيم الحصص والقيمة في المشاركة.[3] وتنقسم الشركات إلى ثلاثة أنواع هي: شركات الأشخاص، شركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الأموال، كالآتي :[4]

---

[1] Louis Jacques Filion, **Mangement des PME de la création à la croissance**, 2eme Edition, Pearson, France, 2007, P 16

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2009، ص 45

[3] كاسر نصر المنصوري و شوقي ناجي جواد، **ادارة المشروعات الصغيرة**، دار حامد للنشر، عمان، 2000، ص 32

[4] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 46

- ✓ **شركات الأشخاص:** ضمن شركات الأشخاص توجد ثلاثة أنواع: شركات التضامن وشركة المحاصة وشركة التوصية البسيطة، وهي كالتالي:[1]
  - **شركات التضامن:** تقوم من خلال عقد بين شخصين أو أكثر يتحملون فيما بينهم مسؤولية تضامنية وغير محدودة من النشاطات والأعمال التي تمارس داخل حدود المؤسسة، مع التزام الشركاء بالوفاء بمختلف الالتزامات المترتبة على شراكتهم والمسؤولية غير محدودة.[2]
  - **شركات المحاصة:** كما عرفت المادة (49) من قانون الشركات شركة المحاصة بأنها: "شركة تجارية تنعقد بين شخصين أو أكثر، يمارس أعمالها شريك ظاهر يتعامل مع الآخرين بحيث تكون الشركة مقتصرة على العلاقة الخاصة بين الشركاء، على أنه يجوز إثبات الشركة بين الشركاء بجميع طرق الإثبات". [3]
  - **شركة التوصية البسيطة:** عرفت المادة (23) من المجموعة التجارية شركة التوصية البسيطة "شركة التوصية هي الشركة التي تعقد بين شريك واحد أو أكثر مسؤولين ومتضامنين وبين شريك واحد أو أكثر مسؤولين ومتضامنين وبين شريك واحد أو أكثر يكونون أصحاب أموال فيها وخارجين عن الإدارة ويسمون موصين".
- ✓ **الشركات ذات المسؤولية المحدودة:** ظهر هذا النوع من الشركات في أواخر القرن 19 باعتباره يتناسب مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وازدهر بعد ذلك لتعظم أهميته ويشمل المشروعات الصغيرة والكبيرة على السواء. وعرفتها المادة (53) من قانون الشركات بأنها: "تتألف من شخصين أو أكثر، وتعتبر ذمتها مستقلة عن الذمة المالية لكل شريك فيها، وتسأل الشركة بموجوداتها وأموالها عن الديون والالتزامات إلا بمقدار الحصة التي يملكها كل واحد منهم".[4]
- ✓ **شركات الأموال:** تتضمن شركات المساهمة التي يقسم رأس مالها إلى حصص متساوية (الأسهم) وتطرح في الأسواق للاكتساب، بما يمكن تداولها في بورصة الأوراق المالية دون الرجوع إلى الشركة

[1] كاسر نصر المنصوري و شوقي ناجي جواد، مرجع سابق، ص35

[2] أحمد حسن الشافعي، **دراسات الجدوى في المشروعات الصغيرة و المتوسطة**، دار الوفاء للطباعة و النشر، الاسكندرية، 2006، ص 149

[3] محمود الكيلاني، **موسوعة التشريعات التجارية الإلكترونية**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، المجلد الثاني، جامعة عمان الأهلية، 2007، ص 420

[4] نفس المرجع، ص 343

وموافقة المساهمين، قيمتين وهما قيمة إسمية وقيمة حقيقية أو تسويقية تتوقف على مدى نجاح الشركة في نشاطها، ويتحصل الصاحب على أرباح توزع بصفة دورية عليهم.[1]

ب- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية: تعود ملكية هذا النوع من المؤسسات للقطاع الحكومي، تمتاز بإمكانيات مادية ومالية كبيرة وتستفيد من مجموعة من التسهيلات القانونية والإدارية وتتمتع بإعفاءات مختلفة، كذلك يوجد جهاز الرقابة على مستواها ويتمثل في الوصاية. [2]

ج- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختلطة: وتكون ملكية عبارة عن مشاركة بين القطاع الخاص والقطاع العام بنسب متفاوتة.[3]

ثانيا- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار طبيعة المنتجات

يقوم هذا التصنيف على أساس طبيعة المنتجات التي تخصص في انتاجها كل مؤسسة، سواء كانت سلعا استهلاكية أو سلع تجهيز وهي كالآتي:

أ- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: يتركز نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نظام إنتاج السلع الاستهلاكية، ومنها المنتجات الغذائية، منتجات الجلود والأحذية والنسيج، تحويل المنتجات الفلاحية، الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته .[4]

ب- مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة: نجد أن هذه المؤسسات تركز أعمالها في مجالات الصناعة الوسيطية والتحويلية المتمثلة في تحويل المعادن، صناعة مواد البناء، الصناعات الكيماوية والبلاستيكية، الصناعات الميكانيكية والكهربائية، وتعتبر من أهم الصناعات التي تمارسها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.[5]

ج- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: إن أهم ما تتميز به صناعات التجهيز عن الصناعات السابقة هي احتياجها إلى الآلات والمعدات الضخمة التي تتمتع بتكنولوجيا عالية الإنتاج وكثافة رؤوس الأموال، الأمر الذي لا يتماشى مع إمكانيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يضيق عليها دائرة النشاط .[6]

---

[1] كاسر نصر المنصوري و شوقي ناجي جواد، مرجع سبق ذكره، ص 36

[2] نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص49

[3] سيد على بلحمدي، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة**، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في علوم التسيير، فرع ادارة اعمال، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة ، 2006، ص 19

[4] محمد صالح زويتة ، **اثر المتغيرات الاقتصادية في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2007، ص ص 06-07

[5] كليفورد.م، مومباك، **أسس ادارة الاعمال التجارية الصغيرة**، ترجمة رائد الشمرة، مركز الكتب الاردني، عمان، 1988، ص 60

[6] سيد علي بلحمدي، مرجع سبق ذكره، ص 18

ثالثا- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار طبيعة النشاط

حسب هذا المعيار يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاستناد إلى النشاط الذي تنتمي إليه كما يلي:

أ- مؤسسات التنمية الصناعية: يقصد بمشروعات التنمية الصناعية الإنتاجية تحويل المواد الخام إلى مواد مصنعة أو نصف مصنعة أو تحويل المواد نصف مصنعة إلى مواد كاملة التصنيع أو تجهيز مواد كاملة الصنع وتعبئتها وتغليفها، وتتسع أنشطة القطاع الصناعي لتقدم مجالات عديدة لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب- مؤسسات التنمية الزراعية: وتمس المؤسسات التي تمارس النشاطات الفلاحية التالية:

- **مشروعات الثورة الزراعية:** إنتاج الفواكه والخضر أو الحبوب أو المشاتل أو البيوت الزراعية البلاستيكية؛
- **مشروعات الثروة الحيوانية:** كتربية الأبقار أو الأغنام أو الدواجن أو المناحل أو الألبان ومشتقاتها؛
- **الثروة السمكية:** صيد الأسماك أو إقامة بحيرات صناعية لمزارع الأسماك.

ج- مؤسسات التنمية الخدمية والتجارية: و تشمل بدورها

- **المؤسسات التجارية:** تشمل المتاجر العامة والمتاجر المتخصصة في نوع معين من السلع مثل الأثاث ومتاجر السوبرماركت، ويتمثل نشاط هذا النوع من المؤسسات في لعب دور الوسيط بين المنتج والمستهلك.[1]
- **مؤسسات التنمية الخدمية:** تشمل المؤسسات التي تقوم بالخدمات المصرفية، الفندقية، السياحية، خدمات الصيانة والتشغيل أو خدمات النظافة وخدمات النقل والتحميل والتفريغ، خدمات النشر والإعلان أو خدمات الكمبيوتر، الخدمات الاستشارية أو المستودعات والمخازن المبردة لخدمات الغير، والأسواق المركزية والمراكز التجارية أو المطاعم المتميزة.[2]

د- مؤسسات المقاولة: تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التكامل الصناعي الحديث وتعني تحسين التعاون بين المؤسسات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يمكن القول بأن المقاولة الباطنية هي العملية التي بموجبها يقوم المتعهد بإتمام أعمال معينة للغير بمقابل ويسمى أيضا منفذ، وإن أهم مجال تعمل فيه هذه

---

[1] اسامة زين العابدين، **منشآت الاعمال الصغيرة هل هي السبيل الى تنمية اقتصادية شاملة في سورية**، مجلة الابحاث والدراسات، العدد 147، 2004، ص 05

[2] سيد علي بلحمدي، مرجع سبق ذكره، ص 31

المؤسسات هو قطاع البناء والأشغال العمومية. و تعتبر المقاولة الباطنية وسيلة هامة لخلق مناصب الشغل وتنمية الصناعات وكذا حل مشكل التسويق وتساعد على تحقيق تقسيم العمل. [1]

رابعا– تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب إمكانياتها

يرتكز هذا المعيار في تصنيفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الإمكانيات الإنتاجية و التسييرية التي تعتمدها المؤسسة خلال عملياتها الإنتاجية وحسب هذا المعيار فإنه يمكننا أن نميز بين ثلاثة أنواع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي كالآتي:[2]

- **المؤسسات العائلية:** تعتبر هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقرها في المترل كما أن عملياتها الإنتاجية غير مكلفة وذلك لاعتمادها على جهد ومهارات أفراد العائلة في أغلب الأحيان، كما تتميز بمنتجاتها التقليدية التي تلبي سوق محددا بكميات محدودة جدا.
- **المؤسسات الحرفية:** تتميز بكونها قد تلجأ للاستعانة بالعامل الأجير الأجنبي عن العائلة، كما أن ممارسة النشاط فيها يكون في محل صناعي معين مستقل عن المترل، كما تتميز ببساطة المعدات المستعملة في النشاط الإنتاجي.

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أهدافها

الفرع الاول : أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية ودور مهم ورئيسي في تحقيق استراتيجيات التنمية الاقتصادية في معظم دول العالم. وعليه، تكمن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:[3]

- توفر المنتجات الوطنية محل المنتجات المستوردة كإنتاج معوض وإحلال محل الواردات وبالتالي تقليل الإهدار النقدي الأجنبي؛
- قريبة من المستهلك وتلبي رغباته لما تمتاز به من صغر حجمها وقدرتها على المرونة والتكيف مع مختلف النشاطات والأوضاع؛

[1] اسامة زين العابدين، مرجع سابق، ص 05

[2] زينب صالح الأشوح، **في الانتاج المترلي تكمن حلول وحلول**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص13

[3] محمد راتول و وهيبة بن داودية، **بعض التجارب الدولية في عدم تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل أو مؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 17و18 أفريل2006، ص173

- قادرة على تقديم خدمات ذات أهمية للمؤسسات الاقتصادية الكبيرة أو العملاقة بل الاقتصاد والمجتمع ككل؛
- المساهمة في تلبية بعض احتياجات الصناعات الكبيرة و خاصة بالمواد الأولية؛ [1]
- تعمل على امتصاص اليد العاملة العاطلة ورفع مستوى المعيشة، وبالتالي تشارك بفعالية في تثبيت الاستقرار الاجتماعي و السياسي؛[2]
- تميل هذه المؤسسات بطبيعتها إلى ارتفاع كثافة العمل بها، وإلى استخدام فنون إنتاجية محلية، والتي رغم إمكانية تطويرها فإنها تكون ملائمة للظروف المحلية والبيئة بدرجة أكبر؛
- كما قد تنجح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الأحيان في خدمة الأسواق المحدودة والمتخصصة التي لا تهتم المؤسسات الكبيرة بالتعامل معها؛[3]
- قدرة هذه المؤسسات على التكيف مع الأوضاع والظروف المحلية التي قد لا تتوافر فيها في بعض الأحيان مرافق متطورة للبنية الأساسية مما تخفض العبء على ميزانية الدولة؛[4]
- قادرة على التطور والنمو المستمر تجسيدا للرغبة الشخصية والفطرية لصاحبها الساعي لتنمية قدراتها المادية و المالية؛
- تقوم هذه المؤسسات بتكوين قاعدة من العمالة الماهرة، فهي غالبا ما تعتمد على استخدام العمالة غير الماهرة أو قليلة المهارة ومع مرور الوقت تتحول هذه العمالة إلى عمالة ماهرة؛[5]
- تساهم في التنمية الإقليمية، من خلال قدرتها على الانتشار الجغرافي وذلك لتمتعها بمرونة أكثر في اختيار موطنها، هذا ما يجعلها قادرة على تسويق منتجاتها في الأسواق والأماكن المحيطة بها؛[6]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص46.

[2] ميلود تومي، **مستلزمات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2004، ص 966

[3] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 43

[4] علي سالم ارميص، **مدى تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة حسبة بن بوعلي،17- 18 افريل2006، ص100

[5] عبد الستار محمد علي، **ادارة المشروعات العامة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2009، ص54

[6] محمد الصيرفي ، **برنامج التأهيلي لأصحاب المشروعات الصغيرة**، مؤسسة حورص الدولية للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ص 28

الفرع الثاني: الأهداف من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك عدة أهداف من إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منها ما هو اقتصادي و منها ما هو اجتماعي، والتي تعمل على رفع عجلة التقدم والتنمية. ونظرا لوزنها الاقتصادي، جعلت العديد من البلدان النامية توجه سياستها الإنمائية في اتجاه هذا النمط من المؤسسات التي لها أهداف تخدم اقتصاد هذه الدول بواسطة هذه المؤسسات.

☜ **الأهداف الاقتصادية من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:** و تتمثل أساسا في: [1]

- ✓ توفير السلع وتقديم الخدمات، كنشاط اقتصادي يهدف إلى إشباع حاجيات الأفراد و المؤسسات؛
- ✓ تفعيل الجهاز الإنتاجي والتوزيع؛
- ✓ التخصص الدقيق وتقسيم العمل؛
- ✓ تشجيع النشاطات الاقتصادية بطريقة المناولة؛
- ✓ نقل النشاط الإنتاجي للمؤسسات تبعا لتكلفة عوامل الإنتاج؛
- ✓ تحقيق التكامل الاقتصادي لاسيما إذا لعبت دورها في مجال المناولة على المستوى الوطني.

☜ **الأهداف الاجتماعية:** و تكمن في:

- ✓ امتصاص البطالة وخلق مناصب شغل دائمة؛
- ✓ تحسين المستوى المعيشي للأفراد بالإضافة إلى ترقية التنمية المحلية؛
- ✓ تحرير روح المبادرة وتشجيع أصحاب المشاريع على الابتكار لخلق نشاطات اقتصادية جديدة.

المطلب الثالث : العوامل المعيقة التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة

رغم الجهود التي بذلتها الدولة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومصادقة الحكومة على مجموعة من القوانين التي تهدف إلى جعل الاقتصاد يتماشى مع نمط التسيير الحديث، إلا أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يزال محاطا بتحديات كثيرة تعيق مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية. ويمكن حصر أهم المعوقات كالآتي:

أولا– المعوقات المالية

يمكن إجمال المعوقات المتعلقة بالجانب المالي كالآتي: [1]

[1] امال مهيرة، حنيفة زغدودي، **البحث في سبل ترقية البدائل التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة قالمة، دفعة 2008، ص24

- تعقد وتعدد إجراءات الحصول على القروض جعل المستثمرين يحجمون عن الإقدام على تجسيد مشاريعهم،كما جعل العديد من المشاريع تموت في المهد لعدم قدرة أصحابها على الاقتراض؛
- ارتفاع سعر الفائدة حيث تجاوز 20% بسبب ارتفاع معدل التضخم الذي بلغ 35% الأمر الذي أعاق إنشاء وتطوير المؤسسات خاصة الصغيرة منها؛
- عدم تخصيص بنك لتمويل المؤسسات الصغيرة دون غيرها؛
- ارتفاع مساهمة أرباب العمل مما جعل أصحاب المؤسسات يحجمون على التوظيف أو عدم التصريح بكافة العمال الموظفين لديهم.

ثانيا– المعوقات الإدارية

إلى جانب المعوقات المالية نجد المعوقات الإدارية والتي تؤثر بدرجة كبيرة على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبالرغم من كل المحاولات الرامية إلى تحسين ظروف نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. و يمكن حصر أهم المعوقات الإدارية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية:[2]

- الإجراءات البيروقراطية المعقدة التي تتطلب عشرات التراخيص والموافقات ؛
- قلة الإطارات المسيرة لهذا القطاع، فقد أشارت بعض الدراسات إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تمثل 99.40 % ولا توجد بها سوى 12.7 % من مجمل الإطارات العاملة في القطاع الصناعي؛
- التأخر في دراسة الملفات مما يؤدي إلى بطء الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

ثالثا– المعوقات العقارية

من أهم المشاكل التي يعاني منها المستثمر في الجزائر، الحصول على قطعة أرض لإقامة المشروع، وهذا غالبا ما يلجأ المستثمر إلى تحويل مسكنه إلى ورشة عمل أو مصنع صغيرومن أهم المعوقات المرتبطة بالحصول على العقار الصناعي كالآتي: [3]

- محدودية الأراضي المخصصة للنشاط الصناعي؛

---

[1] محفوظ جبار، **المؤسسات المصغرة الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة 1999 – 2001**، مجلة العلوم الانسانية، العدد 15، الجزائر، 2003، ص 137

[2] الطيب لحيح، **دور المؤسسات الصخري الصغيرة والمتوسطة في تنمية اقطار المغرب العربي في الجزائر** , تونس, المغرب, الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية, الشلف 17-18 أفريل 2006، ص ص138-139

[3] عبد الفتاح بوقنة, **مشروع استراتيجية ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، محلية فضاءات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية, العدد 02 مارس 2013 ، ص6

- غياب سلطة اتخاذ القرار حول تخصيص الأراضي وتسيير المساحات الصناعية؛
- تزايد أشكال المضاربة على الأراضي التي تحول دون تنفيذ تعهدات الاستثمار؛
- لا يوجد سوق عقاري حقيقي (سوق عمومي إداري موجه، سوق خاص حر)؛
- عدم استغلال مناطق عقارية كثيرة (صعوبة الحصول على حقوق الملكية)
- سوء التسيير، الافتقار إلى أبسط شروط الاستثمار مثل: الكهرباء، الماء، الغاز.

رابعا– معوقات أخرى

بالإضافة إلى المعوقات السابقة هناك معوقات أخرى يمكن إيجازها كالآتي:[1]

- النقص الفادح في المعلومات الاقتصادية المرتبطة بالأسواق و المؤسسات والأنظمة و القوانين؛
- ضعف استعمال الأنترنت؛
- منافسة غير نزيهة للمستوردين الذين يعملون على التخلص من حدود التعريفات الجمركية؛
- استقرار المحيط الاقتصادي الكلي، مع عدم الاستقرار الهيكلي لأسعار البترول؛
- تأخر في تسوية وضبط الاقتصاد الجزئي، خاصة فيما يتعلق بعملية الخوصصة وتكوين الإدارة العمومية.

المبحث الثاني : آليات انشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يعرف الشكل القانوني المؤسسة على أنها الهوية الرسمية والقانونية التي يمنحها المشرع للمؤسسات عند تكوينها من خلال منح الاعتمادات والرخص ووضع القوانين التي تحدد الحقوق والواجبات بهذه المؤسسات، والتي تنظم عمل المؤسسات مع كافة الأطراف التي تتعامل معه.

المطلب الاول : تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة رغم تباين توزيعها بين جهات الوطن، مع توسع وانتشار المؤسسات التي تنتمي للقطاع الخاص والقطاع العام نتيجة لتوجيه الدولة سياساتها نحو هذا النوع من المؤسسات، والذي تجلى في إنشاء هيئات ومؤسسات تساعد على خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومرافقتها خلال نشاطها، كما تم إصدار التشريعات والقوانين واحادث التنظيمات اللازمة لتساعد هذا النوع من المؤسسات، و قد عرفت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة زيادة معتبرة خلال الفترة 2010 إلى 2018 و ذلك حسب نوع المؤسسات و هذا ما يبينه الجدول التالي:

[1] غياط شريف و بوقموم محمد, **التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، الملتقى الأول حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية, الشلف, 17-18 أفريل 2016 , ص 112

الجدول(3) : تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية(2010-2018)

شكل المؤسسة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
المؤسسة الخاصة	618515	511856	550511	601583	656949	716895	577386	609344	1092908
المؤسسة العمومية	557	572	557	557	542	532	438	267	262
صناعات تقليدية	135623	146881	160796	175676	194562	217142	233298	242322	241494
المجموع	754695	659309	711832	777816	852053	934569	811122	851933	1093170

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على bulletin d'information statistique n° 20،32،26،29،30

من الجدول السابق نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عرف تزايدا ملحوظا خلال العقد الأخير حيث و صلت إلى 1093170 مؤسسة سنة 2018 في حين كانت 754695 مؤسسة سنة 2010 كانت المؤسسات الخاصة هي الأكبر عددا ب 618515 مؤسسة و 557 مؤسسة عمومية أما سنة 2014 فوصلت إلى 511856 مؤسسة خاصة، 572 مؤسسة عمومية، لتصل إلى 9081092 مؤسسة خاصة، و 262 مؤسسة عمومية سنة 2018، و بذلك من الملاحظ أن المؤسسات الخاصة هي الأكثر إنشاء و نشاطا في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر إلى جانب الصناعات التقليدية.

المطلب الثاني : المعيقات و سبل دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

الفرع الأول : المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

و يمكن حصر أهمها فيما يلي : [1]

[1] عطية دلال و بخوش كوثر، **دور صندوق الزكاة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل التنمية، جامعة قالمة، 2012-2013، ص 38

أولا– الصعوبات الإدارية

إن المحيط الإداري للمؤسسات ليس ملائما لنموها وبالتالي لتطورها، و يعود هذا إلى بطء وتعقيد الإجراءات الإدارية، كما أن أغلب المستثمرين يفتقدون إلى المعلومات الضرورية عن مشروعهم مما يؤدي إلى اختبارات خاطئة لنوع النشاط .

ثانيا– الصعوبات المرتبطة بالتمويل

و هي من أكبر المشاكل التي تعاني منها المؤسسات في الجزائر، و هذا بسبب قلة الإمكانيات المالية المتوفرة لدى هذه المؤسسات، كما أن العلاقة بين البنات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يطبعها انعدام الثقة بين الطرفين.

ثالثا– الصعوبات المرتبطة بالعقار

من المشاكل التي أصبح يعاني منها المستثمر في الجزائر الحصول على قطعة أرض لإقامة المشروع، و لهذا غالبا ما يلجا المستثمر إلى تحويل مسكنه إلى ورشة عمل أو مصنع صغير. كما أن عدم إمكان حصول المستثمر على عقد ملكية العقار من الأسباب الرئيسية التي تحول دون حصوله على القروض اللازمة من البنوك.

رابعا– الصعوبات المرتبطة بالجباية

فبالرغم من الإجراءات المتخذة من أجل تخفيف الأعباء الجبائية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فما زال المستثمر في هذا القطاع يعاني من ارتفاع نسبة الضرائب على الأرباح ومن الاشتراكات المفروضة على أرباب العمل.

خامسا– الصعوبات الجمركية

يتصف تعامل مصارف الجمارك مع المستثمرين بالبطء والتعقيد مما يجعل الكثير من السلع المستوردة من الخارج حبيسة الموانئ والحاويات لعدة شهور مما ينعكس سلبا على مردود المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وخاصة بالنسبة لتلك التي تحتاج إلى المواد الأولية المستوردة.

سادسا– الصعوبات المرتبة بالتسيير[1]

لا يزال أغلب مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يفتقرون إلى أبسط قواعد التسيير، وهذا ما يؤثر سليا على القدرة التنافسية للمؤسسة .

[1] فتات فوزي و عمراني عبد النور قمار، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كاختيار استراتيجي للتنمية الاقتصادية في الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006، ص 789

سابعا– غياب الفضاءات الوسيطية

تلعب الفضاءات الوسيطية دورا في إحداث تغييرات جذرية على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك لمواكبة التطورات الحادثة، فهي تتضمن الربط بين العديد من المتعاملين الاقتصاديين والسلطات العمومية، وعلى المستوى الاقتصادي هذه الغرف في الجزائر موجودة إداريا ولكن محدودة، وتتمثل هذه الغرف في:[1]

أ– **البورصة** : تسجل غيابا كبيرا جدا للبورصة وقلة التعامل معها، فهي يشكل فضاءا إعلاميا وتشاوريا يعمل على إحصاء القدرات التقنية للمؤسسات ونسج علاقات.

ب– غرفة التجارة: إن الصعوبات التي يتعرض لها جهاز الإنتاج في استغلاله، والنظام الجبائي المطبق على إعادة استثمار الفوائد، قد منع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من إجراء استثمارات ضرورية تتلاءم مع النطاق الاقتصادي الجديد، ضف إلى ذلك ارتفاع سعر المنتجات المصنعة والمواد الأولية المستوردة وكذا كساد الإنتاج المصنع وارتفاع الضغط الجبائي على النشاطات الاقتصادية.

ج– مؤسسات البحث العلمي: يمكن القول أنه لا توجد علاقة واقعية بين ما يجري في الجامعات ومؤسسات البحث العلمي من جهة والواقع الاقتصادي من جهة أخرى، وهذه الإشكالية في بلادنا تحتاج إلى من يجد لها حل.

الفرع الثاني: جهود الدولة في مجال دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

عملت الدولة جاهدة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء عدة هيئات ووضع جملة من البرامج:

أولا– الهينات الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2]

أ– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب : انشئت الوكالة طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 96-295 الموافق ل 08/09/1996 توضع تحت سلسلة رئيس الحكومة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، وهي تتكون من 53 وكالة لمساعدة العاطلين عن العمل الذين تقل أعمارهم عن 35 سنة، إذ تستقبل يوميا حوالي 600 شاب من الراغبين في إنشاء مؤسسات خاصة لكل استثمار يقل أو يساوي 10 ملايين دج، وقد تم

[1] قاسم كريم و مريزق عدمان، **دور حاضنات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006، ص 549

[2] سمية عولمي و ثلاجية نوة، **دور المؤسسات المصغرة في القضاء على البطالة في الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006، ص 601

إنشاء 100 محل في كل بلدية لدعم الشباب، ضف إلى ذلك الوكالة تستقبل 110000 طلب استثمار منها حوالي 24000 ملف درست وأعطت لها الموافقة أما الباقي لم يتحقق بسبب الإجراءات الإدارية والبيروقراطية وعدم الاهتمام بتشجيع الاستثمار.

ب- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: انشئت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي 04-14 المؤرخ في 2004/01/22، و تسعى الوكالة إلى دعم المستفيدين من القروض من خلال تقديم الاستشارة لهم ومرافقتهم في تنفيذ انشطتهم[1]

ج- وكالة ترقية الاستثمارات: انشئت هذه الوكالة كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة بموجب قانون الاستثمار حسب المادة 03 من المرسوم التشريعي رقم 12-93 المؤرخ في 1993/10/05، تتكون الوكالة من مجموعة من الإيرادات والهيئات تعمل على مساعدة المستثمرين في تحقيق استثماراتهم وذلك بغية تقليص الإجراءات الإدارية حيث تعمل على تقييم المشاريع ودراستها واتخاذ القرارات بشأنها سواء بالقبول أو الرفض. وقد تم تعديل المرسوم التشريعي السابق بإصدار الأمر رقم 01-03 في 2001/08/20، يتعلق بتطوير الاستثمار ومناخه وآلياته، ومن أهم ما ميز التشريع الجديد ما يلي:

- ☜ المساواة بين المستثمرين الأجانب و المحليين؛
- ☜ إلغاء التمييز بين الاستثمار العام و الخاص؛
- ☜ إنشاء شباك موحد على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمار تضم هيئات ذات علاقة بالاستثمار و إصدار التراخيص؛

و بموجب المرسوم السابق حلت محلها الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار تهدف لتقليص التراخيص اللازمة إلى 30 يوما بدلا من 60 يوما كما كانت في الوكالة السابقة.

د- صندوق ضمان القروض: و الذي أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 2002/11/11 يهدف ضمان القروض الضرورية للاستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تنجزها. ولقد بلغت حصيلة الصندوق منذ إنشائه إلى غاية 2009/12/31 كما يلي:[2]

- ☜ عدد الضمانات الممنوحة 461 ضمان قرض؛
- ☜ المعدل المتوسط للتمويل المطلوب هو 57% حيث بلغ المعدل العام 2009 فقط 53%؛

[1] المادة 03 من المرسوم التنفيذي 04- 15 المؤرخ في 2004/01/22، المتضمن تحديد شروط الإعانات المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2004/01/04، العدد 06، ص13

[2] لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 284 286

ثانيا– البرامج المعتمدة في إطار التعاون الدولي

وتتمثل فيما يلي: [1]

أ– التعاون الجزائري الألماني: إذ نذكر في هذا المجال مشروع إرشاد و تكوين بتكلفة إجمالية تقدر بـــ 3 ملايين أورو و يستفيد ب 2.3 مليون أورو هدفه ترقية الحركية الجماعية بالمؤسسات.

ب– التعاون الجزائري الكندي: إذ تم الاتفاق على تعاون كندي جزائري يتمثل في تنمية القطاع الخاص في الجزائر لتحسين شروط ة تنافسية القطاع الإنتاجي، و تم توقيع هذا الاتفاق بتكلفة إجمالية قدرها 7.4 مليون دولار لمدة سنتين.

ج– التعاون الجزائري الإيطالي: حيث تم الاتفاق بين وزير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية و الوزير الإيطالي للنشطات الإنتاجية في أفريل 2002 و تم إنشاء مركز تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للجزائر بدعم من ايطاليا.

د– التعاون الجزائري النمساوي: تم الاتفاق بين البنك الوطني الجزائري و البنك المركزي النمساوي في إطار الاستفادة من قرض قيمته 30 مليون أورو بعد مفاوضات دامت سنة، و يوضع هذا القرض تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتمويل الواردات.

ه– برنامج ميدا: يندرج في إطار التعاون الأورو متوسطي و مدته 5 سنوات، هدفه تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، انطلق فعلا في 2002 بقيمة 62.9 مليار أورو، ليخص 1456 عملية، وإلى غاية 2004 تم تحقيق حوالي 400 عملية تأهيل، و تم انجاز لتغطية الضمانات البنكية بقيمة 20 مليون أورو .

و– البنك الإسلامي للتنمية: تأسس هذا البيك في 1973/12/16 بتوقيع 22 دولة من منظمة المؤتمر الإسلامي، هدفه دعم التنمية الاقتصادية و التقدم الاجتماعي للدول الأعضاء، وبدأ العمل الفعلي للبنك في1975/10/22. وقد أعلن البنك الإسلامي للتنمية سنة 2003 عن توقيع اتفاقيتين يقدم بموجبها مبلغ 9.9 ملايين دولار للمساهمة في تمويل مشروعات إنمائية في الجزائر.

المطلب الثالث : مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في اقتصاد الجزائر

إن المؤسسات الصغيرة المتوسطة أداة حاسمة وفاعلة للتوسع الاقتصادي من خلال مساهمتها في امتصاص البطالة وتحريك عجلة الاقتصاد وتحقيق نسب عالية من النمو، خاصة ونحن في زمن العولمة والمنافسة

[1] عطية دلال و بخوش كوثر، مرجع سبق ذكره، ص 41

وتحرير التجارة الخارجية، حيث تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أولويات الحكومة الجزائرية في إطار تكيف الاقتصاد الوطني مع التغيرات التي يشهدها الاقتصاد العالمي، لذا أصبح من الضروري تشخيص وضعية هذا القطاع الذي يمر بمرحلة حاسمة خاصة مع تسارع وتيرة اندماج الاقتصاد الوطني في التكتلات الاقتصادية العالمية.

الفرع الأول: المساهمة في التشغيل

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير فرص العمل إذ تعتبر من أهم القطاعات الاقتصادية التي تعمل على توفير مناصب الشغل، فهي تتجاوز حتى المؤسسات الصناعية الكبيرة في هذا المجال رغم صغر حجمها والإمكانيات المتواضعة التي تتوفر عليها ويلقي هذا الدور صدى واسع في الدول المتقدمة والنامية، فمع الزيادة في معدلات البطالة تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على القضاء على جانب كبير من البطالة [1]

ولا شك أن التطور المستمر الذي تعرفه هذه المؤسسات في الجزائر من ناحية عددها، سمح لها بتوفير العديد من مناصب الشغل خصوصا في هذه المرحلة التي يعاني فيها الاقتصاد الجزائري من ارتفاع في معدل البطالة، خاصة فئة الشباب. وهذا ما يؤكده الجدول الموالي:

الجدول(4): مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التشغيل خلال الفترة 2010– 2018

طبيعة المؤسسة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
المؤسسة الخاصة	1577030	1676111	1728046	1953636	2110665	2327293	2511674	2632018	2668173
المؤسسة العمومية	48656	48086	48415	48256	46567	43727	29024	23452	22073
المجموع	1625686	1724197	1776461	2001892	2157232	2371020	2540698	2655470	26902446

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على bulletin d'information économique n°20-33.

[1] Xavier Greffe, **les PME créent-elle des emplois ?**, Economica, Paris, 1984, p9-10

تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة بنسبة اكبر في التشغيل حيث تزايد عدد المناصب من 1625686 عامل سنة 2010 إلى 26902446 عامل سنة 2018 مع العلم أن المؤسسات الخالصة هي التي تحظى بالمساهمة الأكبر حيث توظف ما يزيد عن 1577030 سنة 2010 ،1676111 سنة 2011 إلى غاية 2018 وصلت إلى توفير ما يفوق 2668173 منصب عمل ،على غرار المؤسسات العمومية التي وصلت إلى 22073 منصب عمل سنة 2018 بعد أن كانت توفر 48656 منصب عما ،أي أن هذه المؤسسات عرفت تراجعا في عدد المناصب التي توفرها بسبب إعطاء أهمية اكبر للمؤسسات الخاصة.

الفرع الثاني: المساهمة في القيمة المضافة

عرفت الاقتصاد الجزائري تذبذبا في القيم المضافة المتأتية من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وهذا ما سيوضحه الجدول التالي:

الجدول(5) : تغيرات القيمة المضافة للفترة 2013 – 2018 (الوحدة: مليار دينار)

القطاع	2013	2014	2015	2016	2017	2018
العمومي	827.53	923	793.38	839.24	1187.93	1313.36
الخاص	4681.68	5137.46	5813.02	6741.19	7338.65	7924.51
المجموع	5509.21	6060.80	6660.40	7580.43	8526.58	9237.87

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على.bulletin d'information statistique de PME, 2013, 2018

عرفت القيمة المضافة المتأتية من القطاع العمومي تزايدا ملحوظا ابتداء من سنة 2013 بـــ 827.53 وصولا إلى 1313.36 سنة 2018، أما بالنسبة للقطاع الخاص فكانت له حصة أكبر في القيمة المضافة حيث بلغت 4681.68 سنة 2013، 5137.46 سنة 2014 و استمرت بالتزايد إلى غية سنة 2018 حيث سجلت ما يقارب 7924.51 مليار دينار ، أي أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة تساهم بنسبة أكبر من القطاع العمومي في القيمة المضافة.

المبحث الثالث: مفاهيم حول التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

عند التطرق لموضوع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، فإنه من الضروري جدا تسليط الضوء على موضوع آخر تربطه علاقة متينة به، ألا و هو موضوع التمويل، و فيما يلي شرح مبسط لهذه المسألة المهمة.

المطلب الاول : ماهية التمويل

الفرع الأول: تعريف التمويل

لقد اختلف علماء الاقتصاد في تعريف مصطلح التمويل ومن بين التعاريف نذكر ما يلي :

- **التعريف الأول:** يقصد بالتمويل تلك القرارات المالية الرئيسية المتعلقة بالاستثمارات الرأسمالية لتمويل هذه الاستثمارات من مصادر مالية داخلية أو خارجية أو مزيج بينهما وما هو محتجز من ربح لإعادة استمارة بهدف تعظيم العائد على حق الملكية[1].
- **التعريف الثاني:** إن إنشاء أي مؤسسة تقوم بإنتاج سلعة أو خدمة معينة يقتضي ضرورة توفير استثمارات والات ومعدات وكذلك تعيين عمال ومديرين، ويقابل ذلك ضرورة توفير النقدية اللازمة من المصادر المختلفة للأموال اللازمة للحصول على استثمارات وهو ما يعرف بالتمويل[2].
- **التعريف الثالث:** يتطرق هذا التعريف لمسالة التمويل من منظورين مختلفين، أحدهما ضيق و الآخر واسع:

أ–النظرة الضيقة لمفهوم التمويل: وهي محمل وسائل الاقتراض التي تسمح للمؤسسة ضمان استمرار نشاطها.

ب –النظرة الواسعة لمفهوم التمويل: وهي مجموع العمليات التي من خلالها تكون المنشأة قادرة على تلبية كل احتياجاتها من رؤوس الأموال سواء تعلق الأمر بالتخصيص البدائي من الأموال والزيادات اللاحقة لعقود القروض بصفة عامة ، أو بالهياكل المالية أو المساهمات الممنوحة" سندات باهظة أو تطوعية من طرف الدولة الخزينة العامة.[3]

من خلال ما تقدم يمكن إعطاء تعريف شامل للتمويل« حيث تعتبر عملية التمويل في المؤسسة من أهم العمليات الحيوية فالمال يمثل عصب حياتها لذلك تحتم سياسة التمويل بكيفية الحصول على الأموال من مصادرها المختلفة كما تهتم بأنواع الضمانات الممكن تقديمها و الالتزامات الممكن قبولها مقابل الحصول على هذه الأموال » .

---

[1] عبد الغفار حنفي، **الادارة المالية المعاصرة، مدخل اتخاذ القرارات**، المكتب العربي الحديث، مصر، 2002، ص396

[2] حسين عطا نعيم، **دراسات في التمويل**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، القاهرة، الإسكندرية، 1999،ص 3

[3] سيد هواري، **الإدارة المالية منهج اتخاذ القرارات**، الطبعة السادسة، مكتبة جامعة عين شمس، مصر، 1996، ص ص 13-14

الفرع الثاني: أهمية التمويل

إن المؤسسات و الدولة و المنظمات التابعة لها، يكون لها استخدام دائم لجميع مواردها المالية، فهي تلجأ عند الحاجة إلى مصادر خارجية لسد حاجاتها من عجز في الصندوق أو لتسديد التزاماتها. من هذا المنطلق، يمكن القول بأن أهمية التمويل تتمثل في[1]:

- تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛
- يساعد على إنجاز مشاريع معطلة و أخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني؛
- يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات؛
- يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي؛
- يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية والتمويل الدولي؛
- المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية، و يقصد بالسيولة توفير الأموال السائلة الكافية لمواجهة الالتزامات المترتبة عليها عند استحقاقها، أو هي القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون خسائر كبيرة.

ونظرا لأهمية التمويل فقراره يعتبر من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة، ذلك لأنها المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازم والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها، واستخدامها استخدامها أمثلا لما يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة، وأن قرار اختيار طرق التمويل يعتبر أساس السياسة المالية حيث يرتبط بهيكل رأس المال وتكلفته، إذ يختار البديل الذي يكلف المؤسسة أقل ما يمكن.

الفرع الثالث: وظائف التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

لكل بلد في العالم سياسة اقتصادية وتنموية يتبعها أو يعمل على تحقيقها من أجل توفير الرفاهية للأفراد، وتتطلب هذه السياسة التنموية وضع الخطوط العريضة لها والمتمثلة في تخطيط المشاريع التنموية وذلك حسب احتياجات وقدرات البلاد التمويلية. و مهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو وتواصل حياتها حيث يعتبر التمويل بمثابة الدم الجاري للمشروع، ومن هنا يتضح أن التمويل دور فعال في تحقيق السياسة التنموية وذلك من خلال :

أولا– توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها:

[1] سحنون سميرة، بونوة شعيب، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر**، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الجلفة، الجزائر 2002 ، ص 324

- توفير مناصب شغل جديدة تقضي على البطالة؛
- تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد؛
- تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة؛

ثانيا– تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم.

ثالثا– يمكن من الحصول على صورة شاملة لعمليات ونشاط المنشأة بدراسة وتقدير حركة الأموال ووضع الخطط التي يسير عليها المشروع لمعرفة الاحتياجات المالية له سواء القصيرة الأمد أو طويلة الأمد وهذا عن طريق التخطيط المالي.

رابعا– بالإضافة إلى هذا، فللتمويل دور فعال بالنسبة للمؤسسات غير المالية، الأفراد والدولة ويتمثل أساسا:

أ_ بالنسبة للدولة : تحتاج الدولة للتمويل لاستخدامه في الموازنة العامة للحالات التالية:

- عجز في ميزانية الجماعات المحلية؛
- إعانات لبعض صناديق الدعم الاجتماعي؛
- عجز في موازنة الدولة؛

ب_ بالنسبة للأفراد: يحتاج الأفراد للتمويل في عدة حالات نذكر منها:

- الرغبة في مواكبة نمط استهلاك جديد سائد؛
- الرغبة في الاستثمار العقاري والحصول على الملكية؛

ج_ بالنسبة للمؤسسات: تحتاج المؤسسات غير المالية للتمويل عند انطلاق المشروع، توسيع المشروع، أو عند تجديد تجهيزات المشروع.

الفرع الرابع :أنواع و أشكال التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يمكن النظر إلى طرق وأشكال التمويل من عدة جوانب أهمها المدة التي يستغرقها، مصدر الحصول عليه، **أو** الغرض الذي يستخدم لأجله

أولا– أشكال التمويل من حيث المدة

بموجب معيار المدة تنقسم أشكال التمويل إلى:

أ –**تمويل قصير الأجل** :يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ المالية التي تخصص لدفع أجور العمال وتمويل دورة الاستغلال لإتمام العملية الإنتاجية، و التي يتم تسديدها من إيرادات نفس الدورة الإنتاجية.

ب –تمويل متوسط الأجل :يستخدم التمويل متوسط الأجل لتمويل حاجة دائمة للمشروع كتغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق مدة زمنية، و تكون مدته ما بين سنة وخمس سنوات.

ج –تمويل طويل الأجل :وينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل ويوجه أيضا إلى مشاريع إنتاجية تفوق مدتها خمس سنوات.

يلاحظ على هذا التقييم أنه تقييم كلاسيكي نظري وقد بدأ يفقد أهميته عمليا، إذا لم تعد هناك حدود فاصلة بين العمليات التي يمارسها المشروع مهما كان نشاطه، كما أن انتشار ظاهرة تجديد مواعيد استحقاق الديون قد ألغى الحدود الزمنية التي تفصل بين الأنواع السابقة الذكر، إذ من الممكن أن يتحول قصير الأجل إذا كان من مصدر خارجي " قروض مثلا " بعد تجديد موعد استحقاقه إلى تمويل متوسط الأجل وهي ظاهرة أصبحت شائعة في التعاملات المالية وبالمثل يمكن أن يتحول التمويل متوسط الأجل إلى تمويل طويلة الأجل[1].

ثانيا– أشكال التمويل من حيث مصدر الحصول عليه

وينقسم التمويل تبعا لمصادره إلى:[2]

أ– تمويل ذاتي: ويقصد به مجموع الوسائل التمويلية التي أنشأها المؤسسة بفعل نشاطها العادي أو الاستغلالي والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة أو لمدة الطويلة، وعليه فالتمويل الذاتي هو نمط من التمويل يستخدم تراكم المدخلات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية، وتختلف قدرة المشروعات في الاعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها، ويرجع ذلك إلى أن توسيع إمكانيات التمويل الذاتي يرتبط أساسا بقدرة المشروع على ضغط تكاليف الإنتاج من جهة، ورفع أسعار منتجاته الأمر الذي يسمح بزيادة الأرباح من جهة أخرى.

ب_ تمويل خارجي: ويتمثل في لجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية " قروض سندات، أسهم " لمواجهة احتياجاته التمويلية وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتي المتوفرة لدى المؤسسة ويمكن التمييز هنا بين التمويل الخاص الذي يأتي من مدخرات القطاع الخاص" أفراد أو مؤسسات والذي يكون في شكل أسهم و سندات " وبين التمويل العام

[1] جهاد عبد الله عفافه وآخرون، **إدارة المشاريع الصغيرة**، دار اليازوري، الأردن، 2004 ، ص16

[2] أشرف محمد دوابة، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، ملتقى حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 18 – 17 أفريل، 2006 ، ص 332

الذي يكون مصدره موارد الدولة ومؤسساتها " قروض بنكية وسندات الخزينة" ، وتختلف الأهمية النسبية لكل من هذين النوعين من بلد لآخر حسب طبيعة النظام الاقتصادي السائد في هذا البلد.

ثالثا– أشكال التمويل حسب الغرض الذي يستخدم لأجله

و ينتج عن هذا التصنيف ما يلي:[1]

أ_ **تمويل الاستغلال**:ويتمثل في ذلك القدر من الموارد المالية الذي يتم التضحية به في فترة معينة من أجل الحصول على عائد في نفس فترة الاستغلال، وبهذا المعنى ينصرف تمويل الاستغلال إلى تلك التي ت رصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منهما، كنفقات شراء المواد الخام ودفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق الجاري.

ب_ **تمويل الاستثمار** :يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة المالية للمشروع، كاقتناء الآلات والتجهيزات وما إليها من العمليات التي يترتب القيام بها، زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع، ومن وجهة نظر المشرع الجزائري للاستثمار على أنه حصيلة ثلاث نشاطات هي:

- ☜ اقتناء أو خلق سلعة معمرة بهدف زيادة طاقة الإنتاج أو إنشاء مجموعات إنتاجية كاملة؛
- ☜ تجديد التجهيز الموجود المتعلق باستبدال سلعة معمرة بسلعة أخرى معمرة للمحافظة على طاقات الإنتاج؛
- ☜ نفقات الصيانة والإصلاحات الكبيرة للعتاد المخصصة لإطالة الحياة الاقتصادية للتجهيزات الموجودة بمعنى المدة العادية لاستغلال؛

مما تقدم، يتضح أن هناك خاصيتين أساسيتين تميزان تمويل الاستثمار هما:

- ✓ أن عائد الأموال المنفقة على الاستثمار يتحقق بعد فترة زمنية طويلة نسبيا بعد حدوث الإنفاق كما أن العائد لا يتحقق دفعة واحدة وإنما يتوزع على فترات" ودورات إنتاجية."؛
- ✓ زيادة عنصر عدم التأكد المرتبط بتقديرات إيرادات وتكاليف الاستثمار والناتج عن طول الفترة التي يستغرقها النشاط الاستثماري وما تفتحه من احتمالات تغير المعطيات في نهاية الفترة عن بدايتها.

[1] جهاد عبد الله عفافة وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص290

المطلب الثاني : مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البدايّة إلى التمويل الذاتي والذي يتم عن طريق الأموال الذاتية والمدخرات الشخصية لصاحب المؤسسة و لكن يتصف قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في معظم الدول خاصة النامية منها بانخفاض القدرة على الادخار، مما يحد من التمويل الذاتي المتاح، فيلجأ أصحاب هذه المشروعات إلى مصادر تمويل أخرى، و هذا الذي سيتم التطرق إليه في هذا المطلب.

الفرع الأول : التمويل الذاتي

تعتبر إشكالية التمويل من الإشكاليات ذات الأهمية الكبيرة بالنسبة للمنشآت الاقتصادية وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها و التي غالبا ما تبدأ نشاطها باعتمادها على مواردها الذاتية أو الخاصة، حيث تحتاج إلى رأس المال التأسيسي و كذا جزء من رأس المال العامل و إلى بعض الأموال من أجل الانطلاق .وهكذا تقوم المؤسسة أولاً بتحديد و تحليل مواردها الخاصة بعناية قبل السعي إلى التمويل الخارجي .و يعتبر التمويل الذاتي من أهم مصادر التمويل الداخلية التي تلعب دورا هاما في تنمية المنشأة و تطويرها من حيث أنه يضمن زيادة الأصول الاقتصادية دون اللجوء إلى مصادر خارجية للحصول على الموارد المالية لاقتنائها، و بالتالي تحمل أعباء مالية مباشرة كالفوائد و دفع أقساط الديون. و هذا ما من شأنه أن يزيد من القدرة الاقتراضية للمنشأة و يشارك بصفة مباشرة في العملية التوسعية لها من خلال استحداث استثمارات جديدة.

أولا– مفهوم التمويل الذاتي:

يقصد بالتمويل الذاتي، الأموال المتولدة من العمليات الجارية للشركة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية[1] و هو يمكن المنشأة من تغطية الاحتياجات المالية اللازمة لسداد الديون و تنفيذ الاستثمارات وزيادة رأس المال العامل .و بتعبير آخر تمثل الأموال الذاتية ذلك المصدر التقليدي لتمويل المنشأة الذي يتم تغذيته إما عن علاوات الإصدار المتعلقة بحصص المساهمين أثناء إصدار الأسهم من طرف المنشأة و التي ممكن أع تباع بقيمة اكبر من قيمتها الاسمية أو عن طريق تلك الموارد المالية الداخلية الناتجة عن إعادة الاستثمار الجزئي أو الكلي للأرباح المحققة و كذا مخصصات الاهتلاكات و المؤونات.[2]

من خلال ما سبق يمكن استخلاص أن التمويل الذاتي للمنشأة يمثل التمويل المتولد عن مجموع النشاط الاستغلالي، المالي و الاستثنائي للمنشأة خلال الدورة الإنتاجية و المعبر عنه بقدرة التمويل الذاتي.

---

[1] حنفي علي، **مدخل الى الإدارة المالية الحديثة، التحليل المالي و اقتصاديات الاستثمار و التمويل**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2008، ص 413

[2] أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية** ،دار العلوم للنشر و التوزيع،2008 ، ص27

حيث يمكن أن نكتب العلاقة التالية:[1]

قدرة التمويل الذاتي = نتيجة الدورة الصافية + حصص الاهتلاك + حصص المخصصات و المؤونات ذات الطابع الاحتياطي

أما التمويل الذاتي فهو المبلغ المتبقي لدى المنشأة من قدرة التمويل الذاتي بعد توزيع الأرباح على أصحاب هذه المنشأة، و منه يمكن التعبير عنه بالعلاقة التالية و التي من خلالها يمكن استنتاج مكونات التمويل الذاتي

التمويل الذاتي =قدرة التمويل الذاتي – الأرباح الموزعة

التمويل الذاتي = الاهتلاكات + المؤونات + الأرباح الصافية غير الموزعة

ثانيا– مكونات التمويل الذاتي: يرى «Depallens» أن التمويل الذاتي[2] يمكن الشركة من تغطية الاحتياجات المالية اللازمة لسداد الديون و تنفيذ الاستثمارات الرأسمالية و زيادة رأس المال العامل. و يشمل التمويل الداخلي الفائض النقدي المتولد من العمليات الجارية، و كذا ثمن بيع الأصول غير المستخدمة، حيث يشكلان المقدرة الذاتية للشركة على التمويل من مصادرها الداخلية .و قد فرق بين نوعين من التمويل الذاتي:

النوع الأول: الذي يهدف للمحافظة على الطاقة الإنتاجية و الايرادية للشركة .حيث تخصص أمواله لتحقيق هذه الغاية، و يشمل أملاك الإهلاك و احتياطي ارتفاع أسعار الأصول الرأسمالية.

النوع الثاني: التمويل الداخلي الذي يهدف إلى التوسع و تنمية الشركة، و تخصص أمواله لتحقيق هذا الهدف، والذي يشمل الأرباح المحتجزة و الاحتياطات المعلنة .

و في نفس الإطار، يرى «Riebold» أن التمويل الذاتي يتكون من الأرباح بعد الضريبة و الإهلاك وبهذا الشكل يغفل التوزيعات التي تتم وفقآ لقوانين خاصة، و ملزمة وتؤثر بالتالي على حجم التمويل الداخلي المتاح للاستثمار، و بالتالي نرى عدم دقة هذا المفهوم. فحجز الأموال لا يوجد تحت بند أو عملية محاسبية واحدة و إنما هو موزع على أكثر من بند كما يلي:

[1] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص 28

[2] حنفي علي، مرجع سبق ذكره، ص ص 416-417

أ_ الاهتلاك العادي و الإضافي

ب_ احتياطات الديون المشكوك فيها

هي احتياطات انخفاض أسعار المخزون، الاحتياطات غير المعلنة، الاحتياطات المعلنة، و التي لها أهمية من الناحية المحاسبية و القانونية، لكن من الناحية المالية تشكل هذه البنود المال المحتجز.

ويضيف «Krier » بنود أخرى إلى البنود السابقة، كما في مبيعات الأصول غير المستخدمة بعد الضريبة .الوفر النقدي نتيجة تحسين معدل دوران بعض الأصول كالمخزون السلعي، و الذمم و أوراق القبض[1].

ومن الأفضل الأخذ بالمفهوم الشامل للتمويل الذاتي، حيث لا يقتصر على فائض العمليات الجارية، وإنما علي فائض العمليات الأخرى ويتماشى هذا مع المفهوم الشامل للاستثمار ووجهة نظر المحاسبة القومية والإدارة المالية. والبعض الآخر، يقيس التمويل الذاتي بطريقة عكسية، حيث تضاف أموال الإهلاك عن العام إلى الربح المحتجز والتغيّر في الاحتياطات غير المعلنة.

يتضح مما سبق أعّ حجز الأموال تحت أي بند، تشكل من الناحية المالية عنصر من عناصر التمويل الذاتي مع عدم الخلط بين الحجز والتخصيص للأموال، لأن الخلط يتماشى مع المفهوم المحاسبي التقليدي خاصة ما يتعلق بعنصرين هما على سبيل المثال لا الحصر.

- ☜ المخصصات التي لها طبيعة الاحتياطات وفقا للمفهوم التقليدي، فالحجز لمواجهة خطر موضوعي، وبالتالي يبعد هذه المخصصات من التمويل الداخلي لأنها تمثل تدفق خارج عند حدوث الخط.
- ☜ مخصصات الإهلاك، فالمبرر القانوني و المحاسبي للحجز، هو إعادة التكوين التدريجي للأصول والمحافظة على القوة الإرادية للشركة، و أدى هذا إلى التفرقة بين التمويل الذاتي بهدف المحافظة على القوة الإرادية للشركة و التمويل الذاتي بهدف النمو و التوسع، و أدى بالتالي إلى الخلط و الربط بين الحجز والتخصيص.[2]

مما سبق، يمكن القول أن حجز الأموال تحت أي بند من البنود تشكل في مجموعها التمويل الداخلي، و تبرز تكلفة الفرصة البديلة لحظة تخصيص هذه الأموال شأنها كالمصادر الأخرى الطويلة الأجل.

[1] حنفي علي، مرجع سبق ذكره، ص 418

[2] نفس المرجع، ص 419

ثالثا– مزايا و عيوب استخدام التمويل الذاتي في عملية التمويل

أ –مزايا استخدام التمويل الذاتي في عملية التمويل

يعتبر التمويل الذاتي الوسيلة الأكثر إتاحة أمام الإدارة في الوحدات الإنتاجية الصغيرة و المتوسطة، حيث يصعب عليها الحصول على هذه الأموال من مصادر أخرى. و لعل من أهم المزايا المتعلقة باستخدام التمويل الذاتي في عملية التمويل، يمكن ذكر على سبيل المثال لا الحصر:

- أن أموال الاهتلاك تمثل الجانب الأكبر من التمويل الداخلي، و التيّ تمثل أموالاً معفية من الضريبة و هي ميزة خاصة بتخفيض الوعاء الضريبي للشركة بقيمة الاهتلاك المسموح خصمه ضريبيا، حيث:

الوفر الضريبي للاهتلاك = الاهتلاك X معدّل الضريبة؛[1]

- التمويل الذاتي يزيد من رأس المال الخاص للمنشأة و يجنبها الوقوع في أزمات السيولة الطارئة، أو الناتجة عن زيادة الأعباء الثابتة، كتسديد فوائد و أقساط القروض؛
- يرفع من القدرة المالية و الاقتراضية للمنشأة، كما يكسبها حرّية واسعة في التصرف في أموالها الخاصة؛
- يشجع المنشأة على القيام باستثمارات جديدة و خاصة الاستثمارات التي تكوع تكاليفها مرتفعة وإمكانيات انجازها تتطلب خبرات فنية مما يجعل درجة المخاطرة فيها مرتفعة؛
- إعادة الطبيعة القانونية للمنشآت الصغيرة و المتوسطة تمنعها من الدخول إلى السوق، لهذا فهو يحقق لها درجة كافية من الاستقلالية و إدارة أعمالها بنفسها دون تدخل الشركات الأخرى و المؤسسات المالية والمصرفية؛
- تنظيم التدفقات النقدية الداخلية بشكل يمكن المنشأة من مواجهة التزاماتها اتجاه الغير؛

بالإضافة لما سبق ذكره، تجدر الإشارة إلى أن من أهم المزايا التيّ يحققها التمويل الذاتي، و التيّ تجعل أصحاب المنشآت الاقتصادية و خاصة الصغيرة والمتوسطة منها تفضل هذا النوع التمويلي بشكل خاص، و اللجوء إليه بشكل نظامي، هو ما يوفره لها من استقلالية و حريّة يتمتع بها المسيّر في اتخاذ قراراته الاستثمارية والتمويلية، كما أن عدم تحمل الأعباء التعاقدية و فوائد وأقساط القروض كما هو في حالة الاستدانة يكسب هذا النوع من التمويلات مرونة عالية[2]

[1] حنفي علي، مرجع سبق ذكره، ص ص 421-422

[2] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص ص 31-32

ب –العيوب و الأخطار المترتبة على استخدام التمويل الذاتي

رغم كل المزايا التي تم ذكرها سابقا لاستخدام التمويل الذاتي، فإنه لا يخلو بطبيعة الحال من المساوئ و العيوب و التي يمكن حصر أهمها فيما يلي:

- تبديد الأرباح المجمعة و عدم خضوع استخدامها لأي نوع من الرقابة، قد يؤدي ذلك إلى تجميد جزء هام من رأس المال و عدم الاستفادة منه أو استثماره في مشروعات غير ضرورية و إيصال العائد؛
- قد يؤدي الاعتماد عليه إلى التوسع البطيء، مما يؤدي إلى عدم الاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة المربحة بسبب قصور التمويل الذاتي عن توفير الاحتياجات المالية فيتوجب عليها إمّا اللجوء إلى القروض الخارجية و إما الاستثمار بقدر الأموال المتاحة لها و بالتالي تفويت الفرصة ؛[1]
- قد لا تهتم الإدارة بدراسة مجالات استخدام الأموال المدخرة بواسطة الشركة كتلك المتحصل عليها من الغير، مما يؤدي إلى إضعاف العائد؛[2]
- يرى البعض أن الأموال الناتجة عن التمويل الذاتي ليس لها أي تكلفة، لهذا تلجأ بعض المنشآت إلى توظيفها في استثمارات ذات ربحية ضعيفة، ممّا ينتج عنه في النهاية سوء استخدام الموارد المالية للمنشأة؛[3]
- إن تدعيم سياسة التمويل الذاتي عن طريق تعظيم أقساط الاهتلاك في السنوات الأولى يؤدى إلى زيادة تكلفة السلعّ المنتجة و التي من شأنها أع تؤدي إلى ارتفاع الأسعار و الذيّ يكوع على حساب المستهلك وكذا انخفاض تنافسية المنشأة في السوق؛
- لا يعتبر التمويل الذاتي حافزا للعمال لزيادة إنتاجيتهم حيث أنهم قد يحرمون من موارد مالية كانت قد توجه لتوزيع الأرباح، مما يضعف من القدرة الشرائية لهم، خاصة عند ارتفاع مستوى الأسعار، مما ينعكس سلبا على الأداء ومنه على المنشأة حيث تنخفض إنتاجيتها؛
- يتميزّ التمويل الذاتي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باعتماده على مدخرات صغيرة جدا، غالبا ما لا يكفي لمواجهة احتياجات هذه المؤسسات من أجل تغطية نفقاتها المختلفة، و تتجلى المشكلة التمويلية

[1] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص 33

[2] حنفي علي، مرجع سبق ذكره، ص 422

[3] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص 32

خاصة لهذه المؤسسات إذا تعرضت إلى مشاكل سيولة نتيجة عدم قدرتها على بيع منتجاتها في فترة مناسبة أو إذا فوجئت بارتفاع شديد في أسعار المواد الأولية التي تحتاجها؛[1]

تزداد حدة المشكلة التمويلية عندما يكون الهدف هو زيادة رأسمال المؤسسة، كون المدخرات صغيرة جدا تتجمع عادة ببطء كبير عبر الزمن و بمعدلات منخفضة في معظم الحالات، و لرفع معدلاتها يستلزم ارتفاع ملموس في الدخول الحقيقية أو مزيد من ممارسة ضغط الاستهلاك الخاص و كلاهما صعب التحقيق، كل ذلك يحتم على المؤسسة الصغيرة و المتوسطة اللجوء إلى المصادر الخارجية بغرض تعويض النقص الواضح في التمويلات الداخلية.

الفرع الثاني : التمويل عن طريق المؤسسات المالية

رغم المحاسن التيّ تتميز بها الأسواق، إلا أنّها لا تستطيع تلبية جميع هيئات تمويل الأعوان الاقتصادية، من جهة لأن كثير من الأعوان ذات الفوائض المالية لا توظف أموالها أو لا توظف جميع أموالها في هذه الأسواق. ومن جهة أخرى، لأن العديد من الأعوان ذات عجز مالي لا تتوجه إلى تلك الأسواق و بهذا فإن الوسطاء الماليين تجمع الأموال من أصحاب الفوائض لإقراضها إلى أصحاب العجز. فهي تقوم بإعادة توزيع المتاحات (الدخول).

أولا –تعريف المؤسسات المالية

يمكن تعريف المؤسسات المالية كالتالي:

"هي عبارة عن شخصية معنوية، تقوم بوظيفة اعتيادية لعمليات البنوك، إذ يمكن للمفوضين (الوكلاء) إجراء عمليات مرتبطة بنشاطاتهم"[2].

وبعبارة أخرى، يمكن تعريف المؤسسات المالية على أنّها عبارة عن شركات أعمال، حيث تتكوّن أصولها بصفة أساسية من الأصول المالية أو التزامات و مستحقات لدى الغير، أسهم، سندات، قروض بدلاً من الأصول المادية كالمباني و الأجهزة و المواد الأوليّة، كما في منشآت الأعمال، فهي تمنح القروض للعملاء أو تشتري و تستثمر في الأوراق المالية المطروحة بسوق المال.

وتقدم المؤسسات الماليّة العديد من الخدمات المالية الأخرى والتي تندرج تحت التأمين الوقائي وتقوم بذلك شركات التأمين بصفة أساسية (كالتأمين على الحياة و ضد السرقات و التأمين ضد مخاطر الحريق،

[1] أحد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص 35

[2] **A.Sadeg**, le système bancaire Algérien, la nouvelle réglementation, 2003, p 28.

والمعاشات والتحويلات المالية). ويمكن تصنيف المؤسسات المالية الى نوعين هما الوسطاء الماليون و المؤسسات المالية الأخرى.[1]

أ- الوسطاء الماليون : هي تلك الفئة التيّ تتعامل في الأوراق المالية، التيّ تصدرها الشركات المصدرة لهذه الأوراق و تسمى الأوراق المالية الأولية و في نفس الوقت تبيع هذه الأوراق في السوق الثانوي إلى المدخرين و تسمى بالأوراق المالية الثانوية.

ب- المؤسسات المالية الأخرى :إن اعتبار المؤسسات المالية على أنّها تمثل الوسطاء الماليين فهذا اعتقاد خاطئ، وتندرج تحت هذه الطائفة مجموعة أخرى تعرف بالمؤسسات المالية الأخرى و المتمثلة في:

- سماسرة الأوراق المالية: حيث يعتبر السماسرة وسطاء بين المشتري و بائع الأوراق المالية، و الذين يحصلون على عمولات جراء تلك العمليات؛
- تجار الأوراق المالي: فإن دورهم لا يقتصر على البحث عن الوسيط المالي بل يتعدى ذلك، كونه يشتري هذه الأوراق لحسابه و يأمل بيعها مستقبلا، متحملا بذلك مخاطر متعددة من جراء عدم التأكد من تحقيق أرباح؛
- بنوك الاستثمار و بنوك الرهن العقاري: و هي تتولى عرض الأوراق المالية الجديدة في الأسواق المالية، حيث تتولى بنوك الاستثمار تغطية الإصدارات الجديدة للأسهم و السندات التّي تصدرها الشركة أو المحليات، فهي تشتري هذه الأوراق ثمّ تقوم بعد ذلك بترتيب المستثمرين في إدخال هذه الأوراق في محفظة الاستثمار. وكذلك بنوك الرهن العقاري، فهي تقبل الأوراق المالية كرهن لبناء المساكن الجديدة. فهي ليست وسيط مالي كالبنوك التجارية، و شركات التأمين فهي لا تخلق لنفسها أوراق مالية ثانوية كما تفعل البنوك التجارية، وإنما يقتصر دورها على نقل الأوراق المالية المصدرة من المنظمات إلى المستثمرين.[2]

[1] حنفي عبد الغفار و رسمية قرياقص، **أسواق المال و تمويل المشروعات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 119

[2] نفس المرجع، ص ص 189-191

ثانيا –عمليات المؤسسات المالية

طبقا للمادة 70 من القانون 03-11، المتعلق بالنقد و القرض، فان البنوك هي الوحيدة المؤهلة قانونيا لإجراء العمليات المالية كمهنة معتادة لها. و المادة 71 من نفس القانون تحدد أن المؤسسات المالية لا يمكنها لا الحصول على أموال من الجمهور و لا تسيير وسائل الدفع أو وضعها تحت تصرف زبائنها، في حين يمكنها إجراء العمليات الأخرى.[1]

الفرع الثالث: أهم صيغ التمويل الإسلامي التي يمكن الاستفادة منها في تنمية قطاع المنشآت الصغيرة و المتوسطة

يكشف الواقع التمويلي للمشروعات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية عامة و في الجزائر بشكل خاص مدى حاجة تلك الدول للوقوف على تلك المعوقات التي تواجهها، وعلاجها بما يحقق للنظام التمويلي دوره في تنمية تلك المشروعات. و تبدو هنا أهمية التمويل الإسلامي لتحقيق ذلك، نظرا للمزايا التي يتمتع بها، و التي لا توجد في غيره من أنظمة التمويل التقليدي. و لعل من أهم ما يميز التمويل الإسلامي هو تنوع أساليبه التمويلية و تعددها، و التي يمكن ذكر أهمها في العناصر التالية: [2]

- أساليب التمويل القائمة على التبرعات و البر و الإحسان كالقرض الحسن و الصدقات التطوعية والزكاة و الوقف؛
- أساليب التمويل القائمة على المشاركات كالمشاركة المنتهية بالتمليك و المضاربة و المساقاة و المزارعة و المغارسة؛
- أساليب التمويل القائمة على الائتمان التجاري، كالبيع الآجل و بيع السلم و بيع الاستصناع و التأجير التشغيلي و التأجير التمويلي، و كل هذا يتيح فرصا و مجالات أكثر لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة.و سوف يتم التطرق إلى بعض تلك الآليات و المتمثلة فيما يلي:

✓ **المرابحة:** المرابحة عقد بين طرفين يتضمن قيام أحدهما ببيع سلعة أو سلع لطرف الثاني مقابل هامش ربح يضاف الى الثمن الذي اشتراها به من السوق، و بعد استلام الطرف الثاني السلعة يمكن أن يسدد ما هو مستحق عليه فورا أو على مدى فترة ملائمة من الزمن كما يجرى الاتفاق.[3]

---

[1] CHIKHI l'hocine et autre, Le financement bancaire des pme par le capital investissement, (Thèse ESC), juin 2005, p11.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2009، ص199

[3] خوني رابح و رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويليها**، الطبعة الأولى، ايتيراك للطباعة والنشر، القاهرة، 2008، ص 17

- ✓ **المضاربة:** تمثل المضاربة نوع من أنواع الشراكة، بحيث يقوم الطرف الأول الذي لا يملك رأس المال و لكن يملك الخبرة والتجربة(المضارب) بتقديم مقترح إقامة مشروع للبنك من أجل دراسته، بينما يؤمن صاحب رأس المال(البنك)الموارد المالية اللازمة لإقامة هذا المشروع، و تتوزع الأرباح بينهما حسب النسب المتفق عليها، و يتحمل صاحب رأس المال الخسارة في حالة عدم تقصير المضارب و عدم إخلاله بشروط المضاربة، هذا الأخير الذي تكون خسارته هي تكلفة الفرصة البديلة لخدماته التي قام بها خلال فترة المضاربة، ويتحمل الخسارة كاملة في حالة تقصيره أو إخلاله بالشروط المتفق عليها المتعلقة بالنشاط الاستثماري.
- ✓ **المشاركة:** تكون عادة محددة بمدة معينة ولتنفيذ مشروع معين، وتكوع المشاركة إما في مشروع جديد أو بتوفير أموال إضافية للمشروعات القائمة، ويتم تقسيم الأرباح بطريقة متفق عليها مسبقا واقتسام الخسائر بصورة تتناسب مع المساهمة في رأس المال، وفى هذه الحالة يمكن أع يدخل بنك أو (شركة خاصة بممارسة هذا الأسلوب) في شراكة مع مشروع صغير أو عدة مشروعات صغيرة حيث يشارك كل منهما في رأس المال المملوك ويمكن أع يشارك في إدارة المشروع ويتم اقتسام الأرباح والخسائر طبقا لمساهمتهم في رأس المال.[1]
- ✓ **الاجارة:** وهى عملية يتم بمقتضاها نقل حق الانتفاع بملكية معينة من شخص قد تكوع (شركة متخصصة في تأجير الأصول اللازمة للمشروعات الصغيرة) إلى شخص آخر (المشروع الصغير) مقابل إيجار متفق عليه، وبمعنى آخر فان الإجارة تعني إعطاء حق الانتفاع على أصل معين وليس المقصود إعطاءه مقابل للمجهود الإنساني .وتبدو السمة المميزة لهذا النوع من المعاملات في الاحتفاظ بملكية الأصول حتى يمكن تأجيرها عندما تنتهي مدة الإجارة السابقة وذلك لضمان عدم بقاء الأصول عاطلة لفترة طويلة وذلك من ناحية الشركة المؤجرة، وتسهيل الحصول على الآلات والمعدات اللازمة للمشروع الصغير وعدم تحمله مبالغ تفوق إمكانياته وخاصة في بداية ممارسته للنشاط.
- ✓ **السلم:** وهو عملية بيع سلعة يتعهد فيها البائع بتوريد بعض السلع المعنية للمشترى في تاريخ مستقبلي مقابل مبلغ محدد مقدما ويدفع بالكامل في الحال .وهنا يتم دفع المبلغ نقدا ولكن يتم تأجيل توريد السلعة المشتراة، ويصلح هذا الأسلوب لتمويل العمليات الزراعية حيث يتم التعامل

[1] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص 134

مع المزارعين الذين يتوقعون الحصول على سلع وفيرة أثناء الحصاد سواء من محاصيلهم أو محاصيل غيرهم حيث يمكنهم شراؤها وتسليمها إذا تعثر محصولهم، والغرض الأساسي من هذا الأسلوب هو تلبية المشروعات الزراعية الصغيرة الذين بحاجة إلى تكاليف زراعة محاصيلهم حتى ميعاد جني المحصول.[1]

المطلب الثالث :الصعوبات و المشاكل التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مختلف دول العالم مجموعة من الصعوبات و التحديات التي يمكن إيجاز أهمها فيما يلي:

أولا– التكتلات الاقتصادية: ينجم عن النظام الدولي الجديد خلق تحالفات اقتصادية تعزز من توجه الدول صوب التكامل الاقتصادي للقدرة على البقاء و الاستمرار، مما يؤدي إلى تأجيج درجة المنافسة بين تلك التكتلات الاقتصادية التي تتميز بكفاءات عالية و اقتصاديات تشغيل غير مسبوقة [2].

ثانيا– التمويل: تعد مشكلة التمويل من أهم المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث تظل مواردها الذاتية غير كافية للوفاء بمتطلبات الإنشاء والتأسيس، أو عمليات التشغيل الجاري والإحلال والتجديد، وتعتبر المؤسسات المالية المتمثلة في البنوك التجارية و البنوك المختصة، هي المصدر المعتاد للحصول على وسائل التمويل، إلا أن الوحدات الصغيرة لا يتيسر لها تدبير احتياجاتها من البنوك بسبب عدم امتلاكهم للضمان العيني الذي يتعين تقديمه مقابل القرض، بالإضافة إلى قصور الوعي المصرفي لدى صغار الصناع والتجار مما يجعلهم أكثر ترددا في التعامل مع البنوك. وتنعكس مشكلة التمويل على معاملات المؤسسة الصغيرة، حيث قد يضطر الكثير منهم إلى الاقتراض من المرابين أو الوسطاء غير النظاميين مع ما يحمل ذلك من ارتفاع في سعر الفائدة وزيادة أعباء التمويل، وقد يضطر إلى الشراء بالأجل من بعض التجار وبأسعار مرتفعة نسبيا واللجوء إلى الوسطاء في أسواق المواد الخام للحصول على احتياجاتها بأسعار مغال فيها، وكذا التعاقد من الباطن مع المنشآت الكبيرة لتوفير المدخلات وتسويق الإنتاج مقابل أجر محدد متفق عليه أو بسعر منخفض، مما

[1] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره،ص 134

[2] رحيم حسين وحاجي فطيمة، **واقع و تحديات منتجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل قواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية**، الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 2012/04/19/18، ص 19

يقلل من معدل ربحية النشاط مقارنة بالمعدل المناظر لو توافرت الموارد التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.[1]

ثالثا– المحيط التسويقي: تتمثل صعوبات التسويق إضافة إلى ضعف الإمكانيات التمويلية للمنتج عائقا شديدا يسهم في عزوف المنتجين على التوسع في الإنتاج و تطويره، فكثيرا ما يجهل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كيفية التوسع في عملية تسويق منتجاتهم، أو إمكانية فتح أسواق أخرى لهذه المنتجات داخل البلد أو خارجه، وضعف قدراتهم على تأمين منافذ تسويقية والقيام بحملات دعائية، وصعوبة القيام باتصالات وثيقة مع الأسواق و وكالات التوزيع البعيدة، يضطرهم في معظم الأحوال إلى الاعتماد على الوسطاء في التسويق مع ما يمثله من تنازل عن جانب كبير من عوائد التسويق. [2]

رابعا– ثورة المعلوماتية: تشير الدلائل أن سمة القرن الحادي و العشرين هي المعلوماتية، العمل، رأس المال، الأرض، و التنظيم، وستصبح العنصر الحاسم في النمو الاقتصادي الحديث، هذا ما يصنع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام وجوب الاعتماد المتصاعد على تكنولوجيا المعلومات، ووسائلها المتقدمة، بقصد توسيع وتطوير خدماتها بما يحقق التأقلم مع الاحتياجات المستقبلية للمتعاملين. [3]

خامسا– المشاكل التنظيمية و الإدارية: في كثير من الدول يسود إدارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الطابع الفردي بسبب سيادة الشخصية أو العائلية التي تقوم على مزيج من التقاليد، و الاجتهادات الشخصية، و التي تتميز بمركزية اتخاذ القرار (حيث يضطلع فرد واحد أو عدد قليل من الأفراد بكافة المهام و المسؤوليات الفنية و الإدارية و التمويلية و التسويقية)، و هي ظاهرة تشكل قصورا واضحا في الخبرات الإدارية و القدرات التنظيمية، و عدم الاستفادة من مزايا التخصص و تقسيم العمل و زيادة الإنتاجية، و غياب الهياكل التنظيمية للمؤسسة (أي عدم وجود تنظيم واضح للأقسام يحدد الاختصاصات والمهام وغياب اللوائح المنظمة السير العمل داخل المنشأة)، وعدم اتساق القارات بسبب نقص القدرة و المهارة الإدارية للمدير المالك غير المحترف و تدخله في كافة شؤون المؤسسة. وعليه، يتضح أن نمط الإدارة في تلك المؤسسات يختلف تماما عن أنماط

---

[1] فرحي محمد و صالحي سلمى، **المشاكل و التحديات الرئيسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الوطن العربي**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 2006/04/18/17، ص743

[2] موسوس مغنية، يلغنو سمية، **ترقيم محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، يومي 2006/04/18/17،ص ص 1094-1095

[3] رحيم حسين وحاجي فطيمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 11-12

الإدارة الحديثة التي تؤخذ بمفاهيم التخصص الوظيفي و تقسيم العمل و تفويض السلطات اللامركزية في اتخاذ القرارات وغيرها من نظم الإدارة العلمية المتطورة.[1]

سادسا– تحديات أخرى: تتمثل أساسا في:

- ضعف المساعدات الفنية المقدمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، خاصة في مجالات اكتساب مهارات و مقومات العمل لأصحاب هذه المؤسسات أو العاملين بها، يضاف إلى ذلك عدم تأهيل هذه المؤسسات الإنتاج مخرجات مطابقة للمواصفات العالمية؛
- محدودية مجالات البحث العلمي المطبقة حتى الأن لدعم و تنمية دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث لا توجد خطة متكاملة لهذه البحوث للوصول إلى نتائج تخدم أعمال هذه المؤسسات؛
- مشكلة توفير الخامات التي يتم استيرادها نظرا لضالة الكميات التي تطلبها المؤسسات الأمر الذي يترتب عليه ارتفاع تكاليف الإنتاج؛
- ضعف الروابط بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المؤسسات الكبيرة.[2]

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لواقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، حاولنا إعطاء تعريف لها، بالإضافة إلى شرح لمختلف المراحل التي ميزت تطور وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وتبيان مدى مساهمة هذه المؤسسات في توفير مناصب العمل والمساهمة في إنعاش الاقتصاد من خلال الزيادة في القيمة المضافة ورفع من مستوى الدخل القومي.

[1] فرحي محمد و صالحي سلمى، مرجع سبق ذكره، ص 744

[2] عماد أبو رضوان، **التحديات التي تواجه المشاريع الصغيرة**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 2006/04/18/17، ص630

الفصل الثاني:

الكيانات المتخصصة

في انشاء و مرافقة

المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة

تمهيد

بما أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قد أصبحت في الآونة الأخيرة لها مكانة هامة في التنمية و ذلك من خلال تحقيق النمو الاقتصادي و توفير مناصب شغل ما يقلص من مشكل البطالة كذلك يساهم بصفة فعالة في جلب الاستثمار، إلا أنها دائما تواجه العديد من المشاكل و الصعوبات منها مشاكل التمويل، لأن امداد المؤسسات بالأموال اللازمة لإنشائها و توسيعها يعتبر من أكثر المشكلات تعقيدا، لذلك وجب البحث عن بدائل تمويلية جديدة وهذا ما سنتطرق إليه في فصلنا هذا:

أولا- الهيئات المتخصصة في مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ثانيا- الهياكل المتخصصة في إنشاء و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ثالثا- الصناديق المتخصصة في خلق ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الاول :الهيئات المتخصصة في مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

مع بداية التسعينات عملت مختلف البرامج الحكومية على الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوضع سياسات وبرامج التفعيل دور هذا القطاع في سياسة الإنعاش والإصلاح الاقتصادي، من خلال توفير الظروف المناسبة ومساعدتها ودعمها لأداء دورها الحيوي على أكمل وجه. و قد تجسدت وترجمت هذه السياسية التدعيمية في إنشاء مجموعة من الهيئات المختلفة التي تأخذ على عاتقها مسؤولية الاهتمام ومتابعة نشاط هذه المؤسسات. و تأتي على رأس هذه الهيئات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، **التي** أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 211/94 المؤرخ في 1994/07/18، التي تهدف إلى ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتماشيا مع الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنجاح سياسة الإصلاحات الاقتصادية ومن أجل التكفل الجيد بانشغالات ومشاكل هذا القطاع والنهوض السريع بقدراته وإمكانياته، وجدت الدولة أنه من الضروري إنشاء وزارة تتكفل بتنظيم ومتابعة الأداء السليم التطبيق البرامج التنموية المسطرة لهذا القطاع حيث طبقا للمرسوم190/2000المؤرخ في 2000/07/11 تم إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية والذي يحدد صلاحيات هذه الوزارة كما يلي [1]:

- حماية طاقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجودة و تطويرها؛
- ترقية الاستثمارات في مجال إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل توسيعها و تطويرها؛
- العمل على إعداد استراتيجيات تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ترقية وسائل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- التعاون الدولي والجهوي في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تحسين فرص الحصول على العقار الموجه إلى نشاطات الإنتاج و الخدمات؛
- إعداد الدراسات القانونية لتنظيم هذا القطاع؛
- تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- تطوير التشاور مع الولايات والحركة الجمعوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

[1] صالحي صالح، **أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، المجلد 3 رقم 3، جامعة سطيف 1، ، ص30

☜ تجهيز المنظومة الإعلامية لمتابعة نشاطات هذا القطاع ونشر المعلومات الاقتصادية الخاصة به .[1]

وبهذه المهام تساهم بفعالية في توجيه ومراقبة وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فقد أنشأت الوزارة تحت إدارتها مؤسسات وهيئات متخصصة في ترقية هذا القطاع تتمثل في المشاتل، حاضنات الأعمال ومراكز التسهيل، والمجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الاول :المشاتل وحاضنات الأعمال

ينص القانون التوجيهي حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18/01 المؤرخ في 2001/12/12 المادة 12 على إنشاء مشاتل لضمان ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

أولا– تعريفها

هي جهاز مؤسسات حكومي أو خاص يعمل على توفير مجموعة متكاملة من الخدمات والتسهيلات والآليات التي يحتاجها المستثمرون الذين يرغبون في إنشاء مؤسسات صغيرة، بهدف التخفيف من صعوبة مرحلة الانطلاق حتى تتمكن من البقاء والنمو، وذلك من خلال استقبال واحتضان المؤسسات الحديثة وتقدم لأصحابها العديد من المساعدات المالية والفنية وتزويدهم بالمعلومات والأدوات اللازمة لنجاح المشروع.[2]

وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تكمن مهمتها في مساعدة و مرافقة المشاريع حديثة النشأة و دعمها. و تأخذ ثلاث أشكال هي:

☜ **الحاضنة:** هيكل دعم يتكفل بأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال الخدمات، ويجب أن نشير إلى أن نظام المحاضن يعتبر نظام حديث نسبيا، فالمؤسسة تكون بحاجة ماسة إلى الحضانة من قبل المؤسسة الحاضنة توفر لها مقومات الانطلاق لتفادي فشلها المبكر.

☜ **ورشة الربط:** عبارة عن هيكل دعم يتكفل بأصحاب المشروعات في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن الحرفية من حيث توجههم بشكل عام، وتقدم لهم المعلومات الإدارية والقانونية حول إنشاء المؤسسات، مكانة إقامة المشروع... إلخ.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 190- 2000 المؤرخ في 2000/07/11، **المتضمن تحديد صلاحيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية**، للجمهورية الجزائرية رقم 42، 2000، ص6-7

[2] عبد السلام أبو قحف، **العولمة وحاضنات الأعمال حالات عملية وحلول مشكلات**، الطبعة الأولى، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 2002، ص 80

☜ **نزل المؤسسة:** عبارة عن هيكل دعم يتكفل بأصحاب المؤسسات المنتمين إلى ميدان البحث و التطوير.[1]

مما سبق، يمكن ملاحظة أن المشرع الجزائري قد خصص لكل شكل من أشكال المشاتل نوع من المشاريع تختص به دون غيره، إذ تختص المحاضن بالمؤسسات التابعة لقطاع الخدمات، وتختص ورشات الربط بالمؤسسات التابعة القطاع المؤسسات الصغيرة والمهن الحرفية، فيما تختص نزل المؤسسات بالمؤسسات التابعة لقطاع البحث.

ثانيا– وظائفها

في إطار قيام المشتلة بالأهداف المسطرة لها، تتكفل المحاضن (المشاتل) بالوظائف التالية :

☜ استقبال و احتضان ومرافقة المؤسسات حديثة النشأة لمدة معينة؛

☜ تسيير وإيجار المحلات التي تتناسب واحتياجات نشاطات المؤسسة؛

☜ تقديم الخدمات المتعلقة بالتوطين الإداري و التجاري؛

☜ تضع تحت تصرف المؤسسات المختصة تجهيزات المكتب ووسائل الإعلام الآلي؛

☜ تقدم إرشادات لأصحاب المشاريع قبل وبعد إنشاء مؤسساتهم؛

☜ توفر المشتلة أيضا بناء على طلب المؤسسات المختصة الخدمات الآتية:

✓ استقبال المكالمات الهاتفية و الفاكس؛

✓ توزيع و إرسال البريد وكذا طبع الوثائق؛

✓ تقدم الإرشادات الخاصة في الميدان القانوني والمحاسبي والمالي والتجاري، والمساعدة على التكوين في استخدام تقنيات التسيير خلال مرحلة نضج المشروع.[2]

ثالثا– أهدافها

تقوم مشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تحقيق الأهداف التالية:

☜ تطوير أشكال التعاون مع المحيط المؤسساتي؛

☜ المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها؛

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 2003/02/25، **المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 13، 2003، ص 14

[2] المرسوم التنفيذي رقم 03-87، مرجع سبق ذكره، ص14-15

- تشجيع بروز المشاريع المبتكرة؛
- تقديم الدعم المنشئي المؤسسات الجديدة؛
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة؛
- تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل؛
- العمل على جعل المؤسسات الصغيرة في المدى المتوسط عاملا استراتيجيا في التطور الاقتصادي في مكان تواجدها.[1]

المطلب الثاني : مراكز التسهيل

تطبيقا للمادة 13 من القانون التوجيهي 18/01 تنشأ لدى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هيئات تحت تسمية "مراكز التسهيل" والتي تقوم بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا مساعدة حاملي المشاريع وتوجيههم ودعمهم ومرافقتهم.

أولا– تعريفها

و هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تعمل على تقليم جميع أنواع الدعم والمرافقة التي تحتاجها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.[2]

ثانيا– مهامها

تتولى مراكز التسهيل في إطار تحقيق الأهداف سابقة الذكر، القيام بالمهام الأتية:

- دراسة الملفات التي يقدمها حاملو المشاريع أو المقاولون، والإشراف على متابعتها؛
- تحسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية وذلك بتوجيههم حسب مسارهم المهني؛
- مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل التي تواجههم أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية؛
- مرافقة أصحاب المشاريع في الميدان التكويني و التسيير؛

[1] بولي أحمد، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة (الجزائر)، 2011، ص 52

[2] Chieb Yousef, **Les mesures d'appui pour la promotion de la PME, session internationale sur : le financement des petits et moyens projets et la promotion de leur rôle dans les économies maghrébines**, Université Abbas Ferhat, Sétif , 25-28 mai 2003, P 235

- تشجيع نشر المعلومة بمختلف وسائل الاتصال المتعلقة بفرص الاستثمار والدراسات القطاعية والاستراتيجية والدراسات الخاصة بالفروع؛
- تقديم خدمات في مجال الاستشارة في وظائف التسيير، التسويق، استهداف الأسواق، تسيير الموارد البشرية، وكل الأشكال الأخرى المحددة في سياسة مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تطوير القدرة التنافسية والمساعدة على نشر التكنولوجيات الحديثة؛
- مراقبة حسن التكامل بين المشروع و القطاع المعني؛
- تشجيع بروز مؤسسات جديدة و توسيع مجال نشاطها؛
- مرافقة أصحاب المشاريع لدى الإدارات و الهيئات المعنية من أجل تجسيد مشاريعهم؛[1]

ثالثا– أهدافها

تسعى هذه المراكز إلى تحقيق الأهداف التالية:

- وضع شباك يتكيف مع احتياجات منشئي المؤسسات؛
- تطوير ثقافة المقاولة؛
- ضمان تسيير الملفات التي تحظى بمساعدات الصناديق المنشأة لدى وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- تقليص أجال إنشاء المؤسسات و توسيعها و استردادها؛
- تطوير التكنولوجيات الجديدة لدى حاملي المشاريع؛
- الحث على تثمين البحث عن طريق توفير جو للتبادل بين حاملي المشاريع و مراكز البحث و مؤسسات التكوين و الأقطاب التكنولوجية و الصناعية و المالية؛
- إنشاء مكان التقاء بين عالم الأعمال و المؤسسات و الإدارات المركزية و المحلية؛
- تثمين الكفاءات البشرية و عقلنة استعمال الموارد المالية و ترقية المهارات و تشجيعها؛
- مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للاندماج في الاقتصاد الوطني و الدولي.[2]

---

[1] منتسوري الزين، **أليات دعم ومساندة المشروعات الريادية والمبدعة لتحقيق التنمية – حالة الجزائر** – المداخلة ضمن الملتقى الوطني حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، جامعة سعد دحلب، الجزائر، 12-13 ماي 2010، ص17

[2] المرسوم التنفيذي 03- 79 المؤرخ في2003/02/25، **تحديد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 13، 2003، ص ص 18-19

المطلب الثالث: المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تطبيقا لنص المادة 25 من القانون التوجيهي 01-18، ينشأ لدى وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مجلس استشاري يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، مقرها الجزائر العاصمة

أولا– تعريفه

هو عبارة عن جهاز استشاري يكلف بترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياهم المهنية من جهة، والسلطات العمومية من جهة أخرى.

ثانيا– الهيئات المشكلة له[1]

يتشكل المجلس الوطني الاستشاري الترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الهيئات التالية:

أ– الجمعية العامة: تضم على الأكثر 100 عضو يمثلون الجمعيات المهنية والمنظمات النقابية، إضافة إلى خبراء يختارهم الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. وتتكلف بـــ:

- دراسة النظام الداخلي للمجلس و المصادقة عليه؛
- دراسة برنامج عمل المجلس؛
- دراسة حصيلة نشاط المجلس و تقييمها؛
- دراسة التقرير السنوي و إرساله إلى الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب– المكتب: يضم المكتب 10 أعضاء منتخبين من طرف الجمعية العامة، وهو مكلف بـــ:

- إعداد مشروع النظام الداخلي للمجلس؛
- تحضير مشروع برنامج النشاط و متابعة تنفيذه؛
- دراسة مشروع الميزانية وكذا الحصيلة المالية للمجلس قبل عرضه على الجمعية العامة؛
- إعداد التقرير السنوي؛
- تنسيق نشاطات اللجان الدائمة و اللجان الخاصة و متابعتها.

ج– الرئيس: ينتخب المكتب رئيس المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و يكلف هذا الرئيس بـــ:

- إدارة أشغال الجمعية العامة والمكتب الذي يترأسهما؛

[1] المرسوم التنفيذي 03- 80 المؤرخ في2003/02/25، **إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمه وعمله، الجريدة**، الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13، 2003، ص22

- رئاسة المكتب وتوزيع المهام بين أعضائه؛
- ضبط جدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة والمكتب؛
- تقديم حصيلة نشاطات المجلس إلى الجمعية العامة للمصادقة عليها.

د- اللجان الدائمة: يضم المجلس عدة لجان دائمة هي اللجنة المالية الاقتصادية، لجنة الاتصال و تحسين المنظومة الإعلامية الاقتصادية، لجنة الشراكة و ترقية الصادرات و لجنة دراسة و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. و تكلف اللجان الدائمة بالمهام التالية:

- تنظيم وبريجة الملفات والتقارير التي تخص مجال نشاطها في إطار برنامج عمل المجلس؛
- تقديم الآراء والاقتراحات في مجال تخصصها، وتعرض نتائج أشغالها على الجمعية العامة للمصادقة عليها.[1]

ثالثا- مهامه

يتولى المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المهام التالية:[2]

- ضمان الحوار و التشاور بشكل دائم و منتظم بين السلطات العمومية و الشركاء الاجتماعيين حول المسائل ذات المصلحة الوطنية التي تتعلق بالتطور الاقتصادي، و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة؛
- تشجيع ترقية و إنشاء جمعيات مهنية جديدة؛
- جمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات المهنية و منظمات أرباب العمل، التي تسمح بإعداد التقارير و النشرات.

رابعا- استراتيجيته

من بين أهم استراتيجياته ما يلي:

- أن تكون له مصداقية و استقلالية؛
- توحيد الخبرات و دعم احترافية و مبادرات أعضاءه؛
- العمل و الشراكة مع ممثل أرباب العمل و النقابات؛

---

[1] بوالبردعة تعلة، **الإطار القانوني لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون، جامعة منتوري قسنطينة (الجزائر)، 2012، ص ص61-63

[2] -المرسوم التنفيذي 03-80، مرجع سبق ذكره، ص 22

- الاستفادة من التعاون الدولي من أجل تطوير قدراتها؛
- ضمان الحوار الدائم و التشاور بين السلطات العمومية و الشركاء الاجتماعيين و الاقتصاديين.

خامسا– أهدافه

- الاستفادة من تكوين أعضاء المجلس الدائمين و المنتخبين؛
- المبادرة في التشاور مع السلطة من أجل توضيح رؤى المجلس في إعداد استراتيجيته في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- المساهمة في تطوير محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أجل إنشاء محيط نشيط، و الحث على الاستثمار؛
- تقوية هياكل المجلس من خلال مساهمات الكفاءات الوطنية و الدولية؛
- تدعيم مشاريع البحث المتعلقة بتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- تطوير علاقات الشراكة مع الجمعيات الوطنية و الدولية؛
- إنشاء شبكة مساعدة تقنية لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، خاصة من خلال أقطاب الكفاءات العمومية و الخاصة.[1]

المبحث الثاني: الهياكل المتخصصة في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

في إطار دعم تمويل وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أنشأت السلطات الجزائرية العديد من الهياكل، التي أخذت على عاتقها مهمة المساعدة في إنشاء وتطوير هذا النوع من المؤسسات عبر كامل التراب الوطني، من خلال تقديم الدعم اللازم لها سواء تعلق الأمر بالدعم المالي أو الدعم التقني (الاستشارات، الدراسات، المرافقة.... الخ) ومن خلال هذا المبحث سنتناول أهم الهياكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المطلب الأول: وكالة ترقية و دعم الاستثمارات(APSI) و الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

أولا– وكالة ترقية و دعم الاستثمارات

أنشأت الوكالة الوطنية لدعم وترقية الاستثمارات ومتابعتها كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة بموجب قانون الاستثمار لسنة 1993، وهي مكلفة بمساعدة أصحاب المشاريع الخاصة لإكمال

[1] توايتية الطاهر، **انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة والآثار المحتملة على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سبق ذكره، ص 218-219

المنظومة الإجرائية المتعلقة بإقامة مشاريعهم في أسرع وقت ممكن، من خلال إنشاء شباك وحيد يضم الإدارات والمصالح المعنية بإقامة الاستثمارات) التصريح، السجل التجاري، الضرائب،...الخ)، حتى يتجنب المستثمر إضاعة الوقت والجهد في التنقل بين مختلف تلك الإدارات بحيث لا تتجاوز 60 يوما.[1] و من أهم المساعدات المقدمة من طرف الوكالة هي:

أ- مساعدات في مرحلة الانجاز :حيث يتحصل المستثمر على مساعدات تتمثل في :

- الحق في التسجيل المخفض بـــ 5% للعقود التكميلية للمؤسسة؛
- الإعفاء من الرسم على العقار؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للسلع و الخدمات الداخلة في انجاز الاستثمارات سواء كانت مستوردة أو محلية.

ب- مساعدات في مرحلة الاستغلال: يستفيد المستثمر من مساعدات في مدة تتراوح بين 2 الى 5 سنوات و تتمثل في :

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS ؛
- الدفع الجزافي؛
- الرسم على النشاط المهني TAP؛
- الاعفاء من IBS و VF من رقم الأعمال المنجز للتصدير .

كما تتكلف وكالة ترقية و دعم الاستثمارات بالمهام التالية:

- متابعة الاستثمارات و ترقيتها؛
- تقييم الاستثمارات وتقديم القرارات المتعلقة بمنح أو رفض الامتيازات؛
- التكفل بكل أو بعض النفقات المتعلقة بإنجاز الاستثمارات؛
- منح الامتيازات المتعلقة بتّقية الاستثمارات؛
- متابعة و مراقبة الاستثمارات لتتم في إطار الشروط و المواصفات المحددة؛
- إعداد الإحصائيات حول الاستثمارات المنشأة من طرف الوكالة؛
- تقديم التسهيلات الجمركية الخاصة بوسائل الإنتاج و المواد الأولية.[2]

[1] غياط الشريف، بوقموم محمد ، مرجع سبق ذكره، ص135

[2] توايتية الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص ص 226-227

لقد اعتبر إنشاء هذه الوكالة بمثابة الدعم الحقيقي للاستثمارات وذلك راجع إلى المزايا الهامة التي توفرها من خلال جملة من التدابير التشجيعية، حيث نجد أنه في إطار إنجاز الاستثمارات تقدم الوكالة الوطنية لدعم وترقية الاستثمارات مجموعة من الامتيازات ممثلة في:

- الإعفاء من TVA على السلع والخدمات؛
- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية؛
- تطبيق نسبة منخفضة تقدر ب 3% في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة؛
- الإعفاء لفترة تتراوح ما بين 2 الى 5 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات و الدفع الجزافي و الرسم على نشاط المهني.[1]

ثانيا– الوكالة الوطنية للاستثمار

من أجل تجاوز الصعوبات التي تعرض لها أصحاب المشاريع الاستثمارية في ظل الوكالة الوطنية لترقية و دعم الاستثمار، وقصد محاولة استقطاب و توطين الاستثمارات الوطنية و الأجنبية، فقد تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي 356-06 المؤرخ في 2006/10/09 لتحل محل الوكالة الوطنية لدعم و ترقية الاستثمار، و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و تهدف لتقليص آجال منح التراخيص اللازمة لإقامة المشاريع إذ حددتها بـــ 30 يوما بدل 60 يوما في الوكالة السابقة، و هي تقع تحت وصاية وزارة التنمية الصناعية و ترقية الاستثمار.[2] تتكفل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بعدة مهام تتمثل أساسا في:

أ– مهمة الإعلام: و تتمثل في:

- ضمان خدمة الاستقبال والإعلام لصالح المستثمرين في جميع المجالات الضرورية للاستثمار؛
- متع كل الوثائق الضرورية التي تسمح لأوساط الأعمال بالتعرف الأحسن على التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالاستثمار، ومعالجتها ونشرها عبر وسائل الإعلام؛

[1] طلحي سماح، **مرجع سبق ذكره**، ص159

[2] علواني عمار، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 10، جامعة فرحات عباس، سطيف (الجزائر)، 2010، ص184

- وضع أنظمة إعلامية تسمح للمستثمرين بالحصول على المعطيات الاقتصادية بكل أشكالها والمراجع التوثيقية الأنسب لتحضير مشاريعهم؛
- وضع مصلحة للإعلام تحت تصرف المستثمرين من خلال كل دعائم الاتصال المتوفرة.

ب– مهمة التسهيل: يمكن تحديدها فيما يلي:

- إنشاء الشباك الوحيد غير المركزي؛
- تحديد كل العراقيل و الضغوط التي تعيق إنجاز الاستثمارات، و اقتراح التدابير التنظيمية و القانونية لعلاجها؛
- إنجاز الدراسات بغرض تبسيط التنظيمات و الإجراءات المتعلقة بالاستثمار، و إنشاء المؤسسات و إنجاز المشاريع.

ج –ترقية الاستثمار: و ذلك من خلال:

- المبادرة بكل عمل في مجال الإعلام و التعاون مع الهيئات العمومية و الخاصة في الجزائر و في الخارج؛
- ترقية المحيط العام للاستثمار في الجزائر؛
- ضمان خدمة علاقات العمل و تسهيل الاتصالات مع المستثمرين غير المقيمين مع المتعاملين الجزائريين؛
- ترقية المشاريع و فرص الأعمال؛
- تنظيم لقاءات و ملتقيات و أياما دراسية و تظاهرات ذات صلة بمهامها.

د– مهمة المساعدة: وتتم من خلال:

- تنظيم مصلحة استقبال المستثمرين و توجيههم و التكفل بهم؛
- وضع خدمة الاستشارات مع إمكانية اللجوء إلى الخبرة الخارجية عند الاقتضاء؛
- مرافقة المستثمرين و مساعدتهم لدى الإدارات الأخرى؛
- القيام بالترتيبات المتعلقة بإنجاز المشاريع.

ه– مهمة تسيير الامتيازات: و يتم ذلك من خلال:

- التفاوض حول الامتيازات الممنوحة للمشاريع، تحت إشراف السلطة الوصية وتتضمن الإطار المحدد في التشريع المعمول به؛
- القيام بالتحقق من أن الاستثمارات المصرح بها من طرف المستثمرين وكذا السلع والخدمات التي تشكلها، مؤهلة للاستفادة من الامتيازات بالتقارب مع القوائم المحددة للنشاطات والسلع؛

- إصدار القرار المتعلق بالامتيازات وإعداد قوائم للتجهيزات المستفيدة من نظام الحوافز، في حدود الشروط والإجراءات المحددة في التنظيم المعمول به.

و- مهمة المتابعة: وتتمثل أساسا في:

- ضمان خدمة تقديم الإحصائيات التي تتعلق بالمشاريع المسجلة لديها؛
- جمع المعلومات حول مدى تقدم المشاريع وكذا التدفقات النقدية المترتبة عنها، وبهذا الصدد يتعين على المستثمرين أن يتقدموا للإيداع السنوي للحصيلة لدى مصالح الضرائب، وتعد وفق الإجراءات المقررة بالاشتراك بين الوزارة المكلفة بالاستثمار ووزارة المالية؛
- التأكد من احترام التزامات المستثمرين فيما يتعلق بالاتفاقيات.[1]

و تسهيلا لمهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، فقد تم إنشاء مجموعة من الهيئات التي تكمل دورها و هي:

أ- المجلس الوطني للاستثمار: يترأسه رئيس الحكومة ،و يتكفل بـــ:

- اقتراح استراتيجية تطوير الاستثمار و أولوياته؛
- اقتراح تدابير تحفيزية للاستثمار مسايرة للتطورات؛
- التشجيع على إنشاء و استحداث مؤسسات و أدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمار و تطويره.

ب- الشباك الموحد: يتواجد على مستوى كل ولاية، يقوم بتقديم الخدمات الإدارية الضرورية وذلك بالتنسيق مع الهيئات المعنية التي لذا علاقة بإقامة المشاريع الاستثمارية، ومنها المركز الوطني للسجل التجاري ومديرية الضرائب والوكالات العقارية ولجان دعم الاستثمارات المحلية...الخ، وهذه المصالح الإدارية تكون ممثلة في الشباك الموحد من أجل تخفيف وتسهيل كل الإجراءات المتعلقة بالتأسيس للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الولايات المعنية.

ج- **صندوق دعم الاستثمار:** و هو مكلف بتقديم المساعدات التي تقدمها الدولة للمستثمرين في شكل امتيازات لتغطية التكاليف اللازمة لإنجاز الاستثمارات.[2]

---

[1] المرسوم التشريعي 60-356 المؤرخ في 2006/11/11، المتعلق بصلاحيات الوكالة الوطنية لتطور الاستثمار و سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 64،2006، ص ص 13-16

[2] المادة 19، من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/22، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47، 2001، ص7

جدير بالذكر في هذا الصدد أن الوكالة تمنح مجموعة لا بأس بها من المزايا الممثلة أساسا في:

- ☜ الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة؛
- ☜ الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة؛
- ☜ الإعفاء من دفع حق نقل الملكية على المقتنيات العقارية؛
- ☜ الإعفاء من الضريبة على أ رباح الشركات (IBS)؛
- ☜ الإعفاء من الرسم على النشاط المهني(TAP)[1].

المطلب الثاني: الوكالة الوطنية للعقار الصناعي (ANFI) و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

أولا– الوكالة الوطنية للعقار الصناعي

بعد أن حلت لجنة الدعم المحلية لترقية الاستثمار (CLAPI) التي تم إنشاءها سنة 1994 والتي لم تؤدي دورها على أكمل وجه، المتعلق أساسا بتوفير قطع الأراضي الخاصة بالمشاريع الاستثمارية، ولهذا تم تعويضها بالوكالة الوطنية للعقار الصناعي سنة 2001 والتي تستحوذ على فروع ضمن كافة الولايات، ويتلخص الهدف الرئيسي لهذه الوكالة في الحصول على قطع الأراضي، تهيئة المناطق الصناعية، بيع قطع الأراضي و تأجير البنايات.

و تقوم هذه الوكالة بجميع الإجراءات الضرورية لدى المصالح العمومية أو الخاصة من أجل إتمام إنجاز الأعمال وتطهير الأراضي لإنشاء مناطق صناعية لائقة، ولهذه الوكالة بنك للمعلومات العقارية على المستوى المحلي حيث تسمح لكل الأشخاص الراغبين بالحصول على المعلومات الخاصة بالإمكانيات العقارية الموجودة، بفضل الشباك الوحيد على مستوى كل الولايات من مكان تواجد العقار، مساحته، أسعار قطع الأراضي، بالإضافة إلى نشر و إيصال المعلومات للمستثمرين الذين هم في أمس الحاجة إليها، وتعمل هذه الوكالة بالتنسيق مع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.[2]

---

[1] المواد 09-10-11، من الأمر 01-03 المؤرخ في 2001/08/22، مرجع نفسه، ص5

[2] السعيد بريبش، عبد اللطيف بلغرسة، **إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين المعمول ومتطلبات المأمول**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف (الجزائر)،17-18 أفريل 2006، ص 12

ثانيا– الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 2004/01/22، التي تعتبر كآلية جديدة لضمان القروض وهو جهاز يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة لمجمل نشاطات الوكالة، و يسير الوكالة مجلس التوجيه و لجنة مراقبة و يديرها مدير عام، و لها فروع جهوية على التراب الوطني. و قد بدأت الوكالة العمل الفعلي لها في جانفي 2004.[1]

يعتمد نشاط الوكالة على برنامج يعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة و دعم الشباب أصحاب المشاريع المصغرة، حيث يمكن تعريفه على أنه عبارة عن سلفة صغيرة مخصصة لاقتناء عتاد بسيط يتم تسديدها خلال مدة قصيرة. و يمنح هذا القرض حسب الكيفيات التي تتوافق مع الاحتياجات و العوائق التي ترتبط بالنشاطات و الأشخاص المعنيين. و يرتكز هذا الدعم خاصة على الجانب المالي من خلال منح قروض في آجال قصيرة، تتكون من مبالغ صغيرة يتم تسديدها على المدى القصير، تكون مرفقة بمساعدة الدولة، بالإضافة إلى تخفيض في نسب الفوائد، مع ضمان يتكفل به صندوق الضمان من الأخطار الناجمة عن القرض المصغر.

جدير بالإشارة إلى أن هذه الوكالة قد تم إنشائها من أجل تحقيق جملة من الأهداف الأساسية المتمثلة في:

- تنمية روح المقاولة و مساعدة الأفراد على الاندماج الاجتماعي؛
- محاربة البطالة و الهشاشة في المناطق الحضرية و الريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي و المترلي خاصة لدى الفئة النسوية؛
- المساهمة في استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات اقتصادية تتماشى مع محيطهم، وتكون هذه الأنشطة منتجة للسلع و الخدمات؛
- عملية القرض المصغر هي تجربة حققت نجاحا كبيرا في العديد من الدول في محاربة البطالة كونها موجهة إلى فئات اجتماعية واسعة.[2]

[1] المرسوم التنفيذي 04-14 المؤرخ في 2004/01/22، المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قانونها الاساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 6، 2004، ص 8

[2] توايتية الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص222

و قصد تحقيق كل تلك الأهداف، ينبغي على الوكالة التكفل بمجموعة من المهام الرئيسية التي يمكن ذكر أهمها على سبيل المثال لا الحصر في النقاط التالية:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريعات والقوانين المعمول بها؛
- تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة والمرافقة في تنفيذ المشاريع؛
- منح قروض بدون فائدة؛
- التصريح لأصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
- المتابعة الدائمة للأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام بنود دفتر الشروط؛
- تقديم المساعدة عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعها؛
- تقديم قروض موجهة لفئة البطالين والمحتاجين الذين بلغوا سن 18 فما فوق من أصحاب الدخل المحدود؛
- إقامة علاقات مع البنوك والمؤسسات من أجل الإعلام و التحسيس والتوعية والمرافقة للمستفيدين من قروض الوكالة.[1]

المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (ANDPME) والوكالة الوطنية لترقية الصناعات الصغيرة و المتوسطة (ANPMI)

أولا– الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم165/05 المؤرخ في 2005/05/03، و هي مؤسسة عمومية ذات طابع اداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية، والتي تهدف إلى توسيع نطاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما من حيث حجمها والقطاعات التي تنشط فيها، بالإضافة إلى تذليل الصعوبات والعراقيل التي تواجهها. و من المهام التي اسندت لهذه الوكالة يمكن ذكر:

- متابعة البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- إدماج الابتكار التكنولوجي في تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- تقييم فعالية تطبيق البرامج ومتابعة تطور قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛

[1] مصطفى بلمقدم، مصطفى طويطي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كاستراتيجية حكومية لامتصاص البطالة في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011، ص19

- متع ونشر المعلومات الخاصة بمجالات نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- إنجاز دراسات وتوفير المعلومات حول اتجاهات العامة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- وضع مجموعة من الاستراتيجيات لتطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- مرافقة المؤسسات في مراحل تطورها وتحديث لطرق الإنتاج؛
- تقديم النصح والمشاورة والخبرة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- إيجاد المشكلات والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و العمل على وضع الحلول المناسبة لها بالتنسيق مع الجهات المختصة.[1]

ثانيا– الوكالة الوطنية لترقية الصناعات الصغيرة والمتوسطة

أنشئت هذه الوكالة بمساهمة كل من برنامج الأمم المتحدة (PNUD) و منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDL). و هي عبارة عن هيئة عمومية ذات طابع تجاري و صناعي تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية، و هي تابعة لوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تعمل على تطوير و ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2]. من أبرز مهامها، يمكن ذكر:

- إعداد العديد من الدراسات بهدف تحديد المشاريع الصناعية التي تسمح بتحقيق الاندماج والتكامل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتخفيف من تعبئة القطاع الصناعي للخارج؛
- إنشاء بنك للمعلومات الإحصائية والصناعية المتعلقة بالقطاع بهدف وضعه تحت تصرف المتعاملين لتنمية وترقية القطاع من خلال التعاون مع الجهات المعنية؛
- إنجاز دراسات لتقييم المؤسسات ومنحها للمتعاملين الاقتصاديين؛
- التعاون مع الهيئات الوطنية والدولية المكلفة بالملكية الصناعية، التجديد، البحث والتطوير، بهدف تقديم المساعدة إلى أصحاب هذه المشاريع؛

[1] نصيرة قوريش، **آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف(الجزائر)، يومي 17-18 أفريل 2006،ص 6

[2] محمد زيدان، **الهياكل والآليات الداعمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 07 ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف (الجزائر)، 2010، ص 9

- تحديد كل العقبات التي تحد من تطور هذا القطاع وتقديم الاقتراحات والعمل على اتخاذ التدابير التنظيمية اللازمة لإزالة هذه العراقيل.[1]

المطلب الرابع: وكالة التنمية الاجتماعية (ADS) و بورصات ترقية المناولة و الشراكة

أولا– وكالة التنمية الاجتماعية

أنشأت وكالة التنمية الاجتماعية في سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي 232/96 المؤرخ في 1996/06/29 في ظل تطبيق مخطط اعادة الهيكلة في الجزائر. و هي هيئة ذات طابع عمومي تتمتع بالاستقلالية الإدارية و المالية، توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة و يمارس الوزير المكلف بالتشغيل و الحماية الاجتماعية المتابعة الميدانية لكافة نشاطات الوكالة. تعمل الوكالة على دعم كل مشروع إنتاجي أو خدمي ذي منفعة اقتصادية و اجتماعية و موجهة لفائدة الأشخاص الذين لا يمتلكون الإمكانيات الكافية من أجل خلق الشغل الخاص بهم، و العمل على تشجيع العمل المحلي و تدعيم المهن الصغيرة. و من المهام الأساسية للوكالة:

- جمع المساعدات المالية الممنوحة من قبل الدول من أجل أداء دورها الاجتماعي؛
- الترقية، الانتقاء، الاختيار والتمويل الكلي أو الجزئي لكل العمليات الموجهة للفئات الاجتماعية المحتاجة؛
- تنمية المؤسسات المصغرة من خلال توفير كل الاحتياجات؛
- تمويل المشاريع التي لها منفعة اقتصادية واجتماعية من خلال تشغيل أكبر عدد من العمال في كل مشروع.[2]

ثانيا– بورصات ترقية المناولة والشراكة

تعتبر المناولة الصناعية من أهم وسائل تنمية وتكييف نسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث تم إنشاء عام 1991 بورصات للمناولة والشراكة في شكل جمعيات تتكون من المؤسسات العمومية والخاصة، وذلك باعتبار أن ترقية المناولة والشراكة تمثل خيارا استراتيجيا ومحورا جوهريا يعول عليه في استقطاب الخبرات

[1] طلحي سماح، **قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، جامعة أم البواقي،2007، ص 158

[2] المرسوم التنفيذي رقم 232/96 المؤرخ في 1996/06/29، المتضمن وكالة التنمية الاجتماعية و قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 40،1996، ص 19

والمعارف ورصد التمويلات، وتحسين القدرات التسييرية لأصحاب المشاريع وتأهيل مؤسساتهم على ضوء مستجدات الساحة الدولية في ضل العولمة، لذا تقوم الوزارة بعمل تحسيسي تجاه المتعاملين الاقتصاديين للاندماج في فضاءات ترقيتها، مثل بورصات المناولة والشراكة المتواجدة حاليا، وتدعيما لنشاط المناولة تم تأسيس مجلس وطني لترقية المناولة، يلتقي فيه المناولون و الشركات الصناعية الكبرى لتنمية المناولة الصناعية وتعزيز عمليات الشراكة بين القطاع الوطني الخاص و العام، وكذا الشركاء الأجانب[1]. و من المهام الرئيسية المنوطة ببورصات المناولة والشراكة ما يلي:

- الاستغلال الأمثل للقدرات الإنتاجية التي تمتاز بها الصناعات الموجودة؛
- إعلام و توجيه المؤسسات وتزويدها بالوثائق اللازمة؛
- تقديم المساعدات الاستشارية والمعلومات اللازمة للمؤسسات؛
- إعداد المؤسسات للمشاركة في المعارض والتظاهرات الوطنية و الدولية؛
- بناء رابط تكامل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة؛
- تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المقاولة من الباطن.

و قد تم استحداث مجلس وطني مكلف بترقية المناولة بموجب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2001 من أجل دعم بورصات المناولة و ذلك بهدف:

- اقتراح كل التدابير التي من شأنها تحقيق اندماج أحسن للاقتصاد الوطني؛
- تشجيع كل أشكال الشراكة مع كبار أرباب العمل الوطنيين و الأجانب؛
- تشجيع التحاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالتيار العالمي للمناولة؛
- تنسيق نشاطات بورصات المناولة و الشراكة الجزائرية فيما بينها؛
- تشجيع قدرات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ميدان المناولة.[2]

وتوجد حاليا أربعة بورصات للمناولة و الشراكة على مستوى القطر الجزائري (بالجزائر العاصمة، وهران، قسنطينة، غرداية)، ويبقى نشر ثقافة المقاولة من الباطن من أحد الميادين التي تضمن تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، وخصوصا مع المؤسسات الأجنبية العاملة بالجزائر.

[1] طلحي سماح، مرجع سبق ذكره، ص 161

[2] المادة 21 من القانون التوجيهي 01-18، مرجع سبق ذكره، ص ص 7-8

المبحث الثالث: الصناديق المتخصصة في خلق ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سعت الجزائر إلى وضع منظومة متنوعة ومتكاملة لدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مختلف الجوانب التي تمسها سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وخاصة في ما تعلق بالجانب التمويلي الذي يعتبر تحديا حقيقيا بالنسبة لهذا النوع من المؤسسات. و من هذا المنطلق، سنحاول التطرق ولو باختصار إلى مختلف الصناديق الداعمة و الممولة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، و التي تتمثل في: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و صندوق ضمان قروض الاستثمار.

المطلب الأول: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)

تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-09 الصادر بتاريخ 1994/05/16 و المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 1999/07/06، إذ يساهم هذا الصندوق في نطاق مهامه، وبالاتصال مع المؤسسات المالية والصندوق الوطني لترقية التشغيل، في تطوير وإحداث أعمال لفائدة البطالين المنخرطين فيه، ولقد تم على مستوى كل وكالات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تنصيب لجنة الانتقاء والاعتماد تضم ممثلي البنوك والغرف المهنية، وتم تعديل الصندوق وذلك بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02/04 المؤرخ في 2004/01/03 المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 188/94،[1] حيث اتخذت السلطات العمومية إجراءات جديدة لتلبية طموحات الفئة الاجتماعية المعنية ترمي أساسا إلى غرس ثقافة المقاولة بحيث أدخلت تعديلات على الصندوق تتضمن:

- تخفيض مدة التسجيل في الوكالة الوطنية للتشغيل إلى شهر واحد بدلا من ستة أشهر
- رفع مستوى الاستثمار من 05 ملايين دج إلى 10 ملايين دج؛
- التسجيل في الصندوق للأشخاص البالغين من 30 سنة بدلا من 35 سنة؛
- علاوة على إحداث النشاط مع إمكانية توسيعه.[2]

و تتمثل مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فيما يلي:

- ضبط باستمرار بطاقة المنخرطين وتحصيل الاشتراكات المخصصة للتمويل؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 02/04 المؤرخ في 2004/01/03، المتضمن القانون الأساسي للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 30، 2004، ص 5.

[2] الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، www.cnac.dz، 2020/05/23.

- إعادة انخراط البطالين المستفيدين قانونيا من أداءات التأمين عن البطالة؛
- التمويل الجزئي للدراسات المتعلقة بالأشكال غير النموذجية للعمل و الأجور و تشخيص مجالات العمل؛
- التكفل بالدراسات التقنية الاقتصادية لمشاريع إحداث الأعمال الجديدة لفائدة البطالين الذين يتكفل بهم، و يتم ذلك بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل؛
- تخصيص لأصحاب المشاريع فضاء يضمن التوفيق المهني الاجتماعي تماشيا مع الأسس القانونية المسيرة لجهاز دعم إحداث و توسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع؛
- تقديم خدمات لذوي المشاريع عبر المراكز المتخصصة في المرافقة الشخصية طيلة مراحل إنشاء النشاط؛
- التصديق على الخبرات المهنية والمساعدة على دراسة المشاريع المعروضة على لجان الانتقاء والاعتماد؛
- مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنخرطة في الصندوق و تقديم جميع أشكال الدعم.[1]

و كما هو الحال بالنسبة للكثير من الوكالات و الصناديق الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، فإن الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بدوره يقدم جملة من الاعانات و الامتيازات، لعل أهمها:

- تخفيض نسبة الفوائد القروض البنكية؛
- تخفيض نسبة الرسوم الجمركية؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل للعقود التأسيسية؛
- الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على النشاط المهني؛
- الاستفادة من قرض دون فوائد ممنوح من طرف الصندوق.

بالإضافة إلى هذه الامتيازات يستفيد أصحاب المشاريع من عدة إعانات تتمثل في:

- منح قرض إضافي بدون فوائد بقيمة 500000 دج عند الاقتضاء لتأجير محل أو حيازة مركبة يتم تهيئتها في شكل ورشة في حالة النشاط المهني الممارس من قبل خريجي التكوين المهني؛
- منح قرض بدون فوائد بقيمة 1 مليون دج عند الاقتضاء لتأجير محل يشغل كعيادة طبية أو مكتب الهندسة المعمارية أو مكتب محاماة وغيره من قبل حاملي الشهادات الجامعية.[2]

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 02/04، مرجع سبق ذكره، ص6

[2] مسعودي زكريا، **دور آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجيات تنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 18-19 أفريل 2012، ص 10

المطلب الثاني: صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (FGAR)

تم إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02/273 الصادر في 2002/11/11 تطبيقا للقانون التوجيهي من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18/01 المؤرخ في 2001/12/12، و هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي. و لقد تم وضعه تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث بدأ نشاطه في مارس 2004، يديره مدير عام، يقوم بعدة مهام وردت في المادة 21 من نفس المرسوم، يسير هذا الصندوق مجلس إدارة يتكون من ممثلي بعض الوزارات و ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة. و يقدر رأسمال الصندوق بـــ1 مليار دينار جزائري مخصص من قبل الخزينة العمومية.[1]

يعتبر هذا الصندوق انجازا حقيقيا لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كونه يعالج أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات والمتمثلة في الضمانات الضرورية للحصول على القروض البنكية، كما أنو يندرج ضمن الفعالية الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد العمومية، وذلك بتغير دور الدولة من مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يمنح الصندوق الأولوية للمشاريع التي تستجيب للمعايير التالية:

- إنتاج سلع أو تقديم خدمات غير متوفرة في الجزائر؛
- تحقيق قيمة مضافة عالية من خلال نشاطها؛
- المساهمة في زيادة الصادرات أو تخفيض في الواردات؛
- الاعتماد على الموارد الطبيعية المتوفرة في الجزائر و الموارد الأولية المحلية؛
- انخفاض قيمة رأسمال المطلوب لإنجاز المشروع مقارنة بمناصب الشغل التي يوفرها.[2]

يتطلع الصندوق لإنجاز عدة مهام، أهمها:

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز مشاريعها في مجالات إنشاء المؤسسات، تجديد التجهيزات، توسيع المؤسسة، أخذ المساهمات؛

---

[1] زبير عياش، **تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة–حالة ولاية أم البواقي–**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة أم البواقي (الجزائر)، 2011، ص 257

[2] رياض زلاسي، **الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، يومي 18-19 أفريل 2012، ص 15

- إقرار أهلية المشاريع و الضمانات المطلوبة؛
- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها؛
- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق؛
- اتخاذ كل التدابير و التحريات المتعلقة بتقييم أنظمة الضمان الموضوعة؛
- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه وفقا للتشريع و التنظيم المعمول به؛
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق؛
- التقييم المستمر لأنظمة إعداد الاتفاقيات مع البنوك و المؤسسات المالية لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- يكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يحتمل أن يمنحه المقترض الى المقرض في شكل ضمانات عينية أو مالية؛
- الشراكة مع المؤسسات التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تدعيمها في إطار ضمان الاستثمارات.[1]

و قصد إتمام كل تلك المهام على أكمل وجه، يتعين على الصندوق أن يحدد آلية عمل فعالة هدفها الأساسي هو ضمان القروض الممنوحة للمستفيدين. و يمكن تلخيص مراحل ضمان القروض كما يلي:

- تقوم المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة بطلب قرض من المؤسسات المالية؛
- تطلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من الصندوق ضمان القرض البنكي؛
- في حالة القبول يقوم الصندوق بتقديم شهادة ضمان القرض لفائدة المؤسسات المالية؛
- تدفع المؤسسة المستفيدة من ضمان الصندوق علاوة سنوية خلال مدة القرض؛
- في حالة عدم قدرة المؤسسة على تسديد المبلغ المقترض في مدة الاستحقاق يقوم الصندوق بتعويض البنك حسب نسبة الضمان المتفق عليها مسبقا؛

[1] المرسوم التنفيذي 273/02 المؤرخ في 2002/11/11، المتضمن انشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 74، 2002، ص ص 13-14

أخيرا و ليس آخرا، جدير بالذكر في هذا الصدد إلى نقطتين أساسيتين، أولهما أن الصندوق له تعاملات مع الكثير من المؤسسات البنكية و هي بنك التنمية المحلية، البنك الوطني الجزائري، بنك البركة و بنك هاوسينغ. و ثانيهما أن الصندوق يهدف حاليا لتحقيق هدف أسمى يتمثل في الحد و التقليل من مشكل التمويل الذي يعتبر من أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات.[1]

المطلب الثالث: صندوق ضمان قروض الاستثمار(CGCI)

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب المرسوم الرئاسي رقم 139/04 المؤرخ في 2004/04/19 برأسمال قدره 30 مليار دينار جزائري كحد أقصى مسموح به، ويقدر رأسمال المحرر بقيمة 20 مليار دينار جزائري، والذي نظم في شكل مؤسسة مساهمة بين الخزينة العمومية ب 60 % و 40 % للبنوك العمومية، ولقد كان الهدف الأساسي من وراء إنشاء هذا الصندوق هو ضمان تسديد القروض البنكية الممنوحة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجهة لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات، بالإضافة إلى التمويلات الموجهة لتوسيع وإنشاء وتجديد المؤسسات.

ولقد مكن الصندوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحصول على التمويل البنكي اللازم بسهولة أكبر، وذلك من خلال تقديمه للضمانات الكافية من أجل تغطية المخاطر المرتبطة بقروض الاستثمار الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولقد حدد الحد الأقصى للقروض المؤهلة للحصول على الضمان من الصندوق بمبلغ 350 مليون دينار جزائري، في حين حدد المبلغ الأقصى للضمان المقدم من طرف الصندوق بمبلغ 250 مليون دينار جزائري، ويرجع هذا المبلغ بنسبة 80 % بالنسبة للقروض المخصصة لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبنسبة 60 % بالنسبة للقروض المخصصة لتوسيع النشاط.[2]

المطلب الرابع: صندوق رأسمال المخاطر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (FCR)

تأسس صندوق رأس مال المخاطر برأسمال قدره 3.5 مليار دينار في سنة 2004 ، كما جاء في إطار البرنامج التكميلي الأول لدعم الانتعاش الاقتصادي للفترة (2005-2009)، حيث تم انشاء 100000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وهذا يستوجب إقامة 2880 صندوق استثمار إذا لجأت المؤسسات للتمويل من رأسمال الاستثمار بنسبة 40 % من رأسمال الاجتماعي، هنا يكون التعهد الأدنى من صناديق الاستثمار بقيمة 5000 مليون دج، وعليه يجب تعبئة موارد رأس مالها يقدر بـــ 1440 مليار دج، تتدخل شركات

[1] توايتية الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص230

[2] زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص ص 259-260

رأس المال المخاطر لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي لا تستطيع تعبئة مواردها في السوق المالية، أي غير المسعرة في البورصة، حيث يتحمل كل المخاطر و تصبح مساهمة فيها، لكن دون أن تقوم بالتسيير، بل تقدم لها المساعدة التقنية و التسييرية.[1]

خلاصة الفصل

لقد حاولنا في هذا الفصل تسليط الضوء على الدور الذي تلعبه الجزائر من خلال الهياكل المنشأة من أجل تحقيق التطور النوعي لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث وجدنا أن الجزائر أولت اهتماما كبيرا لهذه المؤسسات بغية الوصول إلى مستويات تضمن تحسين الوضعية الاقتصادية و الاجتماعية لها، حيث نجد أن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر أفرز تغيرات هامة خاصة في هياكل الاقتصاد الوطني. فبعد تجارب الدولة في مجال تنظيم و تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي لم تعرف النجاح، أعطت مجالا أوسع و دعما أكبر لتنمية و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وهذا ما جعلها تبادر باستراتيجية شاملة للنهوض بهذا القطاع من خلال إصدار جملة من النصوص التشريعية و التنظيمية و على رأسها أول قانون خاص بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بالإضافة إلى إنشاء مجموعة متكاملة من الهيئات الحكومية و الصناديق المتخصصة في إنشاء و مرافقة هذه المؤسسات، و تقديم كل أشكال الدعم الذي تحتاجه من أجل تجاوز العقبات و العراقيل التي تحول دون استمرارها، لأنها تعتبر عنصر مهم في مجال دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و إصدار إجراءات جديدة في كل مرة من شأنها أن تسهل أكثر من قيام هذه المؤسسات.

[1] صليحة بن طلحة، بوعلام معوشي، **الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضاء على البطالة**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف (الجزائر)، يومي 17-18 أفريل 2006، ص357

الفصل الثالث:

دراسة حالة

الوكالة الوطنية

لدعم الشباب

– قالمة –

تمهيد

من خلال هذا الفصل سوف نتطرق الى دور و أهمية الوطنية لدعم تشغيل الشباب " بفرع قالمة " و مدى مساهمتها في مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة، و منه سوف نتطرق إلى مختلف المراحل التي يمر بها صاحب المشروع لإنشاء مؤسسة، من خلال الدراسة الميدانية لمجموعة من المؤسسات الصغيرة المنشأة في إطار الوكالة و لدعم تشغيل الشباب ANSEJ حيث ينقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

الأول– تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب.

الثاني– آليات خلق مشروع استثماري و كيفية توسيعه.

الثالث– الطرق والإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية.

المبحث الأول : تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (**ANSEJ**) من الأجهزة الحكومية التي تدعم التشغيل و التنمية بالإضافة للاستثمار. و من خلال برنامجها الاستراتيجي، تسعى لمواكبة التطورات الاقتصادية المحلية و حتى الدولية. و من خلال هذا المبحث سنقوم بالتطرق إلى نشأة الوكالة وأهدافها وامتيازاتها، بالإضافة إلى هيكلها التنظيمي ومهامها وصيغ التمويل المقدمة من طرفها.

المطلب الأول : مفهوم الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب (النشأة، الأهداف و الامتيازات)

يقدم هذا المطلب لمحة وجيزة عن نشأة الوكالة و كذا أهم أهدافها التي تسعى لتحقيقها بالإضافة لجملة الامتيازات الممنوحة من طرفها.

الفرع الأول :نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم**96 – 296** المؤرخ في 8 سبتمبر **1996**، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، وقد وضعت تحت سلطة وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي من أجل دعم ومتابعة المؤسسات الصغيرة المنشأة من طرف الشباب، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة.

كما يمكن تعريفيا على أنها هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، ويوجد مقرها الرئيسي في الجزائر العاصمة، ويمكن أن تحدث الوكالة أي فرع جهوي أو محلي بناء على قرار من مجلسها التوجيهي.

أما بالنسبة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية قالمة فقد تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم **96–296** المؤرخ في **08** سبتمبر سنة **1996** والذي يحدد قانونها الأساسي المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 03-296 المؤرخ في **06** سبتمبر **2003** الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشاب صاحب المشروع ومستواها، ومن خلالها تم استحداث وظهور مؤسسة مصغرة في مختلف النشاطات أدت إلى خلق مناصب شغل وامتصاص جزء من البطالة وكذا تطوير الاستثمار في الميدان الزراعي، الصناعي والتجاري وهذا بدوره يؤدي إلى المساهمة في الإنعاش الاقتصادي.

كما تسير الوكالة الوطنية من قبل المديرية العامة، و يقترح المدير العام للوكالة التنظيم، و يتم المصادقة عليه من طرف مجلس التوجيه كل 3 أشهر على الأقل بدعوى من الرئيس، و لا تصح مداولات المجلس إلا بحضور ثلثي أعضاءه.[1]

من خلال هذا التعريف، يمكن القول بأن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من حاضنات الأعمال فهي منظومة تكاملية، تعتبر كل مشروع صغير كأنه وليد يحتاج إلى الرعاية الفائقة و الاهتمام الشامل، لذلك يحتاج إلى حضانة تضمه منذ مولده لتحميه من المخاطر التي تحيط به و تمده بطاقة الاستمرارية و تدفع به تدريجيا بعد ذلك قويا قادرا على النمو و مؤهلا للمستقبل و مزودا بفعاليات و آليات النجاح.[2]

الفرع الثاني: أهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب[3]

للوكالة عدة أهداف متعددة الأبعاد، فمنها ما هو ذا طابع اقتصادي، و منها ما هو ثقافي، تعليمي، أو حتى اجتماعي.

أولا– الأهداف الاجتماعية و الاقتصادية

لقد خلقت الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب، و تحقيق طموحاتهم و مشاريعهم،. و من الأهداف الرئيسية التي سعت و تسعى اليها هو المساهمة بأكبر قدر ممكن من التقليص من حدة البطالة، و هذا بخلق مناصب شغل للشباب و تحسين مستواهم الاجتماعي، و إدماجهم في سوق العمل و تحقيق الرفاهية لهم في جميع نواحي الحياة.

يتمثل هذا النهج من الأهداف إلى الإشهار الذي يعود إلى المؤسسات التي خلقت في الميدان الاقتصادي الجزائري، التي تهدف إلى تلبية حاجيات السوق وهذا بتلقين الشباب وتدريبهم على المشاريع الفعالة من الناحية الاقتصادية، وتشجيع المؤسسات المصغرة بدورها على الاستثمار داخل التراب الوطني، و هو ما يسمح بتوسيع شبكة الخدمات و تنويعها من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي و تلبية احتياجات الطلب المتزايد.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 296 / 96المؤرخ في 24ربيع الثاني 1417الموافق ل 8 ديسمبر 1996يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لعدم و تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي من المادة 1الى 5 ، النصوص التشريعية والتنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب.

[2] نبيل جواد، **إدارة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2007، ص 116

[3] المرسوم التنفيذي الرئاسي رقم 300/03 المؤرخ في 14 رجب 1424 الموافق لـــ 11 سبتمبر 2003 يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي الرئاسي 296/96 المؤرخ في 16 صفر 1417 الموافق ل 2 يوليو 1996 المتعلق بدعم تشغيل الشباب، النصوص التشريعية و التنظيمية لجهاز و دعم تشغيل الشباب

ثانيا– الأهداف ذات الطابع الثقافي و التعليمي

تقوم الوكالة بتزويد الشباب بكافة المعلومات اللازمة حول حسن سير عمليات تنفيذ المشروع، و تقوم أيضا بتوفير أيام دراسية و ندوات، و لقاءات، لكي يكون هناك اتصال بينها و بين الشباب. و بهذا ترسخ ثقافة المؤسسة في أذانهم، و تساعدهم على ابراز قدراتهم و مهاراتهم بإقامة مشاريع على أرض الواقع. ومنه نستنتج أن للوكالة لدعم تشغيل الشباب هدف رئيسي هو تشجيع و إحداث أنشطة إنتاج السلع والخدمات و توسيعها من قبل الشباب ذوي المشاريع، كما تسعى الوكالة الوطنية لتحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- تفعيل هذا النوع من المؤسسات وجعلها أكثر تكاملا مع المؤسسات الأخرى؛
- تخفيف من حدة البطالة؛
- تعزيز القدرات الإنتاجية الوطنية؛
- تنمية روح المبادرة و الابداع لدى الفرد.

الفرع الثالث :الامتيازات والإعانات المالية الممنوحة من طرف الوكالة[1]

تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من امتيازات جبائية هامة خلال مرحلة إنجاز المشروع، و كذلك خلال فترة استغلاله، كما تتحصل على إعانات مالية تتمثل أساسا في قرض بدون فائدة الإضافة إلى تخفيض نسبة الفائدة البنكية إلى100 %.

أولا– في مرحلة إنجاز المشروع

تتمثل أهم الامتيازات و الإعانات، في هذه المرحلة الحساسة من ميلاد المؤسسة الصغيرة و المتوسطة، أساسا في:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات و الحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛
- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع؛
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتتابات العقارية؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

[1] الموقع الخاص بالوكالة www.ansej.org.dz تاريخ الزيارة 2020/05/08 الساعة 03:06 صباحا

ثانيا– في مرحلة استغلال المشروع

تتحصل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عمى امتيازات جبائية لمدة ثلاث سنوات بداية من انطلاق النشاط بالنسبة للمناطق العادية، ولمدة ست سنوات بداية من انطلاق النشاط بالنسبة للمناطق الخاصة، تتمثل في:

- ☜ الإعفاء الكمي من الضريبة على أرباح الشركات، الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاط المهني؛
- ☜ تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محدودة؛
- ☜ عند نهاية فترة الإعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي قدره:
  - ✓ 70 % خلال السنة الأولى من الضرائب؛
  - ✓ 50% خلال السنة الثانية من الضرائب؛
  - ✓ 25% خلال السنة الثالثة من الضرائب؛
- ☜ الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات؛
- ☜ الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

جدير بالذكر في نفس الاطار أنه بالنسبة لقانون المالية 2015 تم تغيير الإعانات المالية و الإعفاءات، فمن بين الإجراءات الجديدة فيما يخص الامتيازات الجبائية ما يلي:

أ– **الإعانات المالية:** تتمثل في منح ثلاثة أنواع أخرى من قروض بدون فائدة لفائدة الشباب أصحاب المشاريع، تتمثل في:

- ☜ قرض بدون فائدة لاقتناء ورشات متنقلة بمبلغ قدره 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني؛
- ☜ قرض بدون فائدة للكراء قدره 500.000 دج؛
- ☜ قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للجامعيين (أطباء، محاسبين)....لإنشاء مكاتب جماعية.

ب– الامتيازات الجبائية :تستفيد المؤسسة المصغرة حسب تعديلات قانون المالية 2015 من الامتيازات الجبائية التالية:

☜ **خلال فترة إنجاز المشروع**

- ✓ الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للاكتتابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي؛
- ✓ الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.

☜ **خلال فترة استغلال المشروع وابتداء من انطلاق النشاطات**

- ✓ الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة 3 سنوات، 6 سنوات أو سنة واحدة حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ إتمامها؛
- ✓ إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU، لمدة 3 سنوات، 6 سنوات أو سنة واحدة حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلالها؛
- ✓ عند انتهاء فترة الإعفاء المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة، يمكن تمديدها لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة. غير أن المستثمرين (الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة) يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50% من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة و المقدر بـــ 10000دج، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما كان رقم الأعمال المحقق؛
- ✓ الاستفادة من تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة عند نهاية مرحلة الإعفاء، وذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي:[1]
  - السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 70%
  - السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50%
  - السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 25%

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية ANSEJ و مهامها

ستناول في هذا المطلب الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، إضافة إلى مهامها.

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

تسير الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب قالمة، وفق هيكل تنظيمي مكون من عدة مصالح، و يأتي على رأس هرم الهيكل التنظيمي المدير العام الذي يقوم بتسيير الوكالة، و التنسيق بين المصالح داخل الوكالة، المبينة في الشكل أدناه

[1] منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع قالمة

الشكل رقم (1):الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب

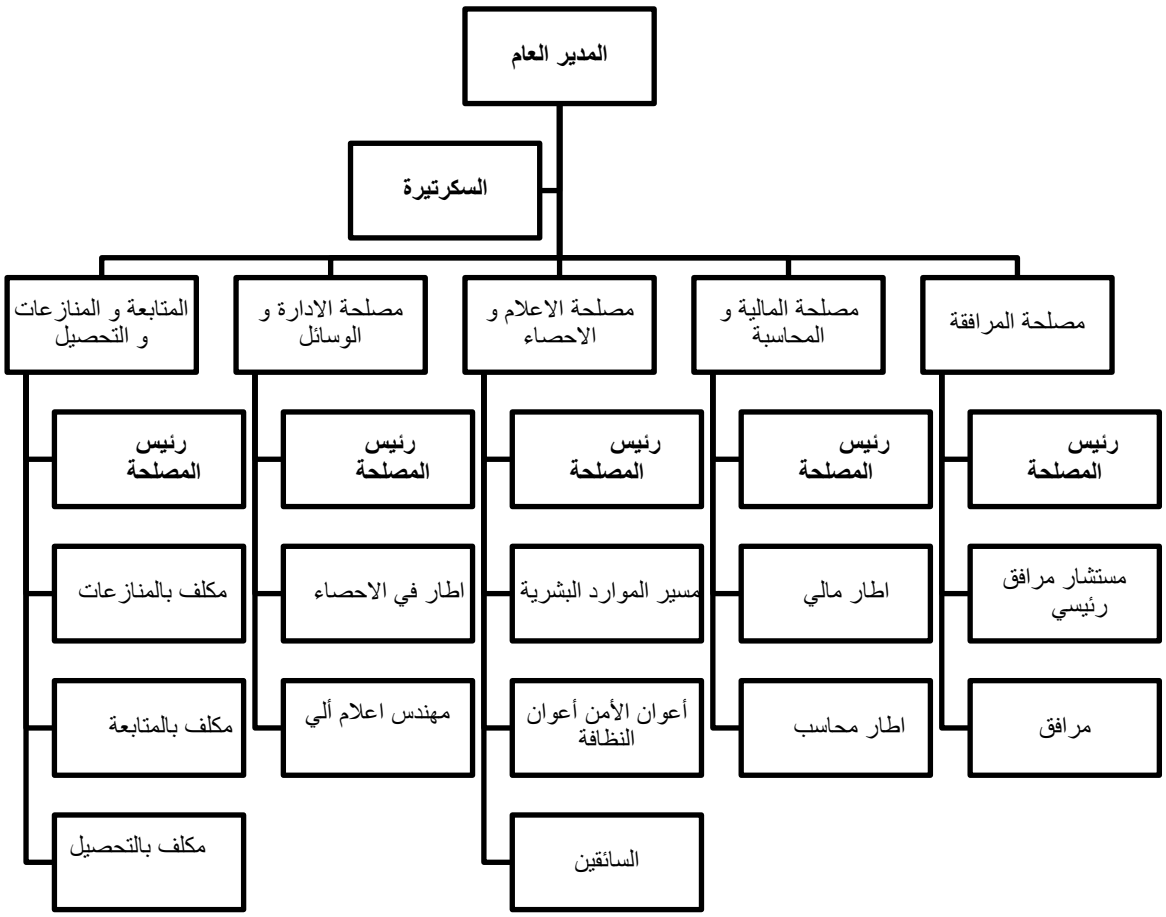

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة

المطلب الثالث: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمجموعة من المهام تتمثل في الآتي:

- تدعم وتقديم الاستشارة و ترافق الشباب ذو المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛
- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض في نسبة الفائدة المفروضة على القروض البنكية بنسبة 100% على مستوى كامل التراب الوطني؛
- تبليغ الشباب ذو المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك و المؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب و بالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها؛

- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذو المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز المشاريع؛
- تشجيع كل الأشكال الأخرى من الأعمال و التدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال برامج التكوين و التشغيل و التوظيف الأولي.

كما يمكن للوكالة من أجل القيام بمهامها على أكمل وجه أن تقوم بما يلي:

- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة و لحساب الشباب ذو المشاريع الاستثمارية؛
- تكلف بإنجاز قوائم نموذجية بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة؛
- تنظم تدريبا لتعميم الشباب ذو المشاريع و تجديد معارفهم و تكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية؛
- تطبيق كل التدابير التي من شأنها أن تسمح برصد الموارد البشرية الخارجية المتخصصة لتمويل أبحاث النشاطات لصالح الشباب و استعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما؛
- تكوين الطلبة الجامعيين في إطار برنامج مشترك ما بين الوكالة و الجامعة (دار المقاولاتية).

المبحث الثاني :آليات خلق مشروع استثماري وكيفية توسيعه

من أجل خلق مشروع استثماري يفترض على الشباب أن يكونوا على دراية بالخطوات المنتهجة لطلب تمويل مشاريعهم لأجل تحقيق أفكارهم، و تجسيد كفاءاتهم، و هذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث من خلال تناول الخطوات المتبعة لإنشاء مشروع استثماري، و مراحل مرافقة المشاريع الاستثمارية، و أسباب عدم قبول بعض المشاريع، بالإضافة إلى كيفية توسيع المشاريع المقبولة والممولة.

المطلب الأول :الخطوات المتبعة لإنشاء مشروع استثماري

حتى يتمكن الشاب من الحصول على مشروع استثماري ممول من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، يمر على عدة خطوات في شكل مراحل سنتطرق لها في هذا المطلب.

الفرع الأول :مرحلة إيداع الاستمارة على مستوى الوكالة

تتمثل في إيداع استمارة تسجيل (ملف إداري) مكونة من أربع صفحات تحتوي على:

- صورة شمسية؛
- معلومات متعلقة بالشخص صاحب المشروع؛

- معلومات متعلقة بالمشروع (اسم المشروع، نوع التمويل، المبالغ الخاصة بأسعار العتاد المطلوب)؛
- معلومات متعلقة بالشريك (إن وجدت)؛
- معلومات متعلقة بأشغال إضافية (أشغال التهيئة) في حالة ما إذا تطلب محل فتح المؤسسة أشغال تهيئة.

الفرع الثاني :مرحلة دراسة المشروع و أسباب رفض المشاريع

سنتطرق في هذا الفرع إلى مرحلة دراسة المشروع، بالإضافة إلى تقديم أسباب رفض بعض المشاريع.

أولا– مرحلة دراسة المشروع

تتمثل في دراسة المشروع من قبل لجنة اقتناء، اعتماد و تمويل المشاريع، و المكونة من عدة أعضاء هم على التوالي:

- مدير الفرع المحلي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (رئيسا)؛
- ممثل الوالي؛
- ممثل مديرية التشغيل للولاية؛
- ممثل الفرع الولائي للمركز الوطني للسجل التجاري؛
- ممثل مديرية الضرائب للولاية؛
- ممثل الوكالة الولائية للتشغيل؛
- ممثل بنك الفلاحة و التنمية الريفية؛
- ممثل البنك الوطني الجزائري؛
- ممثل بنك التنمية المحلية؛
- ممثل بنك التنمية الخارجي الجزائري؛
- ممثل القرض الشعبي الجزائري؛
- مستشار منشط للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- ممثل الغرفة المهنية المعنية.

حيث يتم فيها دراسة جدوى المشروع مع مناقشة مردودية المشروع وكذلك الدراسة التقنية و نوع العتاد. و في الأخير، يتم إما الموافقة على المشروع مع التأكد من عدم انتساب الشاب على مستوى الصندوق الوطني لتأمين الأجراء (CNAS) و غير الأجراء (CASNOS)، أو الرفض للمشروع.

ثانيا– أسباب رفض المشاريع الاستثمارية

هناك عدة أسباب لعدم قبول بعض المشاريع الاستثمارية تتجلى في:

- ☜ الانتساب لصندوق الضمان الاجتماعي للأجراء و غير الأجراء؛
- ☜ انعدام الأهلية من حيث غياب الخبرة و الشهادة؛
- ☜ عدم نجاحه في الإجابة على الأسئلة؛
- ☜ التوجه إلى نشاط مجمد أو نشاط غير ملائم مع طبيعة المنطقة؛
- ☜ عدم بلوغه السن القانونية؛
- ☜ المبالغة في الفواتير و تجاوز الحد الأقصى.

الفرع الثالث :مرحلة الموافقة المبدئية للمشروع

في حالة القبول و التأكد من وضعية الشاب المستثمر (بطال)، يتم تحرير شهادة الموافقة المبدئية للمشروع و يتم استدعاءه لاستكمال الملف الإداري المكون من:

- ☜ شهادة ميلاد؛
- ☜ نسختين من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ☜ بطاقة إقامة؛
- ☜ نسخة من الدبلوم أو المؤهل العلمي.

بالإضافة إلى تقديم ملف مالي مكون من:

- ☜ دراسة تقنية واقتصادية للمشروع؛
- ☜ فاتورات نموذجية؛
- ☜ تقييم التأمينات؛
- ☜ اتفاقية خاصة بالمورد.

حيث يتم إعداد نسختين من الملف الإداري ونسختين من الملف المالي، يتم ايداع احداها لتحفظ لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، و النسخة الثانية تأخذها الوكالة البنكية الممولة للاستثمار بغرض إعطاء المشروع موافقة بنكية في أجل أقصاه 60 يوم.

الفرع الرابع :مرحلة الإنشاء القانوني للمؤسسة

بعد حصول الشاب على الموافقة البنكية، يقوم بتجسيد المؤسسة قانونيا، حيث يقدم الملف القانوني المتمثل في:

- عقد إيجاري لمدة لا تقل عن سنتين قابلة للتجديد للمحل المراد إنشاء فيه المؤسسة؛
- إنشاء سجل تجاري أو بطاقة حرفي أو بطاقة فلاح حسب نوع النشاط؛
- اعتماد في حالة الأنشطة الحرة؛
- بطاقة ضريبية؛
- فتح حساب بنكي؛
- تسديد المساهمة الشخصية.

الفرع الخامس :مرحلة تمويل المشروع و استغلاله

سنتطرق في هذا الفرع إلى مرحلة تمويل المشروع و مرحلة استغلاله

أولا– مرحلة تمويل المشروع

عند استكمال الشاب المستثمر لجميع الوثائق القانونية الخاصة بالتكوين القانوني للمؤسسة يتم:

- إمضاء اتفاقية خاصة بالقرض أطرافها صاحب المشروع و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- إمضاء دفتر الشروط الخاص بالوكالة؛
- تحرير قرار منح الامتيازات الجبائية و الإعانات المالية من طرف الوكالة؛
- تحرير أوامر سحب شيكات لاقتناء العتاد المراد كما يلي:

✓ تحرير شيك خاص بتسديد المساهمة في صندوق أخطار القروض البنكية، حيث يتم تحرير أمر بسحب شيك خاص لضمان أخطار القروض البنكية من طرف الوكالة للبنك الممول، و الذي يقوم بدوره بتحرير شيك لصاحب المشروع من أجل ضمان البنك لـــ 71% من قيمة القرض؛

✓ تحرير شيك خاص بتسديد % 30 أو % 10 من سعر العتاد كطلبية حيث يتم كما يلي:

- 10% خاص بالسيارات وشاحنات الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتم دفع شيك بـــ 10% كطلبية على هذا العتاد المنقول، و تحرير شيك بـــ 90% بعد تسليم الموزع لشهادة وجود للعتاد المنقول؛
- 30% كشيك خاص بالتجهيزات والمعدات سواء مكتبية أو صناعية متعلقة بالمشروع يتم من خلاله تسديد 30% من قيمة هذه التجهيزات، وبعدها يقوم الشاب صاحب المشروع بالحصول

على العتاد من طرف المورد قصد استكمال الاجراءات القانونية، كما تتم زيارة ميدانية لمعاينة العتاد أثناء التسليم (أطراف المعاينة هم :محضر قضائي، ممثل عن الوكالة، ممثل عن البنك "اختياري"، المورد، صاحب المشروع). و هنا يمكن التمييز بين ثلاث حالات هي:

أ– في حالة مطابقة العتاد تتم الإجراءات التالية:

- تأمين شامل متعدد الأخطار؛
- رهن حيازي من الدرجة الأولى؛
- رهن حيازي من الدرجة الثانية.

ب– في حالة عدم مطابقة العتاد وقبول صاحب المشروع للعتاد الغير المطابق لقرار منح الامتيازات يتم تحرير تعديل للمحق القرار الخاص بقائمة التجهيزات، وذلك بعد تقديم صاحب المشروع لطلب التعديل حسب العتاد الجديد.

ج– في حالة عدم قبول صاحب المشروع للعتاد المستلم من طرف المورد هناك حالتين:

- إما تغيير المورد مع إرجاع شيك طلبية (30%)، وذلك لسبب عدم مطابقة العتاد لقرار منح الامتيازات؛
- يقوم المورد باستبدال العتاد بالعتاد المتفق عليه.

ثانيا– مرحلة الاستغلال

عند اقتناء الشاب العتاد تقوم الوكالة بزيارة ميدانية للعنوان قيد المشروع ومراقبة بداية المشروع، كما تحرر وثيقة بذلك، وفي هذه المرحلة يتحصل الشاب على قرار منح الإعانات الضريبية وشبه الضريبية الخاصة بمرحلة الاستغلال، وذلك بعد تسليم الشاب لملف خاص بذلك و المكون من:

- ☜ محضر بداية النشاط(وثيقة إدارية خاصة بالوكالة)؛
- ☜ الرهن الحيازي من الدرجة الأولى؛
- ☜ الرهن الحيازي من الدرجة الثانية؛
- ☜ التأمينات؛
- ☜ محضر المعاينة؛
- ☜ صور العتاد؛
- ☜ وصل التسليم + الفاتورة النهائية؛
- ☜ شهادة انخراط في CASNOS .

المطلب الثاني :مراحل مرافقة المشروع الاستثماري

سنعرض في هذا المطلب شكل يوضح مراحل مرافقة المشروع الاستثماري.

الشكل رقم (02) : مراحل مرافقة المشاريع الاستثمارية.

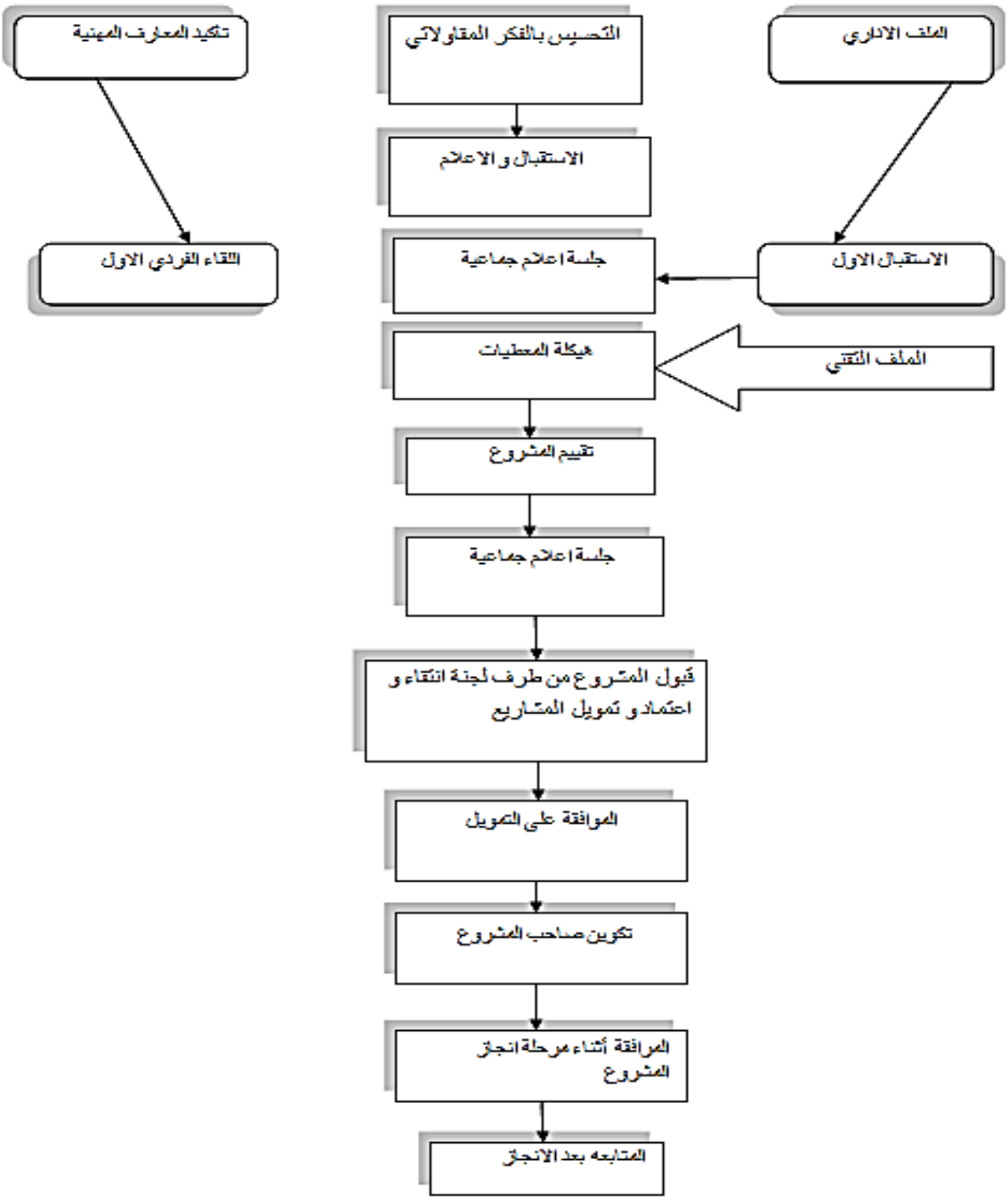

المصدر: وثائق داخلية خاصة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الثالث :كيفية توسيع المشروع الاستثماري

بعد مرور ثلاث (3) سنوات يمكن للشاب المستثمر أن يتقدم بطلب لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لتوسيع مشروعه، ويكون ذلك ضمن شروط سنتطرق لها من خلال هذا المطلب بالإضافة إلى كيفية الحصول على قرض التوسيع.

الفرع الأول :شروط توسيع المشروع الاستثماري

هناك عدة شروط يجب أن تكون مستوفاة في الشخص الطالب لتوسيع مشروعه تكمن في:

- وجود جميع العتاد المتحصل عليه في فترة الإنشاء؛
- توفر المؤسسة على هامش ربح في ثلاث سنوات (مدعمة بثلاث ميزانيات جبائية)؛
- انقضاء مدة استغلال الامتيازات الخاصة بفترة الاستغلال في مرحلة الإنشاء والمحددة بثلاث سنوات قابلة للزيادة بسنتين في حالة توظيف صاحب المشروع لثلاث عمال؛
- تسديد 70% من قيمة القرض البنكي كحد أدنى لشرط التوسيع؛
- تسديد الأقساط الخاصة بصندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء (CASNOS).

الفرع الثاني :كيفية الحصول على قرض التوسيع

يتم إيداع الملف الخاص بالتوسيع على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مرفوق بطلب الحصول على قرض التوسيع، و يتكون الملف في هذه الحالة من:

- الميزانيات الخاصة بثلاث سنوات الأخيرة ،و تكون بهامش ربح موجب؛
- شهادة تسديد 70% من مبلغ القرض البنكي؛
- فاتورات نموذجية بالعتاد المطلوب في مرحلة التوسيع؛
- شهادة تحيين خاصة بالانخراط في الصندوق الوطني لتأمين الأجراء و غير الأجراء؛
- شهادة تثبت فترة النشاط مذكور فيها رقم الأعمال و هامش الربح.

و في حالة قبول ملف التوسيع، يتم إعلام صاحب الطلب بذلك قصد استكمال الملف التقني و المتمثل في:

- فاتورات نموذجية للعتاد الجديد الخاص بالتوسيع (فيما يخص نوع العتاد يجب أن يكون مستكملا للعتاد القديم ولا يجدده)؛
- تقييم التأمينات الخاص بالعتاد.

و بعد ذلك يتم تحديد موعد لعرض الملف على لجنة انتقاء وتمويل المشاريع. و جدير بالذكر في هذا الصدد بأن المراحل التي يمر بها الملف الخاص بالتوسيع هي نفسها التي يمر بها الملف الخاص بمرحلة الإنشاء.

الفرع الثالث :أسباب رفض توسيع المشروع

من بين أسباب عدم حصول الشاب المستثمر الطالب لتوسيع مشروعه ما يلي:

- ☜ عدم اكتمال مدة الاستغلال أقل مما هي محددة بـــ 3 سنوات؛
- ☜ عدم احترام دفتر الشروط؛
- ☜ تغيير محل العمل أو النشاط؛
- ☜ المبالغة في تقدير قيمة توسيع المشروع؛
- ☜ نشاط لا يمكن توسيعه مثل المهن الحرة.

المبحث الثالث: الطرق و الإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية

يهدف هذا المبحث إلى تحديد الطريقة و الأدوات المستخدمة في الدراسة التطبيقية التي تمت، لتوضيح أهداف الدراسة، و ذلك من خلال تحديد المصادر وأسلوب جمع البيانات، وكذا إبراز الخطوات المعتمدة في استخدام أداة الدراسة والكشف عن دلالة صدقها وثباتها.

المطلب الأول: منهجية الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة.

سيتم من خلال هذا المطلب التطرق لكل من منهجية الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة وكذلك حدود الدراسة.

الفرع الأول:منهجية الدراسة

من أجل تحقيق أهداف الدارسة، تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي و الذي يعرف بأنه طريقة في البحث تتناول أحداث و ظواهر موجودة متاحة للدراسة و القياس كما هي دون تدخل في مجرياتها و يستطيع الباحث أن يتفاعل معها فيصفها و يحللها بهدف دراسة أو موضوع محدد في البحث، بغرض التعرف على دور عملية المرافقة في تفعيل دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع قالمة–، و ذلك بالاعتماد على نوعين أساسيين من البيانات.

أولا- **البيانات الأولية:** تم إعداد استبيان الدراسة و توزيعه على مجتمع الدراسة، لغرض بجميع المعلومات اللازمة حول موضوع البحث، و من ثم تفريغها و تحليلها باستخدام برنامج EXCEL و البرنامج الإحصائي

SPSS و استخدام النسب المئوية و التكرارات من أجل الوصول إلى دلالات ذات قيمة ، تدعم موضوع الدراسة.

ب– البيانات الثانوية: و تتم من خلال مراجعة الكتب و الدوريات و استخدام الانترنت و الأبحاث و الدراسات السابقة التي تساهم في إثراء هذه الدراسة.

الفرع الثاني: مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من المؤسسات المصغرة المنشأة حديثا، و التي لا تتجاوز فئة إنشاءها خمس سنوات، وهي المدة التي تعتبر الأقصر في المرحلة الأولى لإنشاء المؤسسة المصغرة، وتم بتحديد عينة الدراسة من مجتمع الدراسة بطريقة العينة العشوائية الطبقية من مجتمع الدراسة، وقد بلغ حجم عينة الدراسة 40 مؤسسة موزعة في ثلاث بلديات من تراب الولاية على النحو التالي:

- بوشقوف : 20 مؤسسة؛
- وادي زناتي : 8 مؤسسات؛
- حمام دباغ : 4 مؤسسات.

و تم توزيع الاستبيانات على جميع أفراد العينة، و استرداد منها36 ، و بعد تفحص الاستبيانات تم استبعاد 4 استبيانات نظراً لعدم تحقق الشروط المطلوبة منها، و بذلك يكون عدد الاستبيانات الخاضعة للدراسة 32 استبيانة فقط.

الفرع الثالث: حدود الدراسة

أثناء دراسة موضوع البحث، تم تحديد حدود الدراسة في ثلاثة محاور هي:

أولا– الحدود الموضوعية: اقتصرت الحدود الموضوعية للدراسة على تقييم دور الوكالة في إنشاء و مرافقة المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ثانيا– الحدود المكانية: اقتصرت الدراسة على المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية قالمة.

المطلب الثاني: أداة الدراسة والأساليب الإحصائية المستخدمة

سيتم التطرق إلى أداة الدراسة المستعملة و الأساليب الإحصائية المستخدمة من خلال هذا المطلب.

أولا– أداة الدراسة: تمثلت أداة الدراسة في الاستبيان، و فيما يلي سنتعرف عليه و مراحل تصميمه.

☜ **تعريف الاستبيان:** استمارة تتضمن مجموعة من الأسئلة حول أحد المواضيع التي يقوم الباحث بدارستها تجري تعبئتها من قبل المستجيب.

☜ **تصميم الاستبيان:**

- ✓ أهمية توفر المعرفة بكيفية صياغة الأسئلة ووضوحها وترتيبها وارتباطها بفرضيات الدراسة.
- ✓ أهمية تجنب تكرار الكلمات لدى صياغة الأسئلة، تجنب الأسئلة الطويلة، الأسئلة الغير الموضوعية لصعوبة تحليلها.

☜ **مراحل تصميم الاستبيان**

تم إعداد الاستبانة على النحو التالي :

- ✓ إعداد استبانة أولية من أجل استخدامها في جمع البيانات و المعلومات.
- ✓ عرض الاستبانة على المشرف من أجل اختيار نسبة ملائمة البيانات المجمعة
- ✓ تعديل الاستبانة بشكل أولي حسب ما يوافق عليه المشرف
- ✓ إجراء دراسة تجريبية ميدانية أولية للاستبانة و تعديلها حسب ما يتناسب.
- ✓ توزيع الاستبانة على جميع أفراد العينة لجمع البيانات اللازمة للدراسة،

ولقد تم تقسيم الاستبانة إلى قسمين :

القسم الأول: يتكون من البيانات الشخصية و التعليمية العينة الدراسة و يتكون من 4 فقرات.

القسم الثاني: يتناول تقييم دور الوكالة في إنشاء و مرافقة المؤسسات المصغرة. و قد تم تقسيمه بدوره إلى محورين، الأول يدور حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتكون من 12 سؤال. أما المحور الثاني فيتطرق لفعالية عملية المرافقة التي تقوم بها الوكالة، ويتكون من 6 أسئلة.

ثانيا– الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل بيانات الاستبيان

بعد الحصول على البيانات، تأتي عملية التحليل التي تتطلب بعض الأساليب الإحصائية، وقد تم كما سلف ذكره استخدام برنامج SPSS لتحليل إجابات أفراد عينة الدراسة، حيث يتم الحصول على النتائج مباشرة بعد تفريغ البيانات في البرنامج، وقد قمنا باستخدام الأساليب الإحصائية المتاحة في هذا البرنامج كالآتية:

أ– أساليب الإحصاء الوصفي: و تم فيه استخدام الاختيارات الإحصائيات التالية:

☜ **التوزيعات التكرارية:** تهدف إلى التعرف على تكرار الإجابات عند أفراد العينة و أيضا الحصول على مختلف الأشكال البيانية من دوائر نسبية، أعمدة... إلخ، و التي تساعدنا على معرفة خصائص العينة المدروسة.

☜ **النسب المئوية:** تم استخدام النسب المئوية لمعرفة نسبة الأفراد الذين اختاروا كل بديل من بدائل الأجوبة عن أسئلة الاستمارة.

المطلب الثالث: عرض و تحليل نتائج الدراسة

نتطرق في هذا المبحث إلى دراسة مدى تحقق أهداف الوكالة فيما يخص مرافقة المؤسسات المصغرة في مختلف مراحل إنشاءها من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها.

أ– خصائص عينة الدراسة

الجداول التالية تبين خصائص و سمات عينة الدراسة كما يلي:

☜ **الجنس**

جدول رقم (06): توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس

الجنس	التكرار	النسبة (%)
ذكر	28	87.5
انثى	4	12.5
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

الشكل رقم(03) توزيع عينة الدراسة وفق معيار الجنس

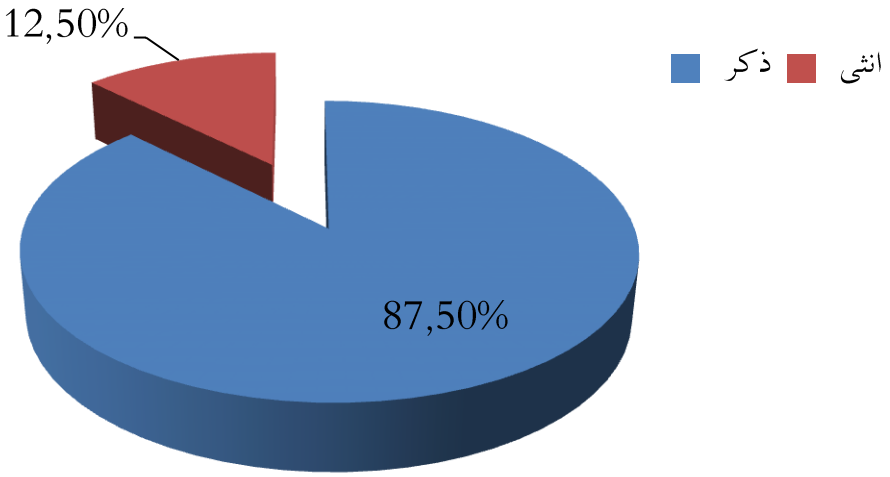

المصدر: مخرجات برنامج SPSS

يتضح من خلال الجدول (06) و الشكل (03) أن غالبية أفراد العينة المدروسة ذكور، بنسبة تصل إلى 87.50% في حين لا تتعدى النسبة لدى الإناث 12.50% من الحجم الإجمالي لعينة للدراسة.

الذكور تمثل الأغلبية في دراستنا، و هذا راجع لأسباب كثيره منها العادات و التقاليد و الطبيعة المحيطة، حيث نجد أن هناك قيود أدت عادة إلى عدم مساهمة المرأة بفعالية في هذا القطاع، و تعرف تهميشا نسبيا في المجتمع الجزائري، ويرى البعض أن مكان المرأة هو البيت و عملها الاهتمام بشؤون البيت و تربية الأطفال، و البعض الآخر يرى أن عملها يقتصر على القطاع العمومي خاصة قطاع الصحة و التربية، و أيضا الاستثمار في المشاريع التقليدية غير المعرضة للخطورة والربح المؤكد، وتسند غالبا مهمة العمل في القطاع الخاص للرجال لأن له القدرة على تحمل المصاعب و المخاطرات.

☜ **العمر**

جدول رقم (07): توزيع عينة الدراسة وفق الفئة العمرية

العمر	التكرار	النسبة (%)
من 19 الى 25 سنة	16	50
من 26 الى 32 سنة	10	31.2
من 33 الى 40 سنة	6	18.8
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

الشكل رقم (04): توزيع عينة الدراسة وفق الفئة العمرية

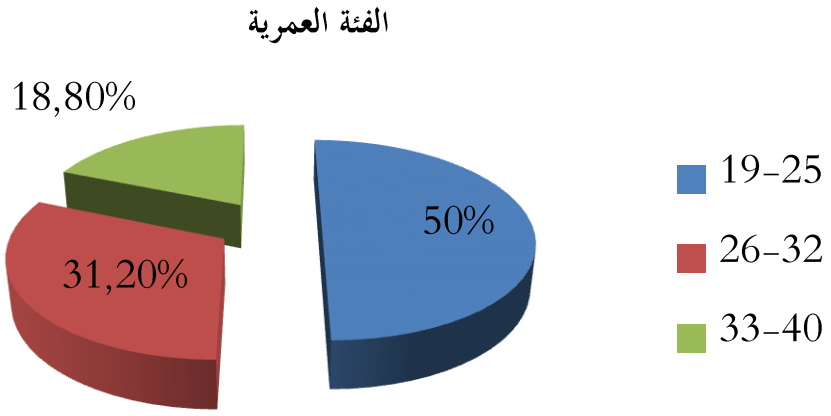

المصدر: مخرجات برنامج SPSS

يبين الجدول رقم (07) والشكل رقم (04) أن أغلب أفراد العينة ينتمون للفئة العمرية الأولى (من 19 إلى 25 سنة) بنسبة 50%، ثم الفئة العمرية الثانية (من 26 إلى 32 سنة) بنسبة 31.20% وبعدها الفئة الأخيرة والتي بنسبتها 18.75%، تشير هذه النسب إلى أن معظم المستفيدين من دعم الوكالة محل الدراسة هم فئة العمرية الأولى التي تبحث عن كسب المال عن طريق العمل لتحقيق ذاتهم و ضمان مستقبلهم، و تمتاز هذه الفئة بكونها محبة للمخاطرة والأعمال الحرة.

☜ **المؤهل العلمي**

جدول رقم (08): توزيع عينة الدراسة وفق للمؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة (%)
ابتدائي	0	0
متوسط	8	25
ثانوي	3	9.3
تكوين مهني	15	46.9
جامعي و أكثر	6	18.8
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (05): توزيع عينة الدراسة وفق المؤهل العلمي

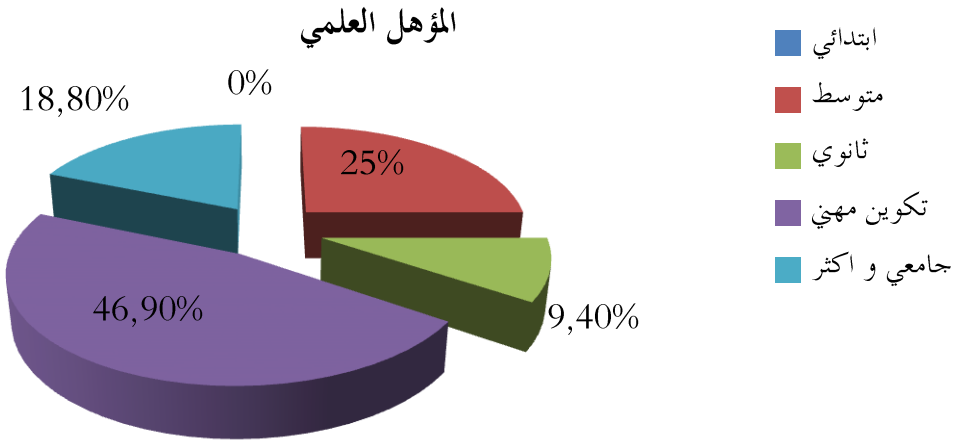

المصدر: مخرجات برنامج SPSS

يوضح الجدول (08) والشكل (05) توزيع النسب حسب المؤهل العلمي لأفراد العينة، حيث أن نسبة 46.9% من أفراد العينة لها مستوى التكوين المهني، يليها مستوى التعليم المتوسط بنسبة 25%، و باقي النسب تتوزع بين الذين لديهم مستوى الجامعي والثانوي بنسب 18.8%، 9.3%على التوالي، مما يفسر أن أغلبية خرجي مراكز التكوين المهني لم يحصلوا على مناصب عمل في القطاع العمومي فتوجهوا إلى الاستثمار في القطاع الخاص، أما فئة مستوى الجامعي فيكون توجههم أكثر للعمل في القطاع العام، رغم أن الوكالة تستهدف كل الفئات دون الاعتماد على المؤهل العلمي كمعيار أساسي في منح القرض وتوجيه ذوي المشاريع الاستثمار حسب إمكانياتهم العلمية.

☜ **قطاع النشاط**

جدول رقم (09): توزيع عينة الدراسة وفق قطاع النشاط

قطاع النشاط	التكرار	النسبة (%)
الخدمات	11	34.4
الفلاحة	9	28.1
الصناعة	4	12.5
بناء و أشغال عمومية	5	15.6
نشاط آخر	3	9.4
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (06): توزيع عينة الدراسة وفق قطاع النشاط

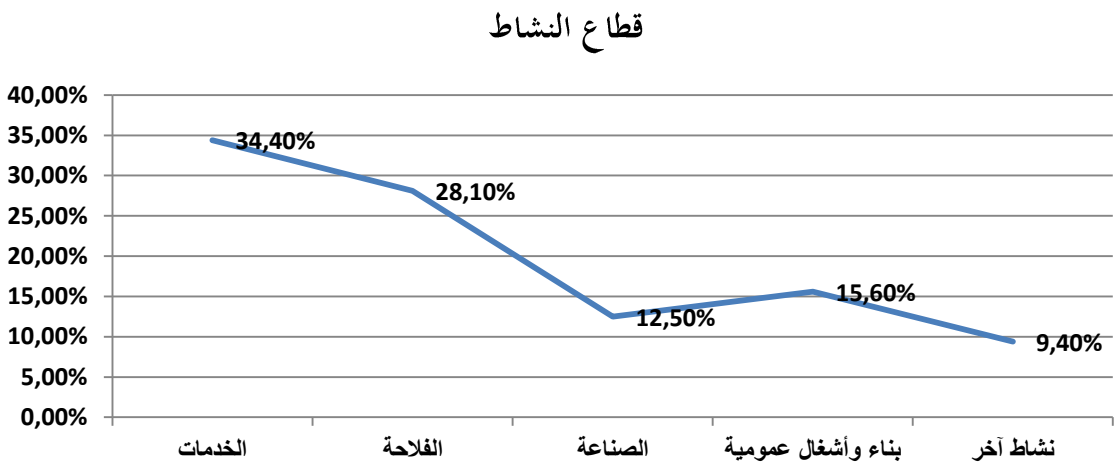

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (09) والشكل (06) نلاحظ أن قطاع الخدمات هو الأكثر جلبا لاستثمارات الشباب بنسبة 34.4 % يليه قطاع الفلاحة بنسبة 28.1%، ثم البناء و أشغال عمومية والصناعة بنسبة 15.6% و 12.5% على التوالي، وأخيرا أنشطة أخرى بنسبة 9.4%. ومنه نستنتج أن القطاع الخدمات هو أكثر ميلا لدى الشباب لأنه لا يتطلب تكاليف استثمار كبيرة حسب المستفيدين وحاجة منطقتهم لهذا النوع من الانشطة. ويليها ثانيا القطاع الفلاحي هنا يأتي دور الوكالة في تشجيع هذا النوع من النشاط نظرا للطبيعة الجغرافية للمنطقة، أما البناء والأشغال العمومية فتعرف ميل الشباب إلى المقاولاتية، أما القطاع الصناعي فيعرف توجه الشباب للصناعات التقليدية.

ب– تحليل آراء أفراد العينة

☜ **تحليل الآراء الأسئلة المحور الأول: حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**

✓ **أسباب اللجوء إلى الوكالة**

جدول رقم (10): أسباب اللجوء إلى الوكالة

أسباب اللجوء إلى الوكالة	التكرار	النسبة (%)
تطوير نشاط المؤسسة	5	15.6
التخلص من البطالة	16	50
الرغبة في إنشاء عمل حر	11	34.4
الحاجة إلى الاستشارة المعنوية	0	0
أخرى	0	0
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (07): أسباب اللجوء إلى الوكالة

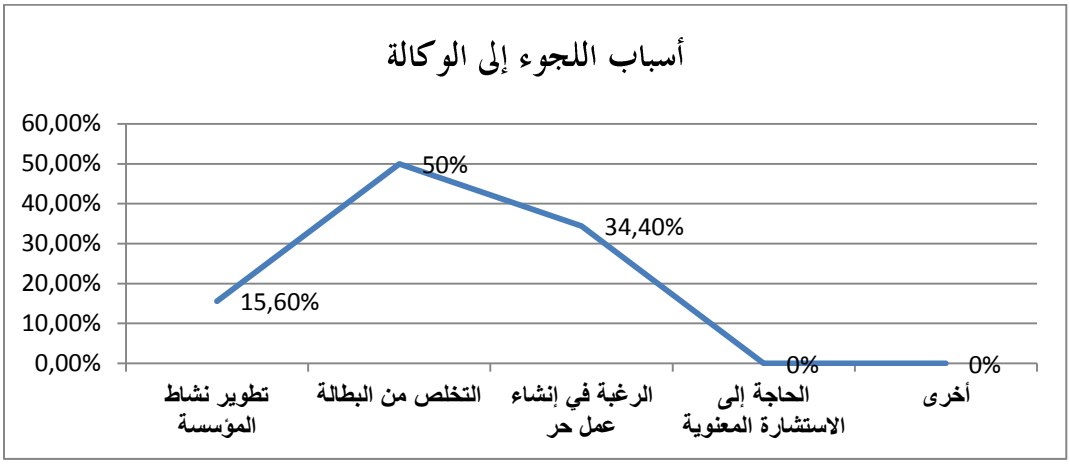

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (10) والشكل (07) الذي يبين من خلاله أسباب لجوء الشباب إلى الوكالة، نلاحظ أن رغبة الشباب في التخلص من البطالة جاءت في المرتبة الأولى بنسبة 50% مما يدل على أن الشباب الجزائري يعاني من البطالة وخاصة اصحاب التعليم العالي ومراكز التكوين، فظاهرة البطالة تفشت ومست كل فئات المجتمع حتى المثقفين، ثم تأتي في الدرجة الثانية الرغبة في إنشاء عمل حر بنسبة 34.4% فالشباب يريد تكوين شخصية مقاولتيه مبنيه على روح المخاطرة ذات استقلالية وحرية وحب للمبادرة والإبداع، وذلك من

أجل الحصول على مكانه مرموقة في المجتمع، أما بالنسبة للرغبة في تطوير النشاط فجاءت في الدرجة الثالثة بنسبة 15.6% وهذا يدل على أن هناك شباب طموح يريد التنمية والترقية في مختلف مشاريعهم المبرمجة لهم.

✓ **كيفية التعرف بالوكالة**

جدول رقم (11):كيفية التعرف بالوكالة

كيفية التعرف بالوكالة	التكرار	النسبة (%)
الأصدقاء و الأقارب	13	40.6
إعلانات الوكالة	12	37.5
وسائل الإعلام	07	21.9
أخرى	0	0
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (08): كيفية التعرف بالوكالة

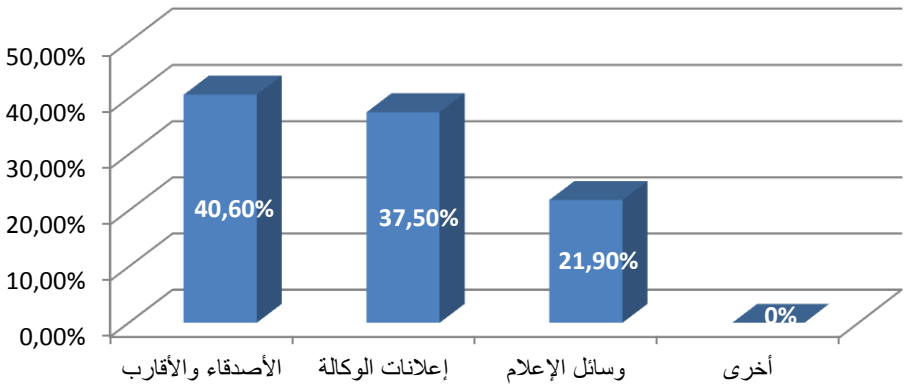

المصدر: مخرجات برنامج Excel

يبين الجدول (11) والشكل (08) كيفية التعرف إلى الوكالة وفكرة اللجوء اليها، نلاحظ أن طريقة التعرف كانت من خلال الأقارب والأصدقاء بنسبة 40.6%، من بعدها اتت إعلانات الوكالة بنسبة 37.5%، ثم الإعلانات الوكالة عن طريق وسائل الإعلام بنسبة 21.9%، ومنه نجد أن للعائلة والأصدقاء دور فعال في توجيه الشباب نحو إقامة مشاريعهم الخاصة وتشجيعهم على تطويرها، بالإضافة إلى الدور الكبير الذي تلعبه الوكالة في عملية الإعلام من خلال قيامها بتنظيم أيام إعلامية في الساحات والجامعات ومراكز

التكوين حول المقاولة وغرس روح المبادرة والعمل الحر، من خلال وسائل الإعلام المختلفة السمعية والبصرية للتعريف عن خدماتها المقدمة للمعنيين.

✓ **طريقة الاستقبال من طرف الوكالة**

جدول رقم (12): طريقة الاستقبال من طرف الوكالة

طريقة الاستقبال	التكرار	النسبة (%)
سيئة	2	6.3
متوسطة	5	15.6
حسنة	8	25
جيدة	17	53.1
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (09): طريقة الاستقبال من طرف الوكالة

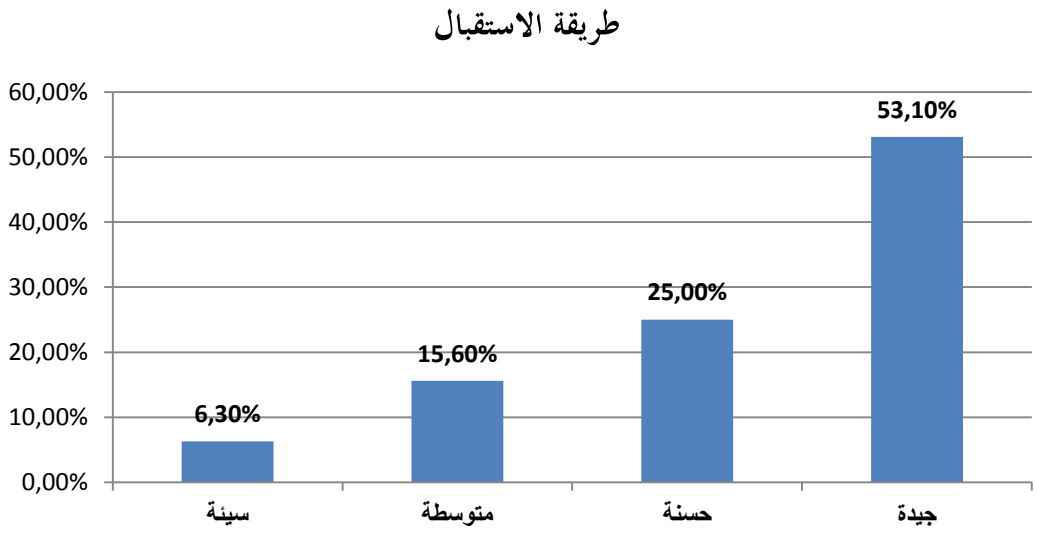

المصدر: مخرجات برنامج Excel

يبين الجدول (12) والشكل (09) طريقة الاستقبال من طرف الوكالة، حيث نلاحظ أن نسبة53.1 % من أفراد العينة ترى أن طريقة الاستقبال من طرف الوكالة جيدة، 25% حسنة،15.6% متوسطة، 6.3% سيئة، حيث نرى أن معظم أفراد العينة يرون أن الوكالة توفر ظروف لائقة لاستقبال الشباب الراغبين في الاستفادة من الخدمات والتسهيلات الممنوحة من قبل الوكالة.

✓ إجابة الوكالة عن الاستفسارات

جدول رقم (13): إجابة الوكالة عن الاستفسارات

الإجابة عن الاستفسارات	التكرار	النسبة (%)
نعم	22	68.8
لا	10	31.2
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (10): إجابة الوكالة عن الاستفسارات

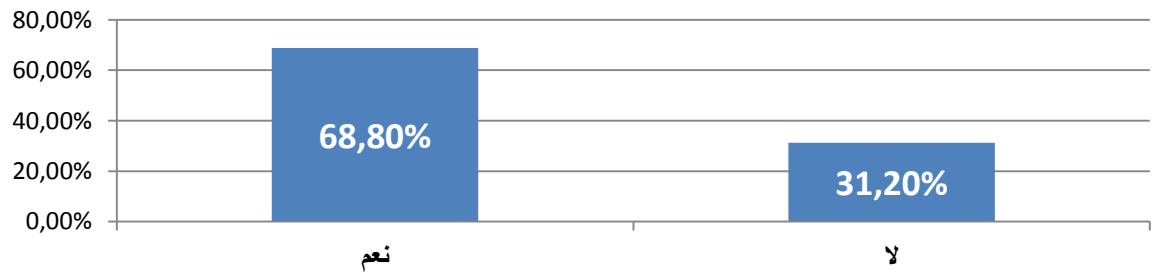

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (13) والشكل (10) الذي يوضح طريقة إجابة الوكالة عن استفسارات المستفيدين من دعم الوكالة، حيث اتضح أن النسبة 68.8% من أفراد العينة المدروسة تحصلوا على أجوبة لأسئلتهم واستفساراتهم المتعلقة بالإجراءات والدراسات المطلوبة لإنشاء مؤسسة، في حين ما نسبته 31.2% كانت إجابتهم بلا وهذا راجع إلى اسباب منها صاحب المؤسسة مثلا أسئلته المقدمة من طرفه ليس لها إجابة على مستوى الوكالة بل على مستوى إدارات أخرى.

✓ صيغة التمويل المقدمة من طرف الوكالة

جدول رقم (14): صيغة التمويل من طرف الوكالة

صيغة التمويل	التكرار	النسبة (%)
التمويل الثنائي	5	15.6
التمويل الثلاثي	27	84.4
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (11): صيغة التمويل من طرف الوكالة

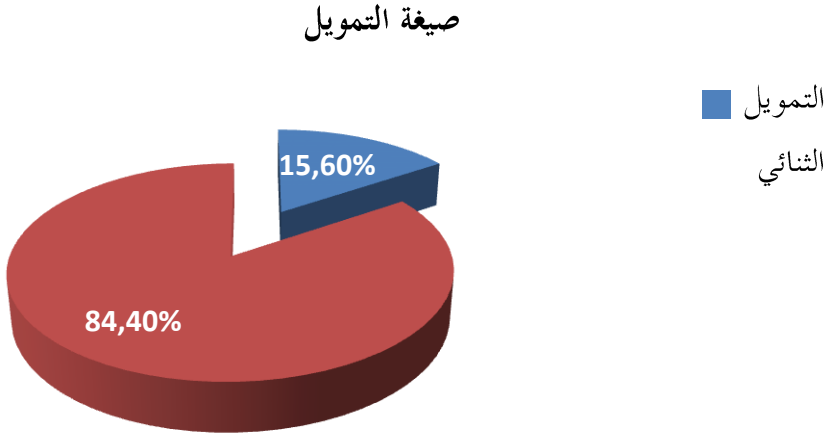

المصدر: مخرجات برنامج Excel

يبين الجدول (14) والشكل (11) صيغة التمويل المقدمة من طرف الوكالة، حيث نلاحظ أن نسبة84.4% استفادوا من صيغة التمويل الثلاثي، في حين أن نسبة 15.6% من افراد العينة استفادوا من التمويل الثنائي، ومنه نستنتج أن اختيار معظم الشباب لصيغة التمويل الثلاثي يعود إلى سهولة إقامة المشاريع بالاعتماد عليه، لأن المساهمة الشخصية المحددة من طرف الوكالة لا تتطلب مبالغ كبيرة، وبالتالي دفع الشباب على تجسيد أفكارهم في الواقع عن طريق الدعم المالي المقدم من طرف الوكالة والبنوك، في حين أن التمويل الثنائي يعتمد بشكل كبير على المساهمة الشخصية للشباب كما هو موضح في النسبية المرتفعة المحددة من طرف الوكالة، أما المساهمة التي تدفعها الوكالة فهي ضئيلة بالنسبة للمبلغ المحدد للمشروع.

✓ **مساعدة الوكالة في الحصول على القرض البنكي**

جدول رقم (15): مساعدة الوكالة في الحصول على القرض البنكي

مساعدة الوكالة	التكرار	النسبة (%)
نعم	8	29.6
لا	19	70.4
المجموع	**27**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (12): مساعدة الوكالة في الحصول على القرض البنكي

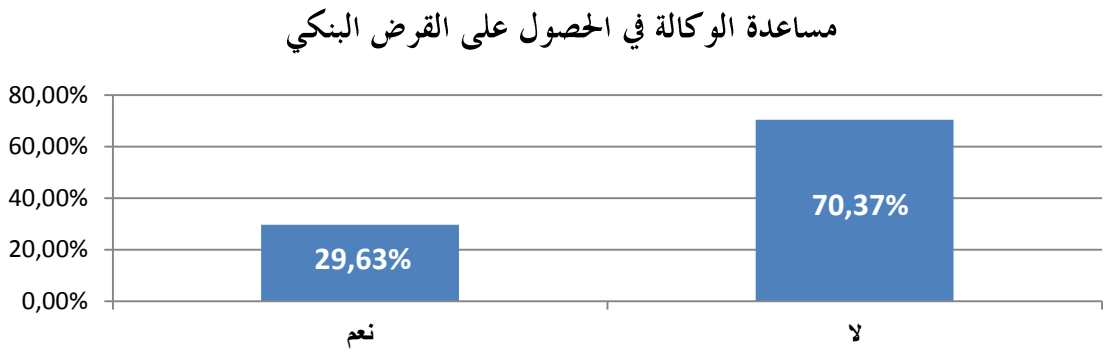

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (15) والشكل (12) الذي يوضح مساعدة الوكالة للشباب للحصول على القرض البنكي، نلاحظ أن نسبة 29.6% يرون أن الوكالة قدمت المساعدة اللازمة من أجل الحصول على موافقة البنك، بينما نسبة 70.4% من أفراد العينة يرون أن الوكالة لم تبذل أي جهد في سبيل حصولهم على موافقة البنك، وهذا يدل على أنه لا توجد علاقة تشاورية بين الوكالة والبنوك عكس الاتفاقيات المبرمة بينهم. و جدير بالذكر في خصوص هذه النقطة أن هناك 5 أشخاص لم يدلوا بأي رأي فيما يخص هذا السؤال.

✓ **الامتيازات الجبائية الممنوحة**

جدول رقم (16): الامتيازات الجبائية الممنوحة

الامتيازات الجبائية الممنوحة	التكرار	النسبة (%)
03 سنوات	19	59.4
05 سنوات	13	40.6
06 سنوات	0	0
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم(13)الامتيازات الجبائية الممنوحة

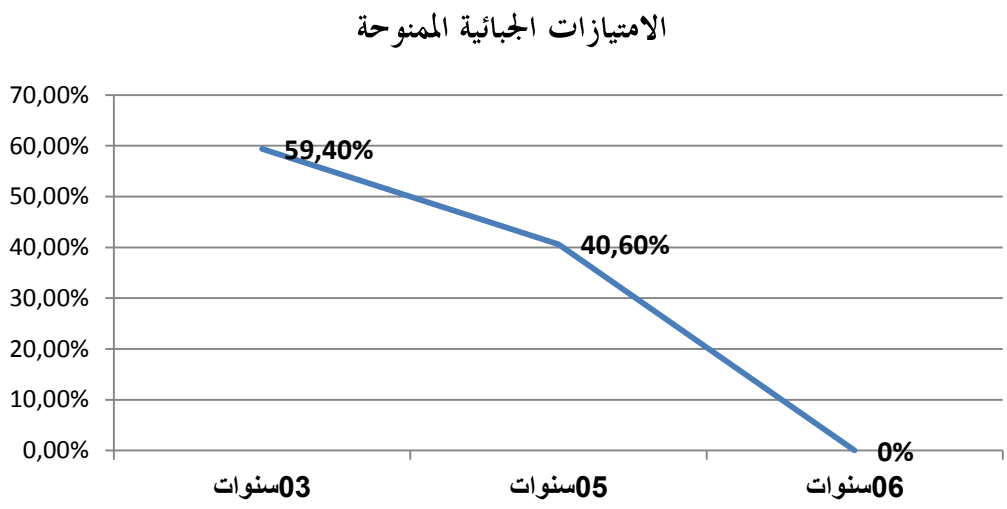

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (16) والشكل (13) الذي يوضح الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة، تبين لنا أن نسبة 59.4 % من العينة المدروسة استفادوا من امتيازات جبائية لمدة 3 سنوات التي وجهت للشباب الذين استمروا في القطاع الخدماتي، بينما نسبة 40.6% وجهوا استثماراتهم نحو القطاع الفلاحي والصناعي حيث تمنح لهم الوكالة امتيازات تصل إلى 5 سنوات، أما الامتيازات التي تمنح لمدة 6 سنوات فهي الموجهة للشباب الذين يستثمرون في المناطق الصحراوية للبلاد.

✓ **الاستعانة بالوكالة لحل مشكل**

جدول رقم (17): الاستعانة بالوكالة لحل مشكل

الاستعانة بالوكالة	التكرار	النسبة (%)
نعم	17	53.1
لا	15	46.9
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (14): الاستعانة بالوكالة لحل مشكل

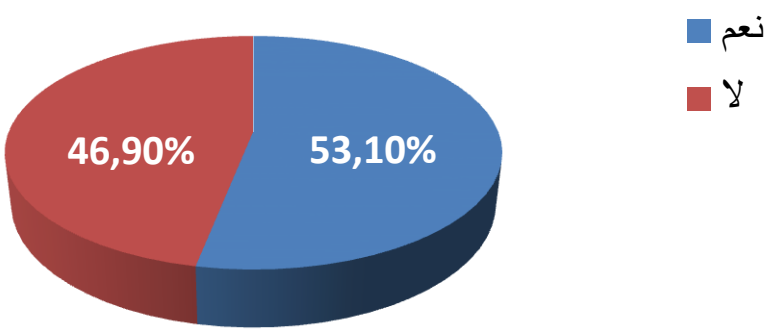

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (17) والشكل (14) الذي يوضح الاستعانة الشباب بالوكالة لحل مشكل، نلاحظ أن نسبة الاستعانة بالوكالة في حل مشكل ما كانت 53.1 %، في حين أن نسبة 46.9% لم يستعينوا ، وذلك راجع ان الإجابة على مشاكلهم كانت على مستوى إدارات أخرى، و عدم وعي الشباب بمدى أهمية المرافقة المقدمة من طرف الوكالة أدى بهم إلى عدم الاستعانة بالوكالة، بالإضافة إلى محدودية الإمكانيات المادية والتقنية للمرافقين فيما يخص عملية المتابعة للشباب.

✓ **الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع**

جدول رقم (18): الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع

الاستفادة من الدراسة	التكرار	النسبة (%)
نعم	17	53.1
لا	15	46.9
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (15): الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع

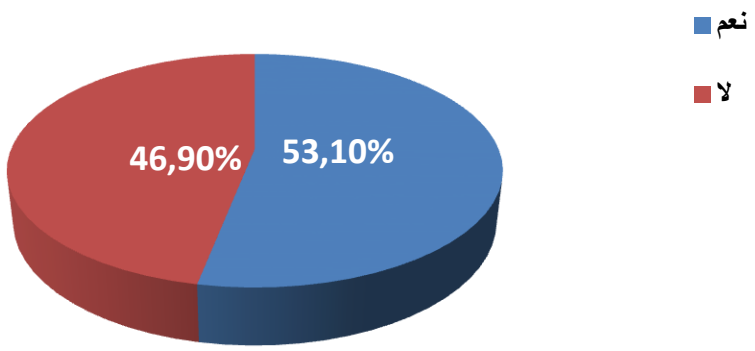

المصدر: مخرجات برنامج Excel

يبين الجدول (18) والشكل (15) الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع، ومن خلاله نلاحظ أن نسبة 53.1% من العينة المدروسة تحصلوا على موافقة الوكالة لتجسيد مشاريعهم على أرض الواقع، بينما نسبة 46.9% لم يحصلوا على موافقة الوكالة للمشاريع المقدمة من أجل الحصول على دعمها، ومنه نرى أن الوكالة تقوم بإعداد دراسات معمقة للملفات المقدمة إليها من طرف الشباب من اجل معينتها وتحليلها وهذا ما يفسر رفض نسبة معتبرة من الملفات المقدمة للوكالة لنقص بعض المعلومات والملفات المقدمة.

✓ **سبب عدم الاستفادة من الدراسة التقنية**

جدول رقم (19): سبب عدم الاستفادة من الدراسة التقنية

سبب عدم الاستفادة	التكرار	النسبة (%)
نقص الأوراق الإدارية لاستكمال الإجراءات	6	40
اختلاف الدراسة المنجزة على أرض الواقع	9	60
أخرى	0	0
المجموع	**15**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (16): سبب عدم الاستفادة من الدراسة التقنية

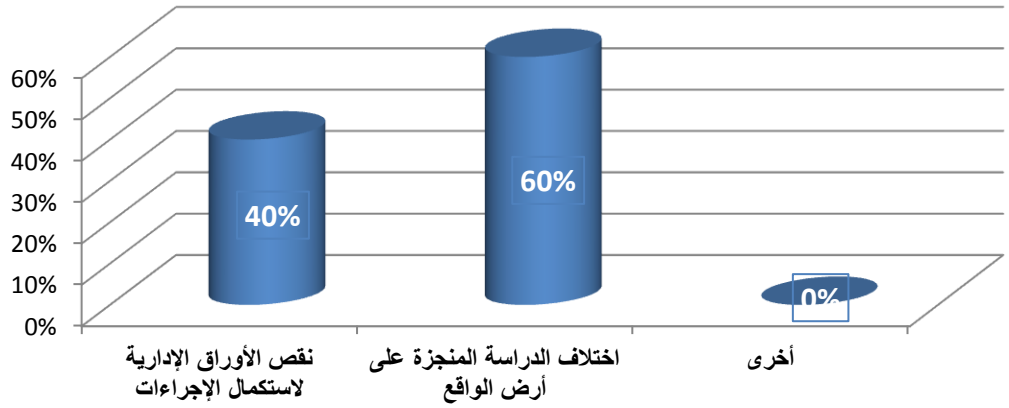

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (19) والشكل (16) الذي يوضح سبب عدم الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع، حيث نلاحظ أن نسبة 60% من العينة أجابوا بأن عدم الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع يعود إلى اختلاف الدراسة المنجزة على أرض الواقع، أما نسبة 40% الخاصة بنقص الملف الإداري لاستكمال الإجراءات، ومنه نجد أن الوكالة تعمل على تمويل المشاريع التي تعود بالفائدة على الاقتصاد المحلي للبلاد.

✓ **التسهيلات المقدمة من طرف الوكالة**

جدول رقم (20): التسهيلات المقدمة من طرف الوكالة

تسهيلات من طرف الوكالة	التكرار	النسبة (%)
نعم	19	59.4
لا	13	40.6
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (17): التسهيلات المقدمة من طرف الوكالة

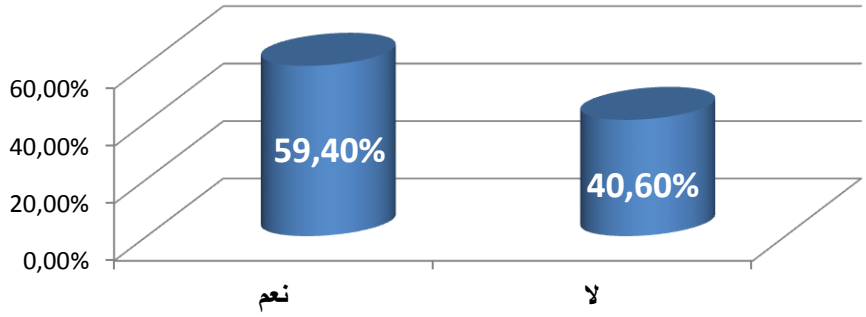

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (20) والشكل (17) الذي يوضح التسهيلات المقدمة من طرف الوكالة نلاحظ أن نسبة 59.4% من العينة المدروسة أجابوا على أن الوكالة تقدم جميع التسهيلات للشباب الراغب في الحصول على دعم الوكالة، في حين أن نسبة 40.6% وجدوا صعوبات عديدة عرقلت مسار إنشاء مشاريعهم. وعليه فإن الوكالة وضعت جملة من الشروط حسب رأي المستفيدين حالت دون استفادة فئة من الشباب، لكن على الرغم من ذلك تعمل الوكالة على تقديم كل إمكانياتها في خدمة المستثمرين.

✓ **الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة**

جدول رقم (21): الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة

الامتيازات المقدمة	التكرار	النسبة (%)
الاستشارة والدراسة التقنية للمشروع	6	18.8
دعم معدل الفائدة	16	50
الاستفادة من صندوق ضمان القروض البنكية	4	12.5
المرافقة والمتابعة خلال مراحل إنشاء المشروع	5	15.6
الاستفادة من برامج التأهيل المقدمة	1	3.1
امتيازات أخرى	0	0
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (18): الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة

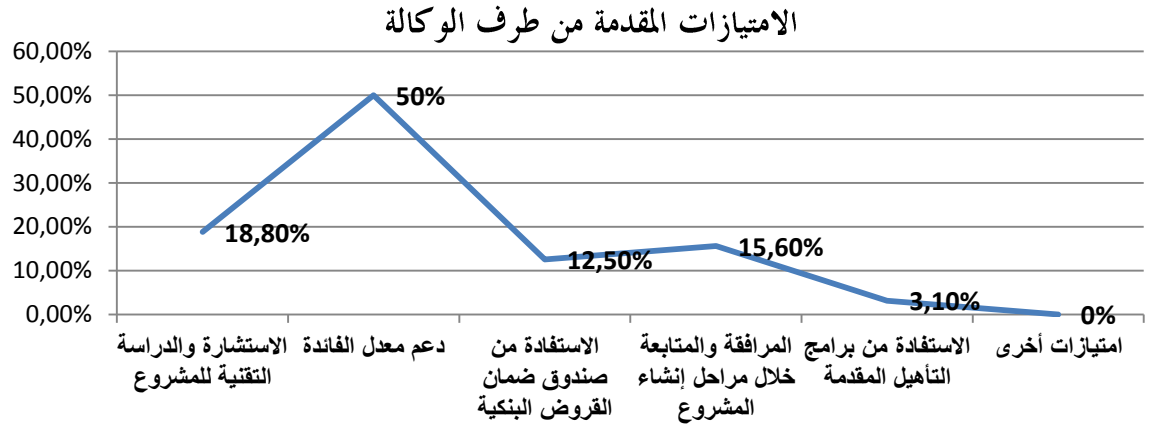

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (21) والشكل (18) الذي يوضح الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة، نلاحظ أن أغلبية أفراد العينة استفادوا من آلية دعم معدل الفائدة بنسبة 50% في حين شملت الاستشارة والدراسة التقنية للمشروع والمرافقة والمتابعة خلال مراحل الإنشاء على نسبة 18.8% و 15.6%على التوالي، أم الاستفادة من صندوق ضمان القروض البنكية تحصلت على نسبة 12.5% و أخيرا نسبة 3.1% للاستفادة من برامج التأهيل المقدمة من طرف الوكالة. وعليه يرى معظم الشباب أن من أهم الامتيازات التي تقدمها الوكالة تتمثل في دعم معدل الفائدة وهو ما يساعدهم على إنشاء مؤسسات مصغرة والعمل على تطويرها وترقيتها في أجال زمنية قصيرة.

☜ **تحليل الآراء الأسئلة المحور الثاني: حول مرافقة الوكالة للمؤسسات المصغرة**

✓ **كيفية المرافقة**

جدول رقم (22): كيفية المرافقة

كيفية المرافقة	التكرار	النسبة (%)
مرافق تختاره الوكالة	32	100
مرافق من اختيارك	0	0
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (19): كيفية المرافقة

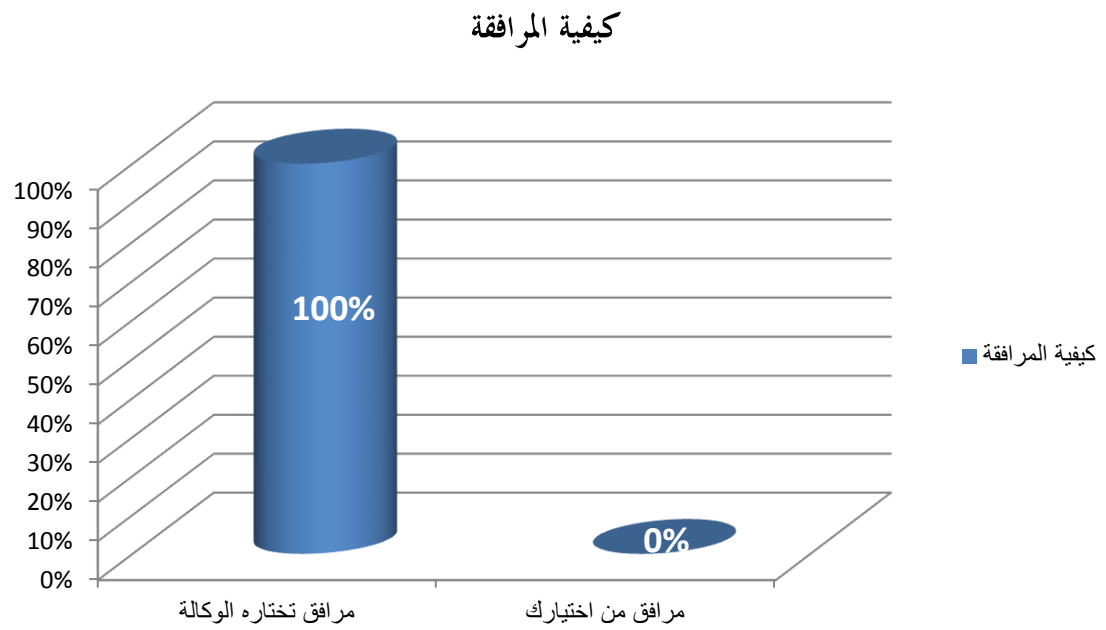

المصدر: مخرجات برنامج Excel

يبين الجدول (22) و الشكل (19) كيفية المرافقة، ومنه نلاحظ أن عملية المرافقة تتم بواسطة مرافق من اختيار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بنسبة 100%، وليس من اختيار الشباب حاملي المشاريع وهذا يدل على أن الوكالة لا تترك الحرية للشاب فهو ملزم ومقيد بقوانينها.

✓ **نوعية المرافقة**

جدول رقم (23): نوعية المرافقة

نوعية المرافقة	التكرار	النسبة (%)
برنامج تعليمي	0	0
توجيهات عامة	7	21.9
دراسة على المشروع	14	43.8
توصيات خاصة بالمشروع	11	34.3
أخرى	0	0
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (20): نوعية المرافقة

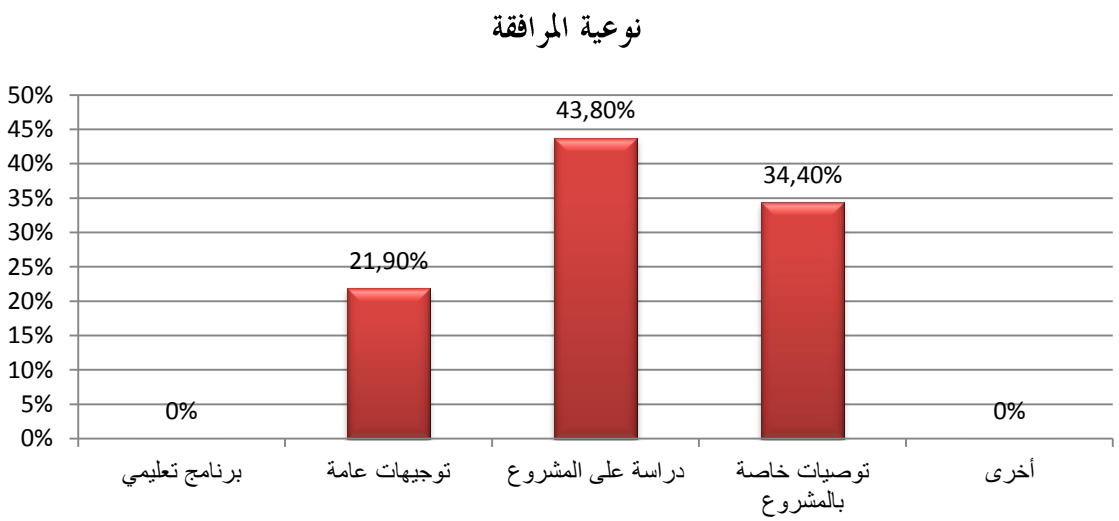

المصدر: مخرجات برنامج Excel

يوضح الجدول (23) والشكل (20) نوعية المرافقة التي تقوم بها الوكالة، حيث نلاحظ أن المرافقة التي تقدمها الوكالة تتمثل على العموم في دراسة المشروع وتضع توصيات خاصة به وحددت بالنسب 43.8% و 34.3 % على التوالي، تليها توجيهات عامة بنسبة 21.9 %. وتعمل الوكالة على مرافقة الشباب وتقديم المساعدة اللازمة حتى يتمكنوا من انجاز مشاريعهم، وعليه فإن الشباب حاملي المشاريع بحاجة ماسة إلى الدعم المعنوي، لكن ما يعاب على الوكالة هي قلة البرامج التكوينية والتعليمية التي تقدمها للشباب و التي مدتها غير كافية.

✓ **كيفية إتمام عملية المرافقة**

جدول رقم (24): كيفية إتمام عملية المرافقة

كيفية إتمام عملية المرافقة	التكرار	النسبة (%)
استدعاء	30	93.75
بلاغ شفوي	02	6.25
أخرى	0	0
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (21): كيفية إتمام عملية المرافقة

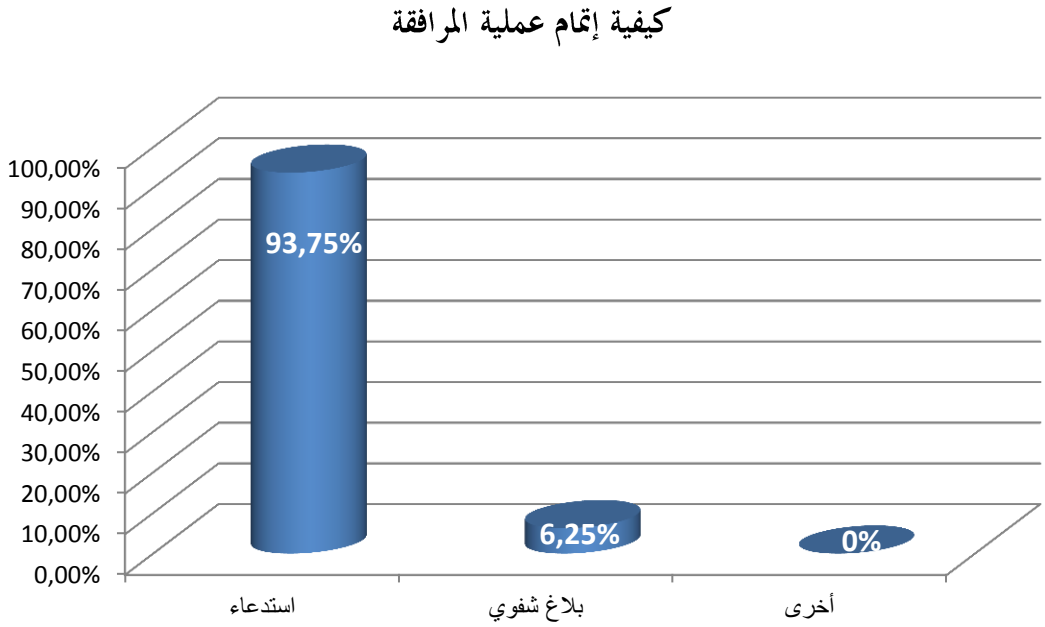

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من خلال الجدول (24) والشكل (21) الذي يوضح كيفية إتمام عملية المرافقة التي تقوم بها الوكالة، نلاحظ أن نسبة 93.75% من أفراد العينة المدروسة أجابوا على أن عملية المرافقة تتم عن طريق الاستدعاء، أما نسبة 6.25% أجابوا على أن عملية المرافقة تتم ببلاغ شفوي، أي أن مرافقة تتم عن طريق استدعاء وتكون بطريقة رسمية وموقعة من طرف مدير الوكالة ما يسمح للمرافقين بالالتقاء بالشباب حاملي المشاريع و مناقشة جميع الخطوات أنجاز المشروع وإيجاد حلول لانشغالاتهم.

✓ **النقائص الموجودة في عملية المرافقة**

جدول رقم (25): النقائص الموجودة في عملية المرافقة

النقائص في عملية المرافقة	التكرار	النسبة (%)
قلة الموارد البشرية المؤهلة للقيام بعملية المرافقة	11	34.4
عدم توفر الأماكن المخصصة للمرافقة	9	28.1
غياب برنامج مسطر من طرف الوكالة فيما يخص عملية المرافقة	12	37.5
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (22): النقائص الموجودة في عملية المرافقة

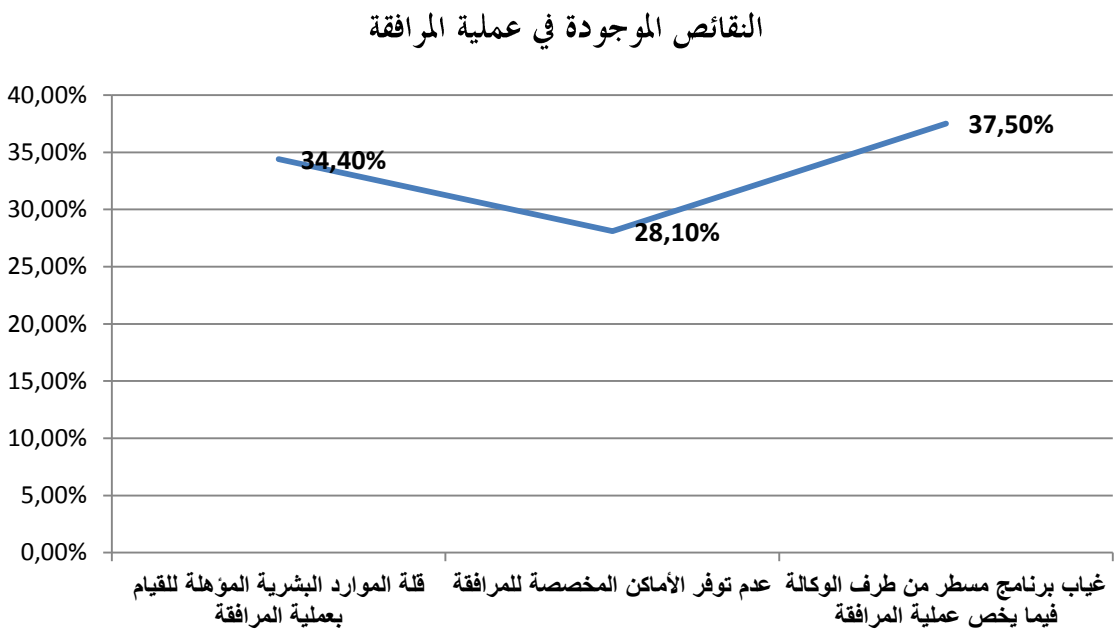

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من الجدول (25) والشكل (22) الذي يبين النقائص الموجودة في عملية المرافقة، فكانت إجابات معظم أفراد العينة غياب برنامج مسطر من طرف الوكالة فيما يخص عملية المرافقة بنسبة 37.5%، يليه قلة الموارد البشرية بنسبة 34.4%، و نسبة 28.1 % أجابوا على عدم توفر أماكن مخصصة للقيام بعملية المرافقة. رغم المجهودات المقدمة من طرف الوكالة إلا أن هذه النقائص تؤثر سلبا على رغبة الشباب في الاستفادة من الدعم، لذا وجب عليها تدارك هذه النقائص لاكتساب ثقة الشباب.

✓ **المتابعة الدورية من طرف الوكالة للمشروع**

جدول رقم (26): المتابعة الدورية من طرف الوكالة للمشروع

المتابعة الدورية للمشروع	التكرار	النسبة (%)
نعم	12	37.5
لا	20	62.5
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (23): المتابعة الدورية من طرف الوكالة للمشروع

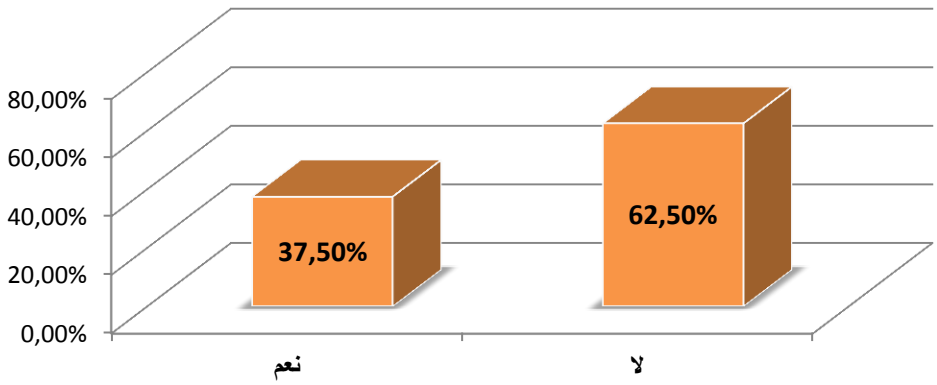

المصدر: مخرجات برنامج Excel

من الجدول (26) والشكل (23) أعلاه تبين أن نسبة 62.5% أجابوا على نقص المتابعة الدورية من طرف الوكالة، أما نسبة 37.5% يرون أن هناك متابعة دورية لمشاريعهم المنجزة. مما يدل على أن الوكالة تقوم بمرافقة الشباب إلى غاية مرحلة الإنشاء وبعدها يكون غياب تام للوكالة في مرافقة المشاريع والمراحل التي وصلت إليها، ومن أهم أسباب عملية المتابعة التي تقوم بها الوكالة هو التأكد من وجود العتاد الممنوح للشباب.

✓ **المعلومات المقدمة من طرف الوكالة أعطت نتائج**

جدول رقم (27): المعلومات المقدمة من طرف الوكالة أعطت نتائج

معلومات ذات نتائج	التكرار	النسبة (%)
نعم	12	37.5
لا	20	62.5
المجموع	**32**	**100**

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على الاستبيان و بالاعتماد علىSPSS

شكل رقم (24): المعلومات المقدمة من طرف الوكالة أعطت نتائج

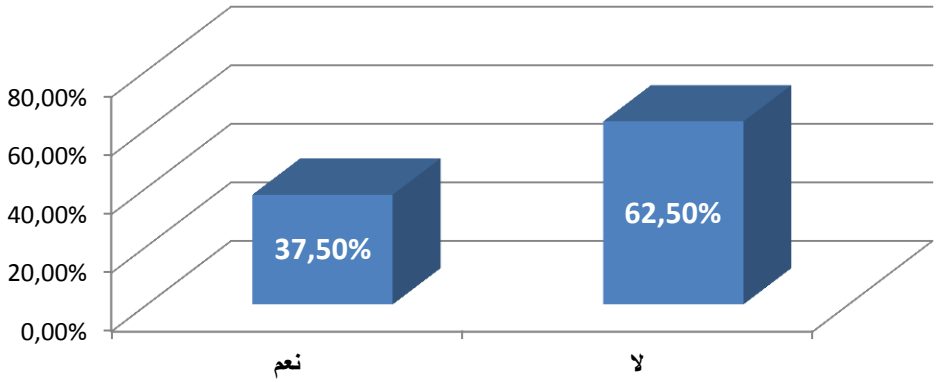

المصدر: مخرجات برنامج Excel

بعد دراسة الجدول (27) والشكل (24) أعلاه تبين أن نسبة 62.5% أجابوا على أن المعلومات المقدمة من طرف الوكالة غير كافية ونسبة 37.5% اقتنعوا، مما يجعلنا ندرك أن المعلومات المقدمة من طرف الوكالة غير كافية وأيضا قد يعود ذلك للمستوى العلمي للشباب، فعلى الوكالة العمل على كسب ثقة الشباب عن طريق توفير دراسات كاملة وشاملة لمشاريعهم وبرمجة زيارات ميدانية للمؤسسات التي حققت نجاحات في إطار الوكالة حتى يتسنى للشباب كسب خبرة كافية تساعدهم على تسيير مشاريعهم المستقبلية.

رابعا– استعراض أهم النتائج المتوصل إليها

جدول رقم (28): أهم النتائج الموصل إليها من خلال الدراسة الميدانية

أسئلة الاستبيان	تحليل أسئلة الاستبيان	النتائج المتحصل عليها
أسباب اللجوء إلى الوكالة	الرغبة في التخلص من البطالة بنسبة50%، الرغبة في إنشاء عمل حر بنسبة34.4%، تطوير النشاط بنسبة15.6 %	تحقيق الوكالة لجانب مهم من أهدافها المتمثل في التخفيض من نسبة البطالة.
كيفية التعرف بالوكالة	الأصدقاء والأقارب بنسبة40.6%،إعلانات الوكالة بنسبة37.5%، وسائل الإعلام بنسبة21.9%	محدودية وسائل الإعلام الخاصة بالوكالة في التعريف بخدماتها.

طريقة الاستقبال من طرف الوكالة	جيدة بنسبة53.1%، حسنة بنسبة15.6%، سيئة بنسبة6.3%	أن الوكالة توفر ظروف مناسبة لاستقبال الشباب الراغب في الاستفادة من خدمات الوكالة.
إجابة الوكالة عن الاستفسارات	الإجابة بنعم بنسبة68.8%،الإجابة بلا بنسبة31.2%	إجابات الوكالة عن استفسارات أقنعت أغلبية الشباب.
صيغة التمويل من طرف الوكالة	التمويل الثلاثي بنسبة 84.4% ،التمويل الثنائي بنسبة15.6%	مشكل التمويل من أهم المشاكل التي تواجه الشباب في إنشاء المؤسسات الصغيرة
مساعدة الوكالة في الحصول على القرض البنكي	الإجابة بلا بنسبة 70.37 % ،الإجابة بنعم بنسبة29.63%	لا توجد علاقة تشاورية بين الوكالة والبنوك.
الامتيازات الجبائية الممنوحة	الاستفادة من الامتيازات لمدة 03 سنوات بنسبة59.4 %، مدة 05 سنوات بنسبة40.6%	الوكالة تدنح مجموعة من الامتيازات التي تساعد الشباب على إقامة مشاريعهم الاستثمارية.

الاستعانة بالوكالة لحل مشكل	الإجابة بنعم بنسبة53.1% الإجابة بلا بنسبة 46.9%	محدودية إمكانيات المادية والتقنية للمرافقين فيما يخص عملية المتابعة وعدم وعي الشباب بمدى أهمية المرافقة.
الاستفادة من الدراسة التقنية للمشروع	الإجابة بنعم بنسبة53.1% الإجابة بلا بنسبة46.9%	الوكالة تقوم بإعداد دراسات معمقة للملفات المقدمة إليها من طرف الشباب ومعاينتها وتحليلها.
سبب عدم الاستفادة من الدراسة التقنية	اختلاف الدراسة المنجزة على أرض الواقع بنسبة 60% %، نقص الأوراق الإدارية لاستكمال الإجراءات بنسبة40%	توجه الوكالة نحو تمويل المشاريع حسب الاحتياجات الاقتصادية للمنطقة.

التسهيلات المقدمة من طرف الوكالة	الإجابة بنعم بنسبة59.4% الإجابة بلا بنسبة40.6%	الوكالة تعمل على تقديم جملة من التسهيلات لخدمة الشباب طالبي المشاريع.
الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة	آلية دعم معدل الفائدة بنسبة 50% ، الاستشارة والدراسة التقنية للمشروع بنسبة 18.8% ، المرافقة والمتابعة خلال مراحل الإنشاء بنسبة 15.6% ، الاستفادة من صندوق ضمان القروض البنكية بنسبة 12.5%، الاستفادة من برامج التأهيل بنسبة3.1%	تعتبر الوكالة وسيلة فقط لحصول أصحاب المشاريع الصغيرة على الموارد المالية والامتيازات الجبائية.
كيفية المرافقة	مرافق تختاره الوكالة بنسبة 100%	الوكالة لا تترك الحرية للشباب في اختيار المرافقين وبالتالي فهم مقيدون بقوانينها.
نوعية المرافقة	دراسة على المشروع بنسبة43.8% ، توصيات خاصة بالمشروع بنسبة 34.4% ، توجيهات عامة بنسبة21.9%	المرافقة التي تقدمها الوكالة تتمثل على العموم في دراسة المشاريع وتقديم توصيات خاصة به .

كيفية إتمام عملية المرافقة	استدعاء بنسبة93.75% ، بلاغ شفوي بنسبة6.25%.	أن مرافقة تتم عن طريق استدعاء وتكون بطريقة رسمية وموقعة من طرف مدير الوكالة.
المعلومات المقدمة من طرف الوكالة أعطت نتائج	الإجابة بلا بنسبة62.5% ، الإجابة بنعم بنسبة 37.5%.	أن المعلومات المقدمة من طرف الوكالة غير كافية وأيضا قد يعود ذلك للمستوى العلمي للشباب.
المتابعة الدورية من طرف الوكالة	الإجابة بلا بنسبة62.5% ، الإجابة بنعم بنسبة37.5%.	عدم استمرا رية عملية المرافقة حيث تنتهي بمجرد إنشاء المؤسسة

		وبعدها يكون غياب تام للوكالة في مرافقة المشاريع والمراحل التي وصلت إليها.
النقائص الموجودة في عملية المرافقة	قلة الموارد البشرية بنسبة34.4% غياب برنامج مسطر فيما يخص المرافقة بنسبة 37.5% ، عدم توفر الأماكن المخصصة للمرافقة بنسبة28.1%.	رغم المجهودات المقدمة من طرف الوكالة إلا أن هناك نقائص تؤثر سلبا على رغبة الشباب في التوجه إلى الوكالة

خلاصة الفصل

لقد أثبتت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مدى الدور الذي يمكن أن تلعبه في النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، بالنظر إلى الأهداف التي أنشأت من أجلها و محاور التنمية المستقبلية وكذا الإنجازات المحققة إلى حد الآن، وبعد أن ساهمت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء العديد من خلال توجيه دعمها للقطاعات، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أصبح عليها اليوم التركيز على جانب النوعية والجودة التي يكون فيها خلق للقيمة المضافة بهدف التقليل من التبعية النفطية.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

استهدف بحثنا هذا دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و قد أثبتت هذه الأخيرة دورها الكبير و الفعال الذي يمكن أن تلعبه في النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، حيث أن هدفها الرئيسي هو مساعدة الشباب على إنشاء مشاريعهم الخاصة بهدف توفير مناصب شغل لهم وبذلك امتصاص البطالة، وهذا من خلال تقديم الوكالة الوطنية لمجموعة من الاعانات المالية والامتيازات الخاصة، من خلال تقديم صيغ التمويل المختلفة التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والتي تساهم بدرجة كبيرة في التغلب على صعوبة التمويل التي تواجهها معظم المؤسسات الناشئة صغيرة كانت أم متوسطة، بالإضافة الى مختلف الاعفاءات الجبائية والتي تساهم بدورها في التغلب على الأعباء المالية للمؤسسة خاصة خلال مرحلة الانطلاق .

وقد حاولنا معالجة دور الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء على مستوى الوطن أو على مستوى ولاية قالمة من خلال بعض لمؤشرات الاحصائية.

ومن خلال محاولتنا الاحاطة بجميع الجوانب المتعلقة بالموضوع، استطعنا التوصل إلى النتائج هذا البحث، والتي نوردها فيما يلي:

نتائج البحث

من خلال محاولتنا لدراسة الموضوع من جميع جوانبه تمكنا من الاجابة عن أسئلتنا و التوصل إلى النتائج التالية:

1. من الصعب بلوغ تعريف موحد ودقيق وشامل للمؤسسات المصغرة، يعود السبب في ذلك الى تعدد المصطلحات والتعابير الدالة عن مفهوم المؤسسات المصغرة وكذا التباين والاختلاف في درجة النمو الاقتصادي من دولة الى اخرى واختلاف طبيعة النشاطات والفروع الاقتصادية لهذه المؤسسات في الدولة نفسها.
2. ظهور دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال منحها للقروض بدون فائدة الممنوحة سواء في اطار التمويل الثنائي او الثلاثي لإنشاء المشاريع الاستثمارية، وكذا تكفل الوكالة بنسبة كبيرة من معدل الفائدة المفروضة على القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اطار التمويل الثلاثي

3. تعتبر المرافقة من الآليات الجديدة المبتكرة لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة في تطبيق أفكارهم الاستثمارية، وبالتالي فهي تعتبر بديل فعال لترقية روح المقاولة لدى الشباب.
4. عدم اهتمام الشباب بموضوع المرافقة حيث نجدها آخر اهتماماتهم، بينما نجد أن الاستفادة من القروض والامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة تحظى بأهمية أكثر بالنسبة للشباب أصحاب المشاريع.
5. يعتبر مشكل الحصول على التمويل من أهم المشاكل التي تواجه الشباب عند التفكير في إنشاء مؤسسة سواء صغيرة أم متوسطة، ففي هذه المرحلة يكون الشاب عادة في حالة بطالة وبالتالي فهو لا يمتلك الأموال اللازمة لإنشاء مشروعه حتى مع توفر الرغبة والإصرار في ذلك، وبالتالي يتجه أغلبية الشباب إلى هيئات الدعم من أجل الحصول على التمويل اللازم لتطبيق مشاريعهم.
6. عدم استمرارية عملية المتابعة والمرافقة التي تنتهي بمجرد إنشاء المؤسسة، لذا يعرض أغلبية مشاريع الشباب للفشل والإفلاس.
7. عدم توافق سياسة البنك التي تهدف إلى تعظيم الأرباح وسياسة الوكالة التي تهدف إلى مساعدة الشباب للحصول على التمويل، صعب من مهمة الوكالة في تسهيل حصول الشباب على الدعم المادي للمشاريع.

اختبار الفرضيات

لقد تم وضع عدة فرضيات في مقدمة البحث، والتي حاولنا اختبارها من خلال محتوى الدراسة حيث توصلنا إلى ما يلي:

الفرضية الأولى

تلعب الوكالة الوطنية لدعم الشباب دورا رياديا في تطوير الاقتصاد الوطني، وفتح مجالات واسعة أمام الشباب في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، ومن خلال الدراسة الميدانية المنجزة كانت % 50 من النسبة المدروسة استفادت من دعم الوكالة للتخلص من البطالة، مما ساعد على تشغيل عدد كبير من الشباب، وتحقق ذلك من خلال تقديم العديد من الخدمات ومنح العديد من التسهيلات حيث تبين أن نسبة 59.4% من العينة المدروسة قدمت لهم العديد من الخدمات سهلت لهم أنجاز مشاريعهم، أما نسبة % 59.4 ترى أن الوكالة منحت لهم امتيازات جبائية لمدة ثلاث سنوات (03)ساهمت بقسط كبير في لجوء الشباب إليها، كما أن الوكالة تمنح امتيازات أخرى حسب نوع وأهمية النشاط، مما جعلها من أهم الهيئات الداعمة للمؤسسات

الصغيرة والمتوسطة ومنه نقول أن **الفرضية القائلة " الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب دورا جوهريا في دعم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة " محققة.**

الفرضية الثانية

إن عملية المرافقة التي تقوم بها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب غير فعالة، نظرا لعدم استمراريتها لمختلف مراحل إنشاء المشروع، وعدم تسخير كل الوسائل للدعاية الإعلامية لجلب أكبر شريحة من الشباب حيث أن نسبة % 40.6 من العينة لجئت إلى الوكالة عن طريق الأصدقاء والأقارب، أما نسبة 28.1% من العينة ترى أن من أهم النقائص الموجودة في عملية المرافقة هو قلة مراكز التكوين في مجال المقاولة وتسيير المشاريع، ونسبة 34.4% من العينة يرجع إلى قلة الإطارات الكفء في تعليم وتدريب الشباب، يجعل العديد منهم ، يفتقرون إلى الخبرة والتجربة في مجال تسيير المشاريع ، مما يتضح لنا أن للمرافقة أهمية بالغة في ضمان نمو واستمرار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنه **الفرضية القائلة " ضمان نجاح و استمرار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنشأة حديثا يكون بالمرافقة من طرف الوكالة الوطنية لعدم تشغيل الشباب" محققة.**

الفرضية الثالثة

تبين من خلال الدراسة الميدانية أن نسبة % 62.5 من العينة أكدت أن عدم مداومة الوكالة على مرافقة مختلف مراحل إنجاز المشاريع، ونفس النسبة من العينة ترى أن المعلومات المقدمة من طرف الوكالة غير كافية، زيادة على ضعف المستوى العلمي للعديد من الشباب ما يجعلهم يواجهون العديد من الصعوبات والمشاكل في إنجاز مشاريعهم على أرض الواقع، و من هنا نستنتج أن المؤهلات الشخصية تلعب دورا كبيرا في مساعدة أصحاب المشاريع على تلقي وفهم المعلومات المقدمة لهم كذلك يتضح لنا أن المعلومات المقدمة من طرف الوكالة تساهم بقسط كبير في نجاح المشاريع، **و منه الفرضية القائلة "اكتساب المنشئ للمعلومات التي تلقاها من الوكالة عند الإنشاء و المرافقة و كذلك المؤهلات الشخصية لأصحاب المشاريع تساهم بشكل كبير في تجسيد و نجاح المشروع" محققة.**

توصيات

من خلال ما جاء في الدراسة، وبناء على النتائج العامة المتحصل عليها، يمكننا تقديم بعض التوصيات التي نراها تتماشى مع ما تم التوصل إليه في هذه الدراسة على النحو التالي:

1. التركيز على جانب الإعلام والتوجيه الذي يعتبر أولى عناصر المرافقة، بهدف توجيه الشباب نحو الاستثمار في القطاعات الأكثر أهمية.

2. إبرام اتفاقيات بين الوكالة و مختلف مراكز التكوين المهني والجامعات قصد التعريف بدور بالوكالة وأهم الخدمات المقدمة للشباب.
3. تفعيل الاتفاقيات المبرمة بين الوكالة ومختلف المؤسسات المتخصصة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل تبادل المعارف والتنسيق في مجال إنشاء ومرافقة المؤسسات.
4. تكوين إطارات لها الخبرة الكافية في مختلف مراحل مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال برمجة لقاءات و تربصات لرسكلة إطارات الوكالة في مجال المرافقة.
5. توجيه المشاريع حديثة النشأة في مختلف القطاعات حسب خصوصية المشروع ومؤهلات المنطقة وحاجيات التنمية فيها.
6. التأكيد على دور وأهمية التكوين والتدريب المهني كعنصر أساسي من عناصر نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذا يستوجب تصميم وتنفيذ برامج تدريبية خاصة بدعم روح المبادرة لدى الشباب و تزويدهم بالمهارات التنظيمية والإدارية التي تسهل لذم إنشاء وتطوير مشاريعهم.
7. فسح المجال أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة دورية للمشاركة في المعارض الوطنية والدولية لتشجيعهم على تسويق منتجاتهم.

آفاق البحث

و في الأخير لا نزعم أننا قد أحطنا بكل جوانب الموضوع، وأننا ألمنا بكل تفاصيله، إما بسبب عجزنا وضعفنا الذي لا يخلو منه أي جهد بشري أو بسبب صعوبة الحصول على المعلومات اللازمة من الهيئات المعنية، ورغم ذلك فإننا نعتبر هذا البحث مزاولة نرجو أن تكون ثمرة جهود موجهة لمسئولي قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أو للطلبة من خلال الاستفادة منه في بحوثهم ومذكراتهم المستقبلية، ولهذا يبقى موضوع الدراسة إشكالية يمكن معالجتها بطرق أخرى في الدراسات التي سيقوم بها الطلبة والباحثين مستقبلا.

قائمة المراجع

أولا– باللغة العربية

أ– الكتب

1- أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2008

2- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية،2001

3- أحمد حسن الشافعي، **دراسات الجدوى في المشروعات الصغيرة و المتوسطة**، دار الوفاء للطباعة و النشر، الإسكندرية، 2006

جهاد عبد الله عفافه وآخرون، **إدارة المشاريع الصغيرة**، دار اليازوري، الأردن،2004

4- حسين عطا نعيم، **دراسات في التمويل**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، القاهرة، الإسكندرية، 1999

5- رابح خوني و رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مشكلات تمويليها**، ط1؛ القاهرة ، ايتيراك للطباعة والنشر، 2008

6- زينب صالح الأشوح، **في الانتاج المترلي تكمن حلول وحلول**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000

7- سيد هواري، **الإدارة المالية منهج اتخاذ القرارات**، الطبعة 06، 1996

8- عبد الستار محمد علي، **إدارة المشروعات العامة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2009

9- عبد السلام أبو قحف، **العولمة وحاضنات الأعمال حالات عملية وحلول مشكلات**، الطبعة الأولى، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 2002

10- عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2009

11- عبد الغفار حنفي، الادارة المعاصرة، **مدخل اتخاذ القرارات**، المكتب العربي الحديث، مصر،2002

12- حنفي عبد الغفار ورميسة قرياقص، **أسواق المال و تمويل المشروعات**، الإسكندرية الدار الجامعية، 2005

13- علي حنفي، **مدخل الى الإدارة المالية الحديثة، التحليل المالي واقتصاديات الاستثمار والتمويل**، القاهرة؛ دار الكتاب الحديث، 2008

14- كاسر نصر المنصوري وشوقي ناجي جواد، **إدارة المشروعات الصغيرة**، دار حامد للنشر، عمان، 2000

15- كليفورد.م، مومباك، **أسس إدارة الاعمال التجارية الصغيرة**، ترجمة رائد الشهرة، مركز الكتب الأردني، عمان، 1988

16- محمد الصيرفي، **برنامج التأهيلي لأصحاب المشروعات الصغيرة**، مؤسسة حورص الدولية للنشر و التوزيع، عمان، 2009

17- نبيل جواد، **ادارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، الطبعة الاولى ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر و التوزيع ، بيروت ، لبنان، 2007

18- هيا جميل بشارات، **التمويل المصرفي في الاسلام للمشروعات الصغيرة و المتوسطة، دار النفائس**، الطبعة الأولى، الأردن، 2008

ب- الرسائل والأطروحات الجامعية

1- أحمد يولي، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة (الجزائر)، 2011

2- أمال مهيرة، حنيفة زغدودي، **البحث في سبيل ترقية البدائل التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة قالمة، دفعة 2008

3- حكيم بوحرب ، **دور السوق المالي في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير، قسم المالية، جامعة الجزائر، 2006

4- دلال عطية وكوثر بخوش، **دور صندوق الزكاة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل التنمية، جامعة قالمة،2012-2013

5- زبير عياش، **تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة–حالة ولاية أم البواقي–**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة أم البواقي (الجزائر)، 2011

6- سماح طلحي، **قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، جامعة أم البواقي،2007

7- سيد علي بلحمدي، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة**، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في علوم التسيير، فرع ادارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة ، 2006

8- صوراية قشيدة، **تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، (دراسة حالة الشركة الجزائرية الاوروبية للمساهمات) "فينا ليب"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، فرع نقود و مالية، كلية العلوم الاقتصادية و الاجتماعية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2012/2011

9- علي سالم أرميص، **مدى تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة حسبة بن بوعلي،17- 18 أفريل 2006

10- عثمان لخلف، **دور ومكانة الصناعات في التنمية الاقتصادية**، رسالة ماجستير، معهد العلم الاقتصادي، جامعة الجزائر، 1994

11- ميلود تومي، **مستلزمات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2004

12- محمد راتول ووهيبة بن داودية، **بعض التجارب الدولية في عدم تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل أو مؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 17و18 أفريل 2006

13- محمد صالح زويتة، **أثر المتغيرات الاقتصادية في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2007

14- نهلة بوالبردعة، **الإطار القانوني لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون، جامعة منتوري قسنطينة (الجزائر)، 2012

15- وريدة حدوش، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين اشكالية التمويل و متطلبات التنمية**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلو الاقتصادية وعلوم التسيير، 2011

ت- الملتقيات العلمية

1- أشرف محمد دوابة، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، ملتقى حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف

2- السعيد بريبش وعبد اللطيف بلغرسة، **إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين المعمول ومتطلبات المأمول**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف (الجزائر)،17-18 أفريل 2006

3- الزين مستوري، **أليات دعم ومساندة المشروعات الريادية والمبدعة لتحقيق التنمية – حالة الجزائر –** المداخلة ضمن الملتقى الوطني حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، جامعة سعد دحلب، الجزائر، 12-13 ماي 2010

4- الطيب لحيح، **دور المؤسسات الصخري الصغيرة والمتوسطة في تنمية اقطار المغرب العربي في الجزائر**، تونس، المغرب، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الشلف 17-18 أفريل 2006

5- حسين رحيم و فطيمة حاجي، **واقع و تحديات منتجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل قواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية**، الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 2012/04/19/18

6- رياض زلاسي، **الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، يومي 18-19 أفريل 2012

7- زكريا مسعودي، **دور آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 18-19 أفريل 2012

8- سمية عولمي ونوة ثلاجية، **دور المؤسسات المصغرة في القضاء على البطالة في الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006

9- سميرة سحنون وشعيب بونوة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر**، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الجلفة، الجزائر، 2002

10- شريف غياط ومحمد بوقموم، **التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، الملتقى الأول حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الشلف، 17-18 أفريل 2016

11- صليحة بن طلحة، بوعلام معوشي، **الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضاء على البطالة**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف (الجزائر)، يومي 17-18 أفريل 2006

12- عماد أبو رضوان، **التحديات التي تواجه المشاريع الصغيرة**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 2006/04/18/17

13- فوزي فتات وعبد النور عمراني قمار، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كاختيار استراتيجي للتنمية الاقتصادية في الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006

14- كريم قاسم و عدلان مريزق، **دور حاضنات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006

15- محمد فرحي وسلمى صالحي، **المشاكل و التحديات الرئيسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 2006/04/18/17

16- مصطفى بلمقدم، مصطفى طويطي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كاستراتيجية حكومية لامتصاص البطالة في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011

17- مغنية موسوس، سمية يغلى، **ترقيم محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، يومي 2006/04/18/17

18- نصيرة قوريش، **آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف (الجزائر)، يومي 17-18 أفريل 2006

ث- المجلات و الدوريات

1- إسماعيل بوخاوة وعبد القادر عطوي، **التجربة الجزائرية التنموية في الجزائر و استراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، دورة تدريبية حول : تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، الجزائر، 25 الى 28 ماي 2003

2- أسامة زين العابدين، **منشآت الاعمال الصغيرة هل هي السبيل الى تنمية اقتصادية شاملة في سورية**، مجلة الابحاث والدراسات، العدد 147، 2004

3- الشريف غياط ، محمد بوقموم ، **التجربة الجزائرية في تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 24، العدد الأول، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ، الجزائر،2008

4- عبد الرحمان بن عنتر، عبد الله بلوناس ، **مشكلات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية**، ورقة بحثية، أفريل 2002

5- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، **تقرير من اجل سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الجزائر، 2002

6- عبد الفتاح بوقنة، **مشروع استراتيجية ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة فضاءات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، العدد 02 مارس 2013.

7- عمار علواني ، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 10، جامعة فرحات عباس، سطيف (الجزائر)، 2010

8- محفوظ جبار، **المؤسسات المصغرة الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها**، دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف، خلال الفترة 1999 ،2001، مجلة العلوم الانسانية ، العدد 15، الجزائر, 2003.

9- محمد زيدان، **الهياكل والآليات الداعمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 07 ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف (الجزائر)، 2010.

10- محمود الكيلاني، **موسوعة التشريعات التجارية الإلكترونية**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، المجلد الثاني، جامعة عمان الأهلية، 2007.

ج- النصوص والمراسيم القانونية

1- المادة 03 من المرسوم التنفيذي 04- 15 المؤرخ في 2004/01/22، **المتضمن تحديد شروط الإعانات المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2004/01/04، العدد 06.

2- المادة 19، من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/22، **المتعلق بتطوير الاستثمار**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47، 2001.

3- المرسوم التنفيذي رقم 190- 2000 المؤرخ في 2000/07/11، **المتضمن تحديد صلاحيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية، للجمهورية الجزائرية رقم 42، 2000.

4- المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 2003/02/25، **المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 13، 2003.

5- المرسوم التنفيذي 03- 79 المؤرخ في2003/02/25، **تحديد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 13، 2003.

6- المرسوم التنفيذي 03- 80 المؤرخ في2003/02/25، **إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمه وعمله**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13، 2003.

7- المرسوم التشريعي 60-356 المؤرخ في 2006/11/11، **المتعلق بصلاحيات الوكالة الوطنية لتطور الاستثمار وسيرها**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم ،2006.

8- المرسوم التنفيذي 04-14 المؤرخ في 2004/01/22، **المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قانونها الأساسي**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 6، 2004.

9- المرسوم التنفيذي رقم 232/96 المؤرخ في 1996/06/29، **المتضمن وكالة التنمية الاجتماعية وقانونها الأساسي**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد ،1996.

10- المرسوم التنفيذي رقم 02/04 المؤرخ في 2004/01/03، **المتضمن القانون الأساسي للتأمين عن البطالة**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 30، 2004.

11- المرسوم التنفيذي 273/02 المؤرخ في 2002/11/11، **المتضمن انشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 74، 2002.

12- المرسوم التنفيذي رقم 296 / 96 المؤرخ في 24ربيع الثاني 1417 الموافق ل 8 ديسمبر **1996 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لعدم وتشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي**، من المادة 1 إلى 5، النصوص التشريعية والتنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب.

13- المرسوم التنفيذي الرئاسي رقم 300/03 المؤرخ في 14 رجب 1424 الموافق ل 11 سبتمبر 2003 يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي الرئاسي 296/96 المؤرخ في 16 صفر 1417 الموافق ل 2 يوليو **1996 المتعلق بدعم تشغيل الشباب**، النصوص التشريعية والتنظيمية لجهاز و دعم تشغيل الشباب.

ح- مواقع الأنترنت:

1- الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، www.cnac.dz، 2020/05/23.

2- الموقع الخاص بالوكالة www.ansej.org.dz، تاريخ الزيارة 2020/05/08.

ثانيا- باللغة الأجنبية

أ- الكتب

1- Lois Jacques, Mangement des PME, 2eme Edition pansons, 2007

2- Xavier, Greffe, les PME créent-elle des emplois , Economica, Paris, 1984

3- A.Sadeg, le système bancaire Algérien, la nouvelle réglementation, 2003.

ب- الملتقيات العلمية

1- CHIKHI l'hocine et autre, Le financement bancaire des pme par le capital investissement, (Thèse ESC), juin 2005.

2- Chieb Yousef, Les mesures d'appui pour la promotion de la PME, session internationale sur : le financement des petits et moyens projets et la promotion de leur rôle dans les économies maghrébines, université Abbas Ferhat, Sétif 25-28 mai 2003.

قائمة الملاحق

مسار انشاء مؤسسة مصغرة

التحسيس و الاعلام

حصول الشاب على كافة المعلومات الخاصة بالجهاز من مرافقة، تكوين، امتيازات، و فرص الإستثمار، و ذلك عن طريق حضور إحدى التظاهرات التي تنظمها الوكالة بصفة دورية أو عبر الإطلاع على البوابة الرقمية للوكالة أو التقرب المباشر من إحدى فروع و ملحقات الوكالة التي تغطي كافة التراب الوطني.

تكوين فكرة المشروع

إن فكرة المشروع يجب أن تكون نتيجة الدراسة و التقصي الناجع لفرص الإستثمار و كذا توافقها مع مؤهلاتكم (العلمية او المهنية) و قدراتكم على تجسيدها.

التسجيل عبر البوابة الإلكترونية

بعد تعيين المشروع المراد إنشائه و كذا العتاد الواجب إقتنائه، يمكن للشاب الدخول إلى الموقع الإلكتروني للوكالة قصد مباشرة عملية التسجيل الإلكتروني عبر إدراج كافة البيانات المتعلقة بشخصه، شركائه إن وجدوا و مؤسسته.

دراسة المشروع و مخطط الاعمال

بعد إتمام مرحلة التسجيل تبدا مرحلة التعمق في دراسة المشروع و عملية انجاز مخطط الاعمال بعد دعوتكم من طرف الوكالة، بمعية الإطار المكلف بمرافقة مشروعكم من خلال جمع كل المعلومات اللازمة فيما يخص:

- العتاد المراد اقتنائه.
- مقر النشاط و لا سيما محيط المؤسسة المصغرة المراد انشاؤها.
- دراسة السوق.
- اختيار التقنيات.
- الموارد البشرية.
- الدراسة المالية.

تقديم المشروع امام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل

خلال هذه المرحلة تقومون بعرض مشروعكم امام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع، لدراسته و الفصل فيه سواء بـــالقبول او التأجيل او الرفض المعلل.

. **حالة القبول:** ايداع ملفكم الاداري و المالي.
. **حالة التأجيل** : عليكم برفع التحفظات الموضوعة من طرف اللجنة من اجل اعادة عرض المشروع مرة اخرى امام اللجنة.
. **حالة الرفض:** يمكنكم تقديم طعن لدى الملحقة في غضون 15 يوما بعد الحصول على قرار رفض اللجنة.

الموافقة البنكية و الانشاء القانوني للمؤسسة المصغرة

1. يودع ملفكم لدى البنك فيما يخص التمويل الثلاثي من طرف ممثل الوكالة للحصول على الموافقة البنكية.
2. بعد الحصول على الموافقة البنكية، انتم ملزمون بالقيام بالإنشاء القانوني لمؤسستكم المصغرة.

تكوين الشاب المستثمر

قبل تمويل مشروعكم، يجب عليكم اتباع تكوين فيما يخص تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة، الذي تتكفل به الوكالة داخليا عن طريق مكوّنيها.

تمويل المشروع

بعد الانشاء القانوني للمؤسسة المصغرة و اتمام الاجراءات تقوم الوكالة بتمويل مشروعكم.

انجاز المشروع و الدخول في مرحلة الاستغلال

بعد تمويل المشروع من طرف الوكالة واتباع كل الاجراءات المعمول بها بخصوص هذه المرحلة، يجب عليكم الحصول على العتاد و تركيبه لمباشرة النشاط.

الامر الذي كنت تنتظره قد تجسد، انت الان صاحب مؤسسة مصغرة

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، المسماة باختصار "و و د ت ش"، تم إنشائها سنة 1996 و هي هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالتشغيل.
أنشأت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بهدف مرافقة الشباب ذوي المشاريع قصد إحداث أنشطة إنتاجية و خدماتية أو توسيعها وفق مقاربة إقتصادية تهدف إلى خلق الثروة و مناصب عمل .
تضم الوكالة شبكة تتكون من 51 فرع تغطي كل الولايات و كذا العديد من الملحقات المتواجدة على مستوى بعض المناطق.

مهام الوكالة:

- تقديم الاستشارة و مرافقة الشباب ذوي المشاريع في إنشاء النشاطات.
- تزويد الشباب ذوي المشاريع، بكافة المعلومات ذات الطابع الإقتصادي و التقني و التشريعي و التنظيمي المتعلقة بنشاطاتهم.
- تطوير العلاقة مع مختلف شركاء الجهاز (بنوك، مصالح الضرائب، صناديق الضمان الاجتماعي للأجراء ولغير الاجراء...).
- تطوير الشراكة بين القطاعات لتحديد فرص الاستثمار في مختلف القطاعات.
- ضمان تكوين متعلق بالمؤسسة لصالح الشباب ذوي المشاريع.
- تشجيع كل شكل أخر من الاعمال و التدابير الرامية الى ترقية إحداث الأنشطة و توسيعها.

الاهداف الأساسية :

- تعزيز و دعم إحداث أنشطة إنتاج السلع و [illegible] طرف الشباب ذوي المشاريع.
- تشجيع أنواع الاعمال و التدابير الرامية [illegible] رة المقاولاتية.

شروط التأهيل:

- أن يتراوح سن الشاب أو الشباب ما بين 19 و 35 سنة، في الحالات الاستثنائية و عندما يحدث الاستثمار ثلاثة (3) مناصب عمل دائمة على الأقل (بما في ذلك الشباب ذوي المشاريع الشركاء في المقاولة) يمكن رفع سن مسير المقاولة المحدثة إلى 40 سنة كحد أقصى.
- أن يكون أو يكونوا ذوي شهادة أو تأهيل مهني و/ أو لديهم مؤهلات معرفية معترف بها.
- أن يقدّم أو يقدّموا مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة.
- أن لا يكون أو يكونوا شاغلين وظيفة مأجورة عند تقديم إستمارة التسجيل للإستفادة من الإعانة.
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كبطال طالب عمل.
- أن لا يكون مسجلا على مستوى مركز تكوين أو معهد أو جامعة عند تقديم طلب الإعانة، ما عدا في حالة ما اذا تعلق الامر بتحسين مستوى نشاطه.
- أن لا يكون قد إستفاد من إعانة بعنوان إحداث النشاطات.

المبلغ الأقصى للاستثمار:

يحدد المبلغ الأقصى للإستثمار بـــ عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000) دج سواء في مرحلة الانشاء أو التوسيع.
القروض الغير مكافأة و المكملة للمشروع لا تدخل في حساب الحد الأقصى للإستثمار.

التسجيـــــل:

يتم التسجيل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من طرف الشباب ذوي المشاريع عن طريق وثيقة واحدة فقط، تسمى "إستمارة التسجيل". تحمل من الموقع الالكتروني للوكالة « www.ansej.org.dz »، او من خلال التسجيل عن طريق الموقع الإلكتروني « Promoteur.ansej.org.dz ».

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر
الهاتف : 021.67.82.36/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.82.36/021.67.82.36

الجمهوريـــــة الجزائريـــــة الديمقراطيـــــة الشعبيـــة

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE
UNIVERSITE 8 MAI 1945 GUELMA

FACULTE DES SCIENCES ECONOMIQUES ET COMMERCIALES ET SCIENCES DE GESTION

DEPARTEMENT DE SCIENCES DE GESTION

الرقم: 78 ق.ع.ت./ك.ع.إ.ت ع.ت/ج ق/ 2020

قالمة في : 17 سبتمبر 2020

Ref :..... D.G/F.S.E.C.S.G/UG/20.....

Guelma le :... .....

إلى السيد: مدير وكالة ANSEJ

قالمة

الموضـــوع : ف/ي إجراء زيارة ميدانية أو تربص

نحن رئيس قسم علوم التسيير نشهد بأن:

الطالب(ة): تراعية سامي عمة

الطالب(ة): حمي فيروز

مسجل(ة) بقسم علوم التسيير سنة (أولى)/(ثانية) ماستر .فرع : (علوم التسيير)/(علوم مالية)

تخصص : مالية مؤسسة في حاجة لأجراء زيارة ميدانية أو تربص

بمؤسستكم .

موضوع الزيارة: دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في خلق وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة ميدانية ANSEJ - قالمة -

لذا نرجو من سيادتكم الموافقة لتحقيق هذه الغاية.

ولكم منا فائق التقدير و الاحترام

اسم و لقب و إمضاء الأستاذ المشرف

رئيس القسم

رئيس قسم علوم التسيير

إمضاء : جلايلية كريم

تأشيرة المؤسسة المستقبلة

الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

القروض غير المكافئة الاضافية

بالإضافة إلى القرض غير المكافئ الكلاسيكي، يمكن للشباب الحامل لمشاريع الحصول على إعانة في شكل قرض إضافي غير مكافئ في إحدى الصيغ الثلاثة التالية:

قرض الكراء

- **قرض غير مكافئ، خاص بالإيجار** و هو إعانة إضافية تمنح للشباب أصحاب المشاريع ، للتكفل بإيجار المحل أو مكان الرسوّ على مستوى الميناء، المخصص لإستقبال النشاط المراد تجسيده، على أن لا تتجاوز خمسمائة الف دينار (500.000 دج) الواجب تسديدها ، إذ يمنح فقط عندما يلجأ الشاب إلى صيغة التمويل الثلاثي في مرحلة إنشاء النشاط.

لا يستفيد من هذا القرض:

- أصحاب الأنشطة الغير قارة ؛
- أصحاب الأنشطة المنشأة في إطار المكاتب الجماعية ؛
- عندما يكون صاحب المحل من الأصول أو زوج صاحب

مكاتب جماعية

- **قرض غير مكافئ لإحداث المكاتب الجماعية:** و هو إعانة إضافية تمنح للشباب حاملي شهادات التعليم العالي للتكفل بإيجار المحل الموجه لإحداث مكاتب جماعية على أن لا يتجاوز مبلغ هذا القرض غير المكافئ مليون (1.000.000) دينار واجب التسديد.

يقصد بالمكاتب الجماعية إشتراك مشروعين على الأقل بنفس المحل، على أن يمارسوا نشاطهم في نفس المجال من المجالات التالية: الطب، مساعدي القضاء، الخبراء المحاسبين، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين، مكاتب الدراسات و المتابعة التابعة لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري.

يمنح هذا القرض فقط عندما يلجأ الشباب إلى صيغة التمويل الثلاثي في مرحلة إنشاء النشاط.

لا يستفيد من هذا القرض عندما يكون صاحب المحل من الأصول أو زوج صاحب المشروع.

عربة ورشة

- **قرض غير مكافئ لاقتناء عربة ورشة:** وهو إعانة تقدر بمبلغ خمسمائة ألف (500.000) دج موجه لإقتناء عربة ورشة و يمنح فقط للشباب حاملي شهادات التكوين المهني لممارسة الأنشطة الغير قارة التالية: الترصيص ، كهرباء العمارات، التدفئة و التكييف، الزجاجة، دهن العمارات و ميكانيك السيارات.

يمنح هذا القرض فقط عندما يلجأ الشاب إلى صيغة التمويل الثلاثي في مرحلة انشاء النشاط.

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر – الجزائر
الهاتف : 021 .67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74
www.ansej.org.dz

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل

ANSEJ

الاعانات المالية و الامتيازات الجبائية الممنوحة في اطار جهاز الوكالة

يستفيد الشاب المستثمر من إعانات مالية و إمتيازات جبائية أثناء مرحلة الانجاز، و تكون على شكل إعفاءات أثناء مرحلة إستغلال مشروعه.
تمنح هذه الامتيازات سواء أثناء مرحلة الانشاء أو مرحلة توسيع قدرات الانتاج.
الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة في مرحلة التوسيع تخص فقط المساهمات الجديدة و تحدد الحصة النسبية بالمقارنة مع المساهمات الاجمالية.

الاعانات المالية

- القرض غير مكافئ.
- قرض غير مكافئ إضافي عند الحاجة بالنسبة للتمويل الثلاثي.
- التخفيض بنسبة 100% على معدل نسب الفوائد البنكية بالنسبة للتمويل الثلاثي.

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

- الإعفاء من رسم نقل الملكية بمقابل مالي على الإكتسابات العقارية في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات .
- تطبيق نسبة مخفضة بـــ 5 % فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار.

ب- في مرحلة إستغلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات" حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ انجازها.
- اعفاء كامل ، لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات " حسب موقع المشروع ، ابتداءا من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطة رقم 2 ، يمكن تمديدها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الاقل لمدة غير محددة.

- عدم [illegible] التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.

غير أن المستثمرين – الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة – يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والمقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية ، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.

الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي(IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة و كذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال الثلاث "3" سنوات الأولى من الاخضاع الضريبي:

70 % خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر – الجزائر
الهاتف : 021 .67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74
www.ansej.org.dz

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

صيـــغ التمويـــل

للجهاز صيغتين للتمويل

- صيغة التمويل الثلاثي.
- صيغة التمويل الثنائي.

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الثلاثي:

التركيبة المالية

يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من الشاب المستثمر، البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتكون من:

- المساهمة الشخصية للشاب المستثمر،
- قرض غير مكافئ تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،
- قرض بنكي بنسبة فائدة مخفضة 100 %لكل القطاعات والنشاطات ، يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح اياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000 دج	%29	%01	%70

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	%28	%02	%70

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الثنائي:

التركيبة المالية

في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة المالية من:

- المساهمة الشخصية للشاب المستثمر.
- قرض غير مكافئ تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	%29	%71

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	%28	%72

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر – الجزائر
الهاتف : 021 .67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74
www.ansej.org.dz

N°Dossier :	0
Raison sociale	0
Nom et Prénom du Gérant :	
Activité :	EXPLOITATION DE TERRES AGRICOLES

Bilan Prévisionnels

	1er année			2 ème année			3 ème Année			4 ème année		
ACTIF	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
2-INVESTISSEMENTS	8 436 595,08	1 235 714,02	7 200 881,06	8 436 595,08	2 471 428,03	5 965 167,05	8 436 595,08	3 707 142,05	4 729 453,03	8 436 595,08	4 942 856,06	3 493 739,02
Cotisation fonds de garantie	124 017,95	24 803,59	99 214,36	124 017,95	49 607,18	74 410,77	124 017,95	74 410,77	49 607,18	124 017,95	99 214,36	24 803,59
Assurances	471 778,03	94 355,61	377 422,42	471 778,03	188 711,21	283 066,82	471 778,03	283 066,82	188 711,21	471 778,03	377 422,42	94 355,61
Frais Préliminaires	50 000,00	10 000,00	40 000,00	50 000,00	20 000,00	30 000,00	50 000,00	30 000,00	20 000,00	50 000,00	40 000,00	10 000,00
Equipements de Production	4 516 050,00	451 605,00	4 064 445,00	4 516 050,00	903 210,00	3 612 840,00	4 516 050,00	1 354 815,00	3 161 235,00	4 516 050,00	1 806 420,00	2 709 630,00
Cheptel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Roulant	3 274 749,10	654 949,82	2 619 799,28	3 274 749,10	1 309 899,64	1 964 849,46	3 274 749,10	1 964 849,46	1 309 899,64	3 274 749,10	2 619 799,28	654 949,82
Materiels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-STOCKS			0,00			0,00			0,00			0,00
Matieres et Fournit												
4- CREANCES			1 676 752,31			3 267 268,13			4 829 993,85			6 344 374,25
la caisse			503 025,69			980 180,44			1 448 998,15			1 903 312,28
Banque			1 173 726,62			2 287 087,69			3 380 995,69			4 441 061,98
Frais de location			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			8 877 633,37			9 232 435,18			9 559 446,88			9 838 113,27
PASSIF												
1- FONDS PROPRES			168 731,90			168 731,90			168 731,90			168 731,90
Resultat en Inst.D'affect.												
5- DETTES D'INVESTISS												
Emprunts bancaires			5 905 616,55			5 905 616,55			5 905 616,55			5 905 616,55
Autres emprunts (ANSEJ)			2 362 246,62			2 362 246,62			2 362 246,62			2 362 246,62
Dettes fournisseurs												
Dettes à court terme												
Détention pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			0,00			0,00			0,00			0,00
RÉSULTATS			441 038,30			795 840,10			1 122 851,80			1 401 518,19
TOTAL			8 877 633,37			9 232 435,18			9 559 446,88			9 838 113,27

N°Dossier :	0
Raison sociale	0
Nom et Prénom du Gérant :	
Activité :	0

(D.4) BILAN D'OUVERTURE

ACTIF	MONTANT	PASSIF	MONTANT
		1- FONDS PROPRES	0,00
2- INVESTISSEMENT			
Frais Préliminaires	0,00		
CFG	0,00		
Assurance	0,00		
Equipements de production	0,00		
Outillages	0,00		
Materiel Roulant	0,00		
Matriels de bureau	0,00		
Materiels informatiques	0,00		
Aménagement	0,00		
Autres	0,00		
3- STOCKS			
Matieres et Fournit	0,00		
4- CREANCES		***5- DETTES D'INVESTISSEMENT***	
Caisse et banque	0,00	Emprunts bancaires(CMT)	0,00
Frais de la location	0,00	Autres emprunts (PNR Classique)	0,00
		Autres emprunts (PNR LO)	0,00
		Autres emprunts (PNR VA)	0,00
T O T A L	0,00	**T O T A L**	0,00

N°Dossier :	0
Raison sociale	0
Nom et Prénom du Gérant :	
Activité :	EXPLOITATION DE TERRES AGRICOLES

(D.4) BILAN D'OUVERTURE

ACTIF	MONTANT	PASSIF	MONTANT
		1- FONDS PROPRES	168 731,90
2- INVESTISSEMENT			
Frais Préliminaires	50 000,00		
CFG	124 017,95		
Assurance	471 778,03		
Equipements de production	4 516 050,00		
Outillages	0,00		
Materiel Roulant	3 274 749,10		
Matriels de bureau	0,00		
Materiels informatiques	0,00		
Aménagement	0,00		
Autres	0,00		
3- STOCKS			
Matieres et Fournit	0,00		
4- CREANCES		***5- DETTES D'INVESTISSEMENT***	
Caisse et banque	0,00	Emprunts bancaires(CMT)	5 905 616,55
Frais de la location	0,00	Autres emprunts (PNR Classique)	2 362 246,62
		Autres emprunts (PNR LO)	0,00
		Autres emprunts (PNR VA)	0,00
T O T A L	8 436 595,08	T O T A L	8 436 595,08

الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

Zone :	1	Type de financement:	1
* Zone 1 : Zone normale		*Triangulaire	1
* Zone 2 : Zone à promouvoir		*Mixte	2

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Frais de la location	0,00	0,00
Cotisation fonds de garantie	0,00	0,00
Assurances	0,00	0,00
Frais Préliminaires	0,00	0,00
Equipements de production	0,00	0,00
Equipements locaux	0,00	
Equipements importés	0,00	
Cheptel	0,00	0,00
Materiels roulants	0,00	0,00
Aménagements	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impots et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	
Montage et essais	0,00	
Fonds de roulement	0,00	0,00
Autres 1	0,00	0,00
Autres 2	0,00	0,00
TOTAL	0,00	0,00

N°Dossier : 0

Raison sociale 0

Gérant :

Activité : 0

Montant des équipements importés en DA	Cours de conversion relevé le		
	Montant Equip	Cours Devise en DA	Montant en DA
	0,00	0,00	0,00

(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	1%	0,00
Numéraires		0,00
Nature		0,00
PNR Classique	29%	0,00
PNR LO		0,00
PNR VA		0,00
Crédit Bancaire	70%	0,00
TOTAL	100%	0,00

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Montant du crédit	0,00
Durée du crédit	8,00
Taux d'intérêt bancaire	5,5%
Taux de bonification	100%
Taux d'intérêt réel	0,00%

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Principal	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Reste à rembourser (encours)	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Intérêts Bancaires bonifiés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation au FG	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation à verser	0,00							

N°Dossier :	0
Raison sociale	0
Nom et Prénom du Gérant :	
Activité :	EXPLOITATION DE TERRES AGRICOLES

(D.5) TCR PREVISIONNELS

	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Ventes marchandises								
Marchandises consommées								
Marge brute	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Prestations fournies	2 772 000,00	3 049 200,00	3 354 120,00	3 689 532,00	4 058 485,20	4 464 333,72	4 910 767,09	5 401 843,80
Matière et fournitures consom,	200 000,00	210 000,00	220 500,00	231 525,00	243 101,25	255 256,31	268 019,13	281 420,08
Services	126 000,00	131 040,00	136 281,60	141 732,86	147 402,18	153 298,27	159 430,20	165 807,40
Transport	80 000,00	83 200,00	86 528,00	89 989,12	93 588,68	97 332,23	101 225,52	105 274,54
Loyers charges locatives	36 000,00	37 440,00	38 937,60	40 495,10	42 114,91	43 799,50	45 551,48	47 373,54
Entretien et réparation	10 000,00	10 400,00	10 816,00	11 248,64	11 698,59	12 166,53	12 653,19	13 159,32
Autres services	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Valeur ajoutée	2 446 000,00	2 708 160,00	2 997 338,40	3 316 274,14	3 667 981,77	4 055 779,14	4 483 317,77	4 954 616,31
Frais de personnel	226 800,00	231 336,00	235 962,72	240 681,97	245 495,61	250 405,53	255 413,64	260 521,91
Frais divers	542 447,69	445 269,88	402 809,86	364 595,84	326 069,29	290 982,00	258 990,05	229 783,90
Assurances	471 778,03	424 600,23	382 140,20	343 926,18	309 533,57	278 580,21	250 722,19	225 649,97
Autres frais	70 669,66	20 669,66	20 669,66	20 669,66	16 535,73	12 401,79	8 267,86	4 133,93
Droit de douanes	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Amortissements	1 235 714,02	1 235 714,02	1 235 714,02	1 235 714,02	1 235 714,02	1 235 714,02	1 235 714,02	1 235 714,02
Charges d'exploitation	2 004 961,70	1 912 319,90	1 874 486,60	1 840 991,83	1 807 278,92	1 777 101,55	1 750 117,70	1 726 019,83
RBE	441 038,30	795 840,10	1 122 851,80	1 475 282,30	1 860 702,85	2 278 677,60	2 733 200,06	3 228 596,49
IFU	0,00	0,00	0,00	73 764,12	93 035,14	113 933,88	136 660,00	161 429,82
R.net d'exploitation	441 038,30	795 840,10	1 122 851,80	1 401 518,19	1 767 667,71	2 164 743,72	2 596 540,06	3 067 166,66
Cash flow net	1 676 752,31	2 031 554,12	2 358 565,82	2 637 232,20	3 003 381,72	3 400 457,73	3 832 254,08	4 302 880,68
Cash flow cumulés	1 676 752,31	3 708 306,43	6 066 872,24	8 704 104,45	11 707 486,17	15 107 943,90	18 940 197,98	23 243 078,66
Cash flow actualisés	1 567 058,24	1 774 438,04	1 925 292,27	2 011 931,82	2 141 369,66	2 424 479,37	2 732 344,19	3 067 894,46
VAN	9 208 212,97							

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Assurances	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation Fonds de Garantie	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais Préliminaires	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
TOTAL	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

Zone : 1

* Zone 1 : Zone normale
* Zone 2 : Zone à promouvoir

Type de financement: 1

*Triangulaire 1
*Mixte 2

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Frais de la location	0,00	0,00
Cotisation fonds de garantie	124 017,95	124 017,95
Assurances	471 778,03	471 778,03
Frais Préliminaires	50 000,00	50 000,00
Equipements de production	4 516 050,00	4 516 050,00
Equipements locaux	4 516 050,00	
Equipements importés	0,00	
Cheptel	0,00	0,00
Materiels roulants	3 274 749,10	3 274 749,10
Aménagements	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impots et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	
Montage et essais	0,00	
Fonds de roulement	0,00	0,00
Autres 1	0,00	0,00
Autres 2	0,00	0,00
TOTAL	8 436 595,08	8 436 595,08

N°Dossier : 0

Raison sociale 0

Gérant :

Activité : EXPLOITATION DE TERRES AGRICOLES

Montant des équipements importés en DA	Cours de conversion relevé le		
	Montant Equip	Cours Devise en DA	Montant en DA
	0,00	0,00	0,00

(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	2%	168 731,90
Numéraires		168 731,90
Nature		0,00
PNR Classique	28%	2 362 246,62
PNR LO		0,00
PNR VA		0,00
Crédit Bancaire	70%	5 905 616,55
TOTAL	100%	8 436 595,08

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Montant du crédit	5 905 616,55
Durée du crédit	8,00
Taux d'intérêt bancaire	5,5%
Taux de bonification	100%
Taux d'intérêt réel	0,00%

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Principal	0,00	0,00	0,00	1 181 123,31	1 181 123,31	1 181 123,31	1 181 123,31	1 181 123,31
Reste à rembourser (encours)	5 905 616,55	5 905 616,55	5 905 616,55	5 905 616,55	4 724 493,24	3 543 369,93	2 362 246,62	1 181 123,31
Intérêts Bancaires bonifiés	0,00	324 808,91	324 808,91	324 808,91	259 847,13	194 885,35	129 923,56	64 961,78
Cotisation au FG	20 669,66	20 669,66	20 669,66	20 669,66	16 535,73	12 401,79	8 267,86	4 133,93
Cotisation à verser	124 017,95							

ANSEJ

Chiffres d'affaires prévisionnel

Nombre de jour /mois 28 **Nombre de mois** 11

Exemple : Prévison d'un chiffre d'affaires de 4.500 DA/jour avec une évolution annuelle de 10%

En considérant une moyenne d'activité de (6 jours X 48 semaines) soit 288 jours / an.

	Nombre Jours/an	CA / Jours	Montant	
Ventes marchandises	308	0	0,00	
Production vendue	308	0	0,00	
prestations fournies	308	0	0,00	
Chiffre d'affaires			0,00	

VAN	0,00
RBE 1ER ANNEE	0,00

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Ventes marchandises	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
prestations fournies	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Chiffre d'affaires	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Evolution	10%	10%	10%	10%	10%	10%	10%	

Marchandises et matières consommées

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matières et Fournitures consom	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Evolution	5%	5%	5%	5%	5%	5%	5%	

Services :

	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
SERVICES	*300 000,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Transport	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Loyers et charges locatives	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Entretien et réparation	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Autres services(factures electrici	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Evolution	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*

Frais du personnel:

Nombre associés 0 **Salaires associés** 0

Nombre employés 2 **Salaires employés** 0

2 0

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Salaires associés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Salaires employés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Evolution annuelle	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*
Frais du personnel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

Frais divers :

ANSEJ

Chiffres d'affaires prévisionnel

Nombre de jour /mois 28 **Nombre de mois** 11

Exemple : Prévison d'un chiffre d'affaires de 4.500 DA/jour avec une évolution annuelle de 10%

En considérant une moyenne d'activité de (6 jours X 48 semaines) soit 288 jours / an.

	Nombre Jours/an	CA / Jours	Montant	
Ventes marchandises	308	0	0,00	
Production vendue	308	0	0,00	
prestations fournies	308	0	0,00	
Chiffre d'affaires			0,00	

VAN	0,00
RBE 1ER ANNEE	0,00

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Ventes marchandises	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
prestations fournies	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Chiffre d'affaires	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Evolution	10%	10%	10%	10%	10%	10%	10%	

Marchandises et matières consommées

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matières et Fournitures consom	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Evolution	5%	5%	5%	5%	5%	5%	5%	

Services :

	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
SERVICES	*300 000,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Transport	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Loyers et charges locatives	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Entretien et réparation	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Autres services(factures electrici	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Evolution	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*

Frais du personnel:

Nombre associés 0 **Salaires associés** 0

Nombre employés 2 **Salaires employés** 0

2 0

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Salaires associés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Salaires employés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Evolution annuelle	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*
Frais du personnel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

Frais divers :

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Assurances	471 778,03	424 600,23	382 140,20	343 926,18	309 533,57	278 580,21	250 722,19	225 649,97
Cotisation Fonds de Garantie	20 669,66	20 669,66	20 669,66	20 669,66	16 535,73	12 401,79	8 267,86	4 133,93
Frais Préliminaires	50 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
TOTAL	542 447,69	445 269,88	402 809,86	364 595,84	326 069,29	290 982,00	258 990,05	229 783,90

(B.6) POLITIQUE DES PRIX

(B.7) POLITIQUE DE PROMOTION

bouche a oreil ,les cartes de visite

(C) ETUDE TECHNIQUE

(C.1) ANALYSE DU PROCESSUS DE FABRICATION

Cycle de production (en Jour)

(C.2)EVALUATION DES INVESTISSEMENTS

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Cotisation fonds de garantie	**0,00**	**0,00**
Assurances	**0,00**	**0,00**
Frais Préliminaires	**0,00**	**0,00**
Equipements de production	**0,00**	**0,00**
Equipements locaux	0,00	0,00
Equipements importés	0,00	0,00
Cheptel	**0,00**	**0,00**
Materiels roulants	**0,00**	**0,00**
Aménagements	**0,00**	**0,00**
Outillages	**0,00**	**0,00**
Mobilier de bureau	**0,00**	**0,00**
Materiels informatiques	**0,00**	**0,00**
Droit de douanes et taxes	**0,00**	**0,00**
Autres impots et taxes	**0,00**	**0,00**
Frais d'installation	**0,00**	**0,00**
Frais de transport	0,00	0,00
Montage et essais	0,00	0,00
Fonds de roulement	**0,00**	**0,00**
Autres 1	**0,00**	**0,00**
Autres 2	**0,00**	**0,00**
TOTAL	**0,00**	**0,00**

(C.3)DETERMINATION DU FONDS DE ROULEMENT

Le fonds de roulement doit couvrir les frais d'exploitation pour une période qui varie selon la nature de l'activité.

0 DA

ANSEJ

Chiffres d'affaires prévisionnel

Nombre de jour /mois 28 **Nombre de mois** 11

Exemple : Prévison d'un chiffre d'affaires de 4.500 DA/jour avec une évolution annuelle de 10%

En considérant une moyenne d'activité de (6 jours X 48 semaines) soit 288 jours / an.

	Nombre Jours/an	CA / Jours	Montant	
Ventes marchandises	308	0	0,00	
Production vendue	308	0	0,00	
prestations fournies	308	9000	2 772 000,00	
Chiffre d'affaires			2 772 000,00	

VAN	9 208 212,97
RBE 1ER ANNEE	441 038,30

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Ventes marchandises	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
prestations fournies	2 772 000,00	3 049 200,00	3 354 120,00	3 689 532,00	4 058 485,20	4 464 333,72	4 910 767,09	5 401 843,80
Chiffre d'affaires	2 772 000,00	3 049 200,00	3 354 120,00	3 689 532,00	4 058 485,20	4 464 333,72	4 910 767,09	5 401 843,80
Evolution	10%	10%	10%	10%	10%	10%	10%	

Marchandises et matières consommées

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matières et Fournitures consom	200 000,00	210 000,00	220 500,00	231 525,00	243 101,25	255 256,31	268 019,13	281 420,08
Evolution	5%	5%	5%	5%	5%	5%	5%	

Services :

	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
SERVICES	*2 000,00*	*131 040,00*	*136 281,60*	*141 732,86*	*147 402,18*	*153 298,27*	*159 430,20*	*165 807,40*
Transport	*80 000,00*	*83 200,00*	*86 528,00*	*89 989,12*	*93 588,68*	*97 332,23*	*101 225,52*	*105 274,54*
Loyers et charges locatives	*36 000,00*	*37 440,00*	*38 937,60*	*40 495,10*	*42 114,91*	*43 799,50*	*45 551,48*	*47 373,54*
Entretien et réparation	*10 000,00*	*10 400,00*	*10 816,00*	*11 248,64*	*11 698,59*	*12 166,53*	*12 653,19*	*13 159,32*
Autres services(factures electrici	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*	*0,00*
Evolution	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*

Frais du personnel:

Nombre associés 0 **Salaires associés** 0

Nombre employés 3 **Salaires employés** 15000

3 15000

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Salaires associés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Salaires employés	226 800,00	231 336,00	235 962,72	240 681,97	245 495,61	250 405,53	255 413,64	260 521,91
Evolution annuelle	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*
Frais du personnel	226 800,00	231 336,00	235 962,72	240 681,97	245 495,61	250 405,53	255 413,64	260 521,91

Frais divers :

(A.2) PRESENTATION DU PROJET

a) Nature du projet

CONDITIONNEMENT ET EMBALLAGE DE PRODUITS ET DENREES ALIMENTAIRES

b) Localisation du projet

Siège social :

Caractéristiques de la zone où se trouvent ces locaux : **URBAINE**

c) Nombre d'emplois à créer :

Nombre d'emplois directs (gérant + associés+employés) : 2

02 EMPLOIS AU DEMARRAGE

(B) ETUDE DE MARCHE

(B.1) OFFRE GLOBALE

(B.2) DEMANDE GLOBALE ET MARCHE POTENTIEL

Caractéristiques de la demande :

(B.3) MARCHE CONCURRENTIEL

(B.4) MARCHE DU PROJET

(B.5) CANAUX DE DISTRIBUTION

la distribution sera directe pour l'ensemble de nos produits,en contact avec le client final ,les clients sont des particuliers est preve et collectivite locale ,

(B.6) POLITIQUE DES PRIX

(B.7) POLITIQUE DE PROMOTION

bouche a oreil ,les cartes de visite

(C) ETUDE TECHNIQUE

(C.1) ANALYSE DU PROCESSUS DE FABRICATION

Cycle de production (en Jour)

(C.2)EVALUATION DES INVESTISSEMENTS

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Cotisation fonds de garantie	124 017,95	124 017,95
Assurances	471 778,03	471 778,03
Frais Préliminaires	50 000,00	50 000,00
Equipements de production	4 516 050,00	4 516 050,00
Equipements locaux	4 516 050,00	0,00
Equipements importés	0,00	0,00
Cheptel	0,00	0,00
Materiels roulants	3 274 749,10	3 274 749,10
Aménagements	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impots et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	0,00
Montage et essais	0,00	0,00
Fonds de roulement	0,00	0,00
Autres 1	0,00	0,00
Autres 2	0,00	0,00
TOTAL	8 436 595,08	8 436 595,08

(C.3)DETERMINATION DU FONDS DE ROULEMENT

Le fonds de roulement doit couvrir les frais d'exploitation pour une période qui varie selon la nature de l'activité.

0 DA

(A.2) PRESENTATION DU PROJET

a) Nature du projet

EXPLOITATION DE TERRES AGRICOLES

b) Localisation du projet

Siège social :

Caractéristiques de la zone où se trouvent ces locaux : **URBAINE**

c) Nombre d'emplois à créer :

Nombre d'emplois directs (gérant + associés+employés) : 2

03 EMPLOIS AU DEMARRAGE

(B) ETUDE DE MARCHE

(B.1) OFFRE GLOBALE

EXPLOITATION DE TERRES AGRICOLES

(B.2) DEMANDE GLOBALE ET MARCHE POTENTIEL

Caractéristiques de la demande :

(B.3) MARCHE CONCURRENTIEL

(B.4) MARCHE DU PROJET

(B.5) CANAUX DE DISTRIBUTION

la distribution sera directe pour l'ensemble de nos produits,en contact avec le client final ,les clients sont des particuliers est preve et collectivite locale ,

الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

Zone : 1

* Zone 1 : Zone normale
* Zone 2 : Zone à promouvoir

Type de financement: 1

*Triangulaire 1
*Mixte 2

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Frais de la location	0,00	0,00
Cotisation fonds de garantie	0,00	0,00
Assurances	0,00	0,00
Frais Préliminaires	0,00	0,00
Equipements de production	0,00	0,00
Equipements locaux	0,00	
Equipements importés	0,00	
Cheptel	0,00	0,00
Materiels roulants	0,00	0,00
Aménagements	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impots et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	
Montage et essais	0,00	
Fonds de roulement	0,00	0,00
Autres 1	0,00	0,00
Autres 2	0,00	0,00
TOTAL	0,00	0,00

N°Dossier : 0

Raison sociale 0

Gérant :

Activité : 0

Montant des équipements importés en DA	Cours de conversion relevé le		
	Montant Equip	Cours Devise en DA	Montant en DA
	0,00	0,00	0,00

(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	1%	0,00
Numéraires		0,00
Nature		0,00
PNR Classique	29%	0,00
PNR LO		0,00
PNR VA		0,00
Crédit Bancaire	70%	0,00
TOTAL	100%	0,00

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Montant du crédit	0,00
Durée du crédit	8,00
Taux d'intérêt bancaire	5,5%
Taux de bonification	100%
Taux d'intérêt réel	0,00%

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Principal	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Reste à rembourser (encours)	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Intérêts Bancaires bonifiés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation au FG	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation à verser	0,00							

ANSEJ

الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

PLAN D'AFFAIRES PHASE CREATION

(A) PRESENTATION DU PROJET

DATE D'ETABLISSEMENT DU PLAN D'AFFAIRES		DATE DE DEPOT DU DOSSIER			
ANTENNE DE :	ANNABA	ANNEXE DE:	EL HADJAR		
N° DOSSIER (sieje3)		NOMENCLATURE	AGRICOLES	CODE	
INTITULE DU PROJET :	EXPLOITATION DE TERRES AGRICOLES				
FORME JURIDIQUE:	PERSONNE PHYSIQUE	NOM/RAISON SOCIALE			
SECTEUR D'ACTIVITE :	AGRICULTURE ET PECHE				
SECTEUR PRIORITAIRE	NON	ZONE PRIORITAIRE	NON	TYPE DE FINANCEMENT	TRIANGULAIRE

(A.1) PRESENTATION DES PROMOTEURS

I / - LE GERANT

Nom : Nom de jeune fille:
Prénom :
Fils de: et de :
Date et lieu de naissance : à:
Situation familiale : HANDICAPE:
Adresse:
Tel fixe Mobile E-mail :
Diplôme(s) :
Expérience professionnelle :

II / - LES ASSOCIES

Premier associé :

Nom : Nom de jeune fille:
Prénom :
Fils de: et de :
Date et lieu de naissance : à:
Situation familiale : HANDICAPE:
Adresse:
Tel fixe Mobile E-mail :
Diplôme(s) :
Expérience professionnelle :

Deuxieme associé :

Nom : Nom de jeune fille:
Prénom :
Fils de: et de :
Date et lieu de naissance : à:
Situation familiale : HANDICAPE:
Adresse:
Tel fixe Mobile E-mail :
Diplôme(s) :
Expérience professionnelle :

Troisième associé :

Nom : Nom de jeune fille:
Prénom :
Fils de: et de :
Date et lieu de naissance : à:
Situation familiale : HANDICAPE:
Adresse:
Tel fixe Mobile E-mail :
Diplôme(s) :
Expérience professionnelle :

N°Dossier :	0
Raison sociale	0
Nom et Prénom du Gérant :	
Activité :	0

Bilan Prévisionnels

	5 ème Année			6 ème Année			7 ème Année			8 ème Année		
ACTIF	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
2-INVESTISSEMENTS	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation fonds de garantie	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Assurances	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais Préliminaires	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements de Production	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cheptel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Roulant	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-STOCKS			0,00			0,00			0,00			0,00
Matieres et Fournit												
4- CREANCES			0,00			0,00			0,00			0,00
la caisse			0,00			0,00			0,00			0,00
Banque			0,00			0,00			0,00			0,00
Frais de location			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			0,00			0,00			0,00			0,00
PASSIF												
1- FONDS PROPRES			0,00			0,00			0,00			0,00
Resultat en Inst.D'affect.												
5- DETTES D'INVESTISS												
Emprunts bancaires			0,00			0,00			0,00			0,00
Autres emprunts (ANSEJ)			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes fournisseurs												
Dettes à court terme												
Détention pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			0,00			0,00			0,00			0,00
RÉSULTATS			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			0,00			0,00			0,00			0,00

N°Dossier :	0
Raison sociale	0
Nom et Prénom du Gérant :	
Activité :	0

Bilan Prévisionnels

	1er année			2 ème année			3 ème Année			4 ème année		
ACTIF	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
2-INVESTISSEMENTS	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation fonds de garantie	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Assurances	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais Préliminaires	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements de Production	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cheptel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Roulant	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-STOCKS			0,00			0,00			0,00			0,00
Matieres et Fournit												
4- CREANCES			0,00			0,00			0,00			0,00
la caisse			0,00			0,00			0,00			0,00
Banque			0,00			0,00			0,00			0,00
Frais de location			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			0,00			0,00			0,00			0,00
PASSIF												
1- FONDS PROPRES			0,00			0,00			0,00			0,00
Resultat en Inst.D'affect.												
5- DETTES D'INVESTISS												
Emprunts bancaires			0,00			0,00			0,00			0,00
Autres emprunts (ANSEJ)			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes fournisseurs												
Dettes à court terme												
Détention pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			0,00			0,00			0,00			0,00
RÉSULTATS			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			0,00			0,00			0,00			0,00

N°Dossier :	0
Raison sociale	0
Nom et Prénom du Gérant :	
Activité :	0

(D.5) TCR PREVISIONNELS

	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Ventes marchandises								
Marchandises consommées								
Marge brute	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Prestations fournies	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matière et fournitures consom,	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Services	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Transport	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Loyers charges locatives	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Entretien et réparation	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres services	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Valeur ajoutée	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais de personnel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais divers	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Assurances	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres frais	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Droit de douanes	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Amortissements	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Charges d'exploitation	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
RBE	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
IFU	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
R.net d'exploitation	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cash flow net	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cash flow cumulés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cash flow actualisés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
VAN	0,00							

الملخص:

يعتبر موضوع الهياكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مرافقتها من المواضيع الحديثة، حيث ارتبط ظهورها بعد ظهور صعوبات تواجه هذا النوع المؤسسات، حيث ساهمت بشكل كبير في التنمية الاقتصادية، و تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أحد أهم الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أحد أهم الآليات المبتكرة لدعم المقاولاتية، حيث أنها تعمل على تقليص البطالة إلى أقل حد ممكن، كما أنها تعمل على تشجيع الشباب وتحفيزهم على إنشاء مشاريعهم الاستثمارية الخاصة و هذا يكون بمرافقة هذه المشاريع حتى يتمكن أصحابها من كسب الخبرة اللازمة للقدرة على مواجهة المشاكل المحيطة بها على مواجهة المشاكل المحيطة بها.

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم تجربة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في مجال المرافقة وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقديم بعض النصائح لتحسين الخدمات المقدمة من طرفها والنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الكلمات المفتاحية:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الهيئات المرافقة والداعمة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، المقاولاتية.

Le résumé :

Le thème des infrastructures soutenant et accompagnant les petites et moyennes entreprises est considéré parmi les thèmes innovants et récents car son apparition a fait surface après l'apparition de difficultés que rencontrent ce type d'entreprises. Il importe de signaler qu'elle a contribué au développement économique. L'ANSEJ est considérée comme l'une des infrastructures les plus importantes qui soutiennent les petites et moyennes entreprises et l'une des mécanismes créatrices de l'entreprenariat, parce qu'elle œuvre à absorber le chômage au maximum possible. En outre, elle encourage les jeunes à créer leur propre projet et cela se réalisera grâce à l'accompagnement de ces projets pour que ses propriétaires puissent acquérir l'expérience suffisante pour pouvoir affronter les problèmes corolaires.

Cette étude vise à évaluer l'expérience de l'ANSEJ dans le domaine et la création des petites et moyennes entreprises. En plus, donner des conseils afin d'améliorer leurs prestations autrement dit développer le secteur des petites et moyennes entreprises.